دراسة آراء وأدلة

الفخر الرازي وابن تيمية

في تفسير آيات الولاية

تأليف

عيسى محسني

تقديم

الشيخ جعفر السبحاني دام ظله

اسم الكتاب: دراسة آراء وأدلَّة الفخر الرازي وابن تيمية في تفسير آيات الولاية.
تأليف: عيسى محسني.
الناشر: قسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة العباسية المقدسة.
المراجعة والضبط: مركز الدراسات والمراجعة العلمية.
التدقيق اللغوي: مصطفى كامل محمود، أحمد كاظم الحسناوي.
الإخراج الطباعي والتصميم: علاء سعيد الأسدي، حيدر مهدي صالح.
المطبعة: دار الكفيل للطباعة والنشر والتوزيع.
الطبعة: الأولى.
سنة الطبع: ٢٠٢٤م.
عدد النسخ: ١٠٠٠.

ربيع الثاني ١٤٤٦هـ - تشرين الأول ٢٠٢٤م

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى إمام العالمين علي بن أبي طالب (صلوات الله عليه)

الذي صبر وفي الحلق شجى وفي العين

قذى لكي لا يصيب الإسلام والمسلمين مكروه حتَّى أينعت

شجرة الإسلام الأصيل ثانياً وأثمرت

الرازي وابن تيمية صنوان

لكن يلتقيان تارة ويفترقان أخرى

إنَّ الفخر الرازي (٥٤٤-٦٠٦هـ) وأحمد بن تيمية (٦٦١-٧٢٨هـ) يتَّفقان في ردِّ الآيات التي وردت في ولاية الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام، كآية الإكمال: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا**﴾[١]، وآية التبليغ: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ**﴾[٢]، وآية الولاية: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ**﴾[٣]، إلى غير ذلك من الآيات الكريمة الواردة في إمامة الإمام علي عليه السلام.

ومع ذلك نجد الرازي يفارق ابن تيمية في الاعتراف بفضائل علي عليه السلام وإظهار الحبّ لأهل البيت عليهم السلام إلى غير ذلك من المواقف المحمودة له، وإليك الإشارة إلى بعض تلك الموارد:

١. الجهر بالبسملة:

اختلف الفقهاء في حكم البسملة في الصلاة بين قراءتها جهراً أو إسراراً، وقد استدلّ الرازي على استحباب الجهر بها، بأن عليّاً كان يجهر بها، وقد ثبت ذلك بالتواتر، ومن اقتدى في دينه بعليّ بن أبي طالب عليه السلام فقد اهتدى، والدليل عليه قوله صلى الله عليه وآله: «**اللّهم**

---

(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) سورة المائدة: الآية ٦٧.

(٣) سورة المائدة: الآية ٥٥.

أدر الحق مع عليّ حيث ما دار»[١].

٢. الكوثر أولاد الرسول صلى الله عليه وآله:

استدلّ الرازي على أن المراد من (الكوثر) في قوله تعالى: ﴿**إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ**﴾[٢]، أولاد الرسول صلى الله عليه وآله قائلاً: «إنَّ هذه السورة إنَّما نزلت ردّاً على من عابه بعدم الأولاد، فالمعنى أنه يعطيه نسلاً يبقون على مرِّ الزمان، فانظر كم قُتل من أهل البيت عليهم السلام، ثمَّ العالم ممتلئ منهم، ولم يبق من بني أميّة في الدنيا أحد يُعبأ به. ثم انظر كم كان فيهم من الأكابر من العلماء كالباقر والصادق والكاظم والرضا عليهم السلام والنفس الزكية وأمثالهم»[٣].

٣. المسح على الأرجل:

استرسل الرازي في الكلام على وجوب المسح على الأرجل على وجه، يظهر من ختام كلامه أنّه اختار المسح، قال: «فثبت أنَّ قراءة ﴿**وَأَرْجُلَكُمْ**﴾[٤] بنصب اللام توجب المسح أيضاً – مثل قراءة الجر – فهذا وجه الاستدلال بهذه الآية على وجوب المسح» ثم قال: «ولا يجوز دفع ذلك بالأخبار لأنها بأسرها من باب الآحاد، ونسخ القرآن بخبر واحد لا يجوز»[٥].

كلُّ ذلك يشهد على صدق قولنا: «صنوان لكن يلتقيان تارة، ويفترقان أخرى». وأما ابن تيمية، فهو وإنْ كان يتظاهر بالحب لأهل البيت عليهم السلام إلَّا أنَّ صدره مملوء

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١، ص١١١، الحجة الخامسة.
(٢) سورة الكوثر: الآية ١.
(٣) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج٨، ص٤٩٨.
(٤) سورة المائدة: الآية ٦.
(٥) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج٣، ص٤٨٠-٤٨١، طبعة مصر.

بالعداء والنصب لأهل البيت، وهذا ما نجده واضحاً في كتابه (منهاج السُّنَّة)، وإليك نماذج من أقوال علماء عصره في حقه:

١. قال تقي الدين السُّبكي في خطبة كتابه (الدرَّة المُضيَّة في الردِّ على ابن تيمية): «أما بعد، فإنَّه لمَّا أحدث ابن تيمية ما أحدث في أصول العقائد، ونقض من دعائم الإسلام الأركان والمعاقد - إلى أن قال - فخرج عن الإتّباع إلى الابتداع، وشذَّ عن جماعة المسلمين بمخالفة الإجماع، وقال بما يقتضي الجسمية والتركيب في الذات المقدَّسة»(٦).

٢. قال ابن حجر: «طالعت الردّ المذكور [يعني «منهاج السُّنَّة» الذي ردّ به على «مفتاح الكرامة» للعلّامة الحلّي] لكن وجدته كثير التحامل إلى الغاية في ردِّ الأحاديث التي يوردها ابن المطهَّر، وإن كان معظم ذلك من الموضوعات والواهيات، لكنه ردَّ في ردِّه كثيراً من الأحاديث الجياد التي لم يستحضر حالة التأليف مظانّها؛ لأنَّه كان لاتّساعه في الحفظ يتَّكل على ما في صدره، والإنسان عامد للنسيان، وكم من مبالغة لتوهين كلام الرافضي أدَّته أحياناً إلى تنقيص علي عليه السلام»(٧).

كل ذلك يكشف عن التفاوت بين الرجلين.

تساهل الرازي في آثاره:

ومع ذلك فالرازي أيضاً متساهل كثيراً في ردّه ونقده، وقد اعترف بذلك في وصيته التي أملاها على تلميذه إبراهيم بن أبي بكر الأصفهاني في الحادي والعشرين من المحرم سنة ٦٠٦هـ ومما جاء في تلك الوصية قوله: «فاعلموا أنِّي كنتُ رجلاً محبَّاً للعلم، فكنتُ أكتب في كل شيء شيئاً **لا أقف على كمِّيته وكيفيته، سواء أكان حقّاً أم باطلاً أم غثاً أم**

(٦) السُّبكي، الدرَّة المُضيَّة في الردِّ على ابن تيمية: ص١٥١.
(٧) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان: ج٦، ص٣١٩-٣٢٠.

سميناً...»[١].

وفي نهاية الوصية المذكورة، قال: «وأما الكتب التي صنَّفتها، واستكثرت فيها من إيراد السؤالات، فليذكرني من نظر فيها بصالح دعائه على سبيل التفضّل والإنعام، وإلّا فليحذف القول السيئ، فإنّي ما أردتُ إلّا تكثير البحث وشحذ الخاطر، والاعتماد في الكل على الله تعالى»[٢].

ولما ذكره في وصيّته شواهد كثيرة في تفسيره، نقتصر على ذكر موردين في تفسير آيتي الولاية و وإطاعة أولي الأمر:

الأول: تضافرت الروايات على نزول قوله سبحانه ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ**﴾[٣] في علي عليه السلام حيث آتى الزكاة بالتصدُّق بخاتمه حينما كان راكعاً[٤].

ثمَّ إنَّ الرازي أتى بتشكيكات وشبهات حاول بها نفي نزول الآية في حق علي عليه السلام، نذكر منها ما يلي:

١. إنَّ دفع الخاتم عمل كثير واللائق بعليّ أن لا يفعل ذلك.

والجواب: إنَّ الرازي يعلم بضعف الشبهة بل ببطلانها، ولكنَّه كالغريق الذي يتمسَّك بقشة، فالفعل الكثير المبطل للصلاة ما يكون ماحياً للهيئة الصلاتية، وأين هذا من الإشارة بيده إلى الفقير ليأخذ خاتمه؟ وقد روي عن ابن عباس أنَّه قام على يسار

(١) دائرة المعارف، القرن الرابع عن محمد فريد المصري: ج٤، ص١٤٨، ولاحظ تاريخ الإسلام للذهبي: ج١٤، ص١٤٤.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) سورة المائدة: الآية ٥٥.

(٤) لاحظ الآلوسي، روح المعاني: ج٦، ص١٦٧، وغيره.

النبي، فأخذ ﷺ ذؤابته وأداره إلى يمينه[١]، كما روي أن النبي ﷺ كان يصلِّي وهو يحمل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها[٢].

٢. المشهور أنه كان فقيراً ولم يكن له مال تجب الزكاة فيه.

والجواب: إنَّ المراد من الزكاة هنا صدقة التطوُّع، على أننا لا نسلِّم هذا المشهور، إذ كيف يكون فقيراً مع تلك الانتصارات الكبرى التي حقَّقها المؤمنون بقيادة الرسول الأكرم ﷺ وما حازوا فيها من الغنائم، ولكن الإمام كان زاهداً سخيّاً كثير الإنفاق على الفقراء والمحتاجين.

الثاني: استدلَّ بوجوه على أنَّ المراد من أولي الأمر في قوله تعالى: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ**﴾[٣] هم الموصوفون بالعصمة، وقال: «والدليل على ذلك أنَّ الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية، ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لا بدَّ من أن يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته، فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ، والخطأ، لكونه خطأً، منهي عنه، فهذا يُفضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، وإنَّه محال، فثبت أن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم، وثبت أن كل من أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ، فثبت قطعاً أنَّ أولي الأمر في هذه الآية لا بد من أن يكون معصوماً»[٤].

---

(١) الجصّاص، أحكام القرآن: ص٥٥٧.

(٢) انظر: صحيح البخاري: ج١، ص١٢٩-١٣٠، برقم ٥١٦.

(٣) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٤) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج٥، ص١٤٤.

أقول: لمَّا كان لازم هذا التفسير حمل لفظ أولي الأمر على الأفراد المعصومين وكان على مقربة من التعرُّف على هؤلاء المعصومين لكن لم يحالفه التوفيق؛ لأنه كان على خلاف مذهبه في مسألة الخلافة، ولذلك اجتهد في ردّ هذا القول بوجوه واهية، وقد ذكرنا وهن هذه الوجوه في تفسيرنا (منية الطالبين)[1].

وبذلك ظهر أنَّ الرجل كان متساهلاً فيما يكتب، سواء أكان حقاً أم باطلاً، وبما أنَّ الكتاب الذي نحن بصدد تعريفه قد تكفَّل بإبطال عامَّة الوجوه التي اعتمد عليها الرازي، نحيل القارئ الكريم إليه بذلك.

الكتاب الذي بين يدي القارئ:

الكتاب الذي بين يدي القارئ الكريم أثر جليل جمع فيه المؤلف بين التتبع والتحقيق، ويستدل بوضوح على ثبوت نزول الآيات الكريمة في ولاية الإمام علي عليه السلام. ويرد الشبهات التي أثارها الرازي وابن تيمية، ببيان رصين، وحجج متينة.

ونحن نبارك للمؤلف: حجَّة الإسلام الشيخ عيسى محسني (دامت تأييداته) هذا الجحد، نسأله تعالى أن يوفقه لما فيه رضاه، ويأخذ بيده في طيلة حياته إلى ما فيه الصلاح والفلاح، كما نوصي الإخوان بمطالعة هذا الكتاب والاستضاءة من أنواره.

وحُرِّر عشية يوم الخميس

٢٨ جمادى الآخرة من شهور عام ١٤٤٥هـ

في مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام

جعفر السبحاني

---

(١) منية الطالبين: ج٨، ص٣٢٨-٣٢٩.

مقدمة

تعتبر الإمامة من أهم المسائل العقائدية التي تشتمل على موضوعات وأبحاث مختلفة، وإحدى تلك المسائل الأساسية فيها البحث عن الإمامة في القرآن الكريم وإثباتها من خلال آيات الكتاب العزيز، إذ اتفق الإمامية على وجود آيات عديدة في القرآن المجيد تشير بل تصرِّح بموضوع الإمامة والخلافة بعد النبيﷺ، كآية الإكمال وآية التبليغ وآية الولاية، وأما علماء أهل السنَّة – وخلافاً للشيعة – فهم لا يرون مسألة الإمامة من المسائل الأساسية، لذا فهم لا يرون أهميّة لهذا الأصل القرآني، وقد حاولوا طيلة هذه الأعوام نقد نظرية الشيعة، وأكثر من حاول نقد ودراسة نظرية الإمامية وإثبات نظرية العامَّة هو الفخر الرازي وابن تيمية، فقد أورد هذان العالمان السلفيان شبهات وإشكالات عديدة على معتقد الإمامية في أصل الإمامة.

وقد حاولنا في هذه الدراسة من خلال الاستدلال بالآيات والروايات والأدلَّة العقلية دراسة ونقد آراء الفخر الرازي وابن تيمية في أربعة فصول، كلُّ فصل اختصَّ بآية من آيات الإمامة، وقبل البحث في الفصول الأربعة أشرنا إلى نبذة من حياتهما.

وأمَّا الآيات التي تمَّ النقاش فيها فهي أربع آيات، آية التبليغ وآية الولاية وآية الطاعة وآية الإكمال.

تمهيد:

نبذة من حياة الفخر الرازي وابن تيمية

١- حياة الفخر الرازي:

اسمه محمَّد بن عمر بن الحسين بن علي التيمي البكري كنيته أبو عبد الله، ويلقَّب بابن الخطيب، وفخر الدين الرازي[١].

وكان في الكلام على المذهب الأشعري، وفي الفقه على المذهب الشافعي، ولد في الري عام ٥٤٣ أو ٥٤٤ هـ، وتوفي في هراة ٦٠٦هـ في أسرة اشتهرت بالعلم والفضل، وكان والده الشيخ ضياء الدين عمر خطيباً في مدينة الري، وقيل إنّه خلف ولدين أصغرهما فخر الدين، وأمَّا الأكبر فكان يلقَّب بالركن، ولم يكن له شأن يذكر في العلم، وكان كثير الإيذاء لأخيه فخر الدين لاسيَّما بعد أن ذاع اسمه واشتهر بعلمه بين الناس، ولم يستطع ركن الدين أن يخفي حسده وغيرته من أخيه، فكان يقول: ما للناس يقولون فخر الدين فخر الدين ولا أسمعهم يقولون: ركن الدين[٢].

مسيرته العلمية:

تتلمذ الرازي في أوَّل حياته على والده، فأخذ عنه علم أُصول الدين وفروع المذهب، وبعد أن مات والده قصد الشيخ كمال السمنائي وتفقّه عليه[٣]، ثمَّ اتّجه إلى

(١) الخوانساري، روضات الجنات: ج٤، ص١٩٠، الصفدي، الوافي بالوفيّات: ج٤، ص٢٤٧.
(٢)ابن أبي أصيبعة، طبقات الأطباء: ج٢، ص٣٥.
(٣) الخوانساري، روضات الجنات: ج٤، ص١٩٠، تاج الدين السبكي، طبقات الشافعية: ج٥، ص٣٥.

العلوم العقلية فدرس مذاهب المتكلمين والفلاسفة، وكان أستاذه في هذه الدراسات مجد الدين الجيلي، وهو أيضاً أُستاذ الشيخ شهاب الدين السهروردي رائد الفلسفة الإشراقية، وقد لازم الفخر الرازي أستاذه مجد الدين الجيلي، ودرس عليه فلسفة ابن سينا والفارابي[١].

رحلاته:

بعد أن أخذ الرازي شوطاً في العلم، وأكمل دراسته في الفقه والأصول والفلسفة والكلام و... بدأ أسفاره، كما هي عادة علماء المسلمين، فسافر إلى مختلف البلدان وناظر العلماء، واتصل بالأُمراء والسلاطين، وكانت أولى رحلاته إلى خوارزم حيث جرت بينه وبين المعتزلة مناظرات حادَّة، وقد أدت تلك المناظرات إلى خروجه من خوارزم[٢]، فعاد إلى الري، ثمَّ توجَّه إلى بلاد ما وراء النهر، وعقد مع علمائها مناظرات في الفلسفة والكلام والفقه وأصوله، ولم يبقَ الرازي في ما وراء النهر طويلاً، حيث أُخرج من هذا البلد أيضاً بسبب المناظرات التي عقدها مع علمائهم[٣] وعادِ إلى الريّ، وكان فيها طبيب حاذق له ثروة، وله بنتان، فزوّجهما بابني فخر الدين، ومات الطبيب، فورث جميع نعمته، ومن ثَمَّ كانت له النعمة، ولما وصل السلطان شهاب الدين الغوري صاحب غزنة، واتصل بأخيه غياث الدين، واستطاع أن يحوّله عن اعتقاده بمذهب الكرامية الذي كان يسود البلاد آنذاك، فعظم ذلك على الكرامية وأتباعهم ولذلك طردوه من غزنة بعد أن عمَّت الفتنة في البلاد بسبب موقفه من شيوخ الكرامية[٤].

---

(١) تاج الدين السبكي، طبقات الشافعية: ج٥، ص٣٥.

(٢) المصدر السابق.

(٣) الصفدي، الوافي بالوفيات: ج٤، ص٢٤٨.

(٤) المصدر السابق: ص٢٤٩، ياقوت الحمُّوئي، معجم الأدباء: ج٦، ص٢٥.

ثمَّ انتهى المطاف بالرازي إلى هراة (أفغانستان) حيث قصدها في حدود عام ٦٠٠هـ، أي قبل وفاته بستّ سنوات، واستوطن هراة، وملك فيها العقار، وكان يلقَّب فيها بشيخ الإسلام، وله فيها مجلس علمي بمسجد هراة، وكان يحضر مجلسه الملوك والوزراء والعلماء والفقهاء على اختلاف مذاهبهم، يسألونه وهو يجيب، وبعض الأحيان كان ينوب عنه في الإجابة تلاميذه الكبار، فإن صعبتْ عليهم مسألة دقيقة أجاب عنها الرازي[١].

مؤلَّفاته وتصانيفه:

بلغت مؤلَّفات الفخر الرازي أكثر من مئة كتاب في مختلف العلوم والفنون، فكتب في اللغة العربية وآدابها، والفقه وأُصوله، والتفسير والكلام والفلسفة، وله أيضاً تصانيف في الطب والكيمياء والهندسة والتراجم، وغيرها من علوم عصره، ومن أهمّ مؤلَّفاته[٢]:

١-أسماء الله الحسنى وهو (المسمَّى لوامع البينات) ويفسِّر فيه المؤلف الأسماء بين التشبيه والتعطيل.

٢-محصَّل أفكار المتقدِّمين والمتأخِّرين من العلماء والحكماء والمتكلِّمين، وقد لخَّصه المحقّق الطوسي، وأسماه (تلخيص المحصِّل)، ونقد منهجه في كثير من الموارد.

٣- المباحث المشرقية، في جزأين، جمع فيه آراء الحكماء والسالفين ونتائج أقوالهم، وأجاب عنهم.

٤-شرح الإشارات لابن سينا على نمط النقد والرد على الشيخ الرئيس.

---

(١)ابن أبي أصيبعة، طبقات الأطباء: ج٢، ص٢٣.

(٢) تاج الدين السبكي، طبقات الشافعية: ج٥، ص٣٥.

٥- مفاتيح الغيب في تفسير القرآن الكريم، وهو مشحون بالأبحاث الكلامية في مختلف الأبواب، ويناضل فيه المعتزلة، وينصر الأشاعرة، ويرد فيه على سائر الطوائف، وله من الشيعة الإمامية في الكتاب مواقف تحكي عن عناده ولجاجه، وأنّه بصدد الرد سواء أصحَّ قولهم أم لم يصحَّ.

وكانت معظم اهتماماته منصَبَّة على علمي الكلام والفلسفة حتَّى غلبت عليه الروح الكلامية والفلسفية في كتاباته في الفقه وأُصول الفقه وتفسير القرآن.

وصيته ووفاته:

ينقل عنه أنَّه قد ندم في آخر حياته على الاشتغال بالعلوم العقلية، وكان يقول: يا ليتني لم أشتغل بعلم الكلام وبكى،[١] ومن الشواهد التي تؤيّد ذلك شعره الذي قال فيه:

نهاية إقدام العقول عقال وأكثر سعي العالمين ضلالُ
وأرواحنا في وحشة من جسومنا وحاصل دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا[٢]

ولمّا كان في فراش الموت أوصى إلى تلميذه إبراهيم بن أبي بكر الإصفهاني، وقد جاء فيها: «يقول العبد الراجي رحمة ربه، الواثق بكرم مولاه، محمَّد بن عمر بن الحسين الرازي، وهو أوَّل عهده بالآخرة، وآخر عهده بالدنيا، وهو الوقت الذي يلين فيه كلُّ قاسٍ، ويتوجَّه إلى مولاه كلُّ آبقٍ... فاعلموا أنني كنت رجلاً محبّاً للعلم، فكنت أكتب في كلِّ شيء شيئاً؛ لأقف على كمِّيته وكيفيته، سواء كان حقّاً أم باطلاً، إلَّا أنَّ الذي نظرته

(١) تاج الدين السبكي، الطبقات الشافعية: ج٥، ص٣٥.
(٢) ابن عماد الحنبلي، شذرات الذهب: ج٥، ص٢٢.

في الكتب المعتبرة أن العالم المخصوص تحت تدبير مدبر منزه عن مماثلة المتحيزات، موصوف بكمال القدرة والعلم والرحمة، ولقد اختبرت الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية، فما رأيت فيها فائدةً تساوي الفائدة التي وجدتها في القرآن؛ لأنه يسعى في تسليم العظمة والجلالة لله، ويمنع عن التعمق في إيراد المعارضات والمناقضات، وما ذاك إلَّا للعلم بأن العقول البشرية تتلاشى في تلك المضايق العميقة، والمناهج الخفية، فلهذا أقول: كل ما ثبت بالدلائل الظاهرة، من وجوب وجوده، ووحدته، وبراءته عن الشركاء في القدم، والأزلية، والتدبير، والفعالية، فذلك هو الذي أقول به، وألقى الله به، وأما ما انتهى الأمر فيه إلى الدقة والغموض، وكل ما ورد في القرآن والصحاح، المتعين للمعنى الواحد، فهو كما هو، والذي لم يكن كذلك أقول: يا إله العالمين، إني أرى الخلق مطبقين على أنك أكرم الأكرمين، وأرحم الراحمين، فلك ما مد به قلمي، أو خطر ببالي فأستشهد وأقول: إن علمت مني أني أردت به تحقيق باطل، أو إبطال حق، فافعل بي ما أنا أهله، وإن علمت مني أني ما سعيت إلَّا في تقرير اعتقدت أنه الحق، وتصورت أنه الصدق، فلتكن رحمتك مع قصدي لا مع حاصلي...»[(١)].

توفي الرازي في سنة ٦٠٦هـ عن عمر ناهز ٦٤سنة ودفن عند جبل قريب في مدينة هراة الأفغانية[(٢)].

٢- حياة ابن تيمية:

أحمد بن عبد الحليم الشهير بابن تيمية والملقَّب بشيخ الإسلام، ولد في سنة ٦٦١هـ في حرّان (حالياً جنوب شرق تركيا في محافظة أورفة) في أُسرة من المشايخ الحنابلة[(٣)]،

(١) شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام: ج١٣، ص١٤٤.
(٢) ابن خلِّكان، وفيَّات الأعيان: ج١، ص٦٠٢.
(٣) ابن كثير، البداية والنهاية: ج١٣، ص٣٠٣.

وكان أبوه شهاب الدين عبد الحليم شيخ حرَّان وحاكمها وخطيبها، وفي سنة ٦٦٧هـ، وعلى إثر هجوم المغول التتار هاجر ابن تيمية مع أُسرته إلى الشام[١]، وكان له من العمر ست سنوات، واستمرَّ في دراساته الإسلامية لعلوم مختلفة كالفقه والأُصول والحديث والكلام والتفسير، وكان ذلك تحت إشراف والده عبد الحليم وبعض أعلام زمانه مثل ابن عساكر...

وبعد وفاة والده عبد الحليم تصدّى ابن تيمية إلى منصب الإفتاء وانشغل بالتدريس والتأليف وكان له من العمر ٢٢ سنة.

مصنّفات ابن تيمية:

لابن تيمية مؤلَّفات وتصانيف عديدة في مختلف العلوم الدينية كالتفسير، والكلام، والفقه والأُصول، نشير إلى أهمّ مصنفاته:

١- كتاب منهاج السنَّة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية، صنّفه في عام ٧٠٥هـ، في نقد كتاب منهاج الكرامة للعلّامة الحلّي.

٢- مجموع الفتاوى وهو كتاب يتضمن فتاوى ابن تيمية.

٣- العقيدة الحموية الكبرى: صنّف هذا الكتاب في الإجابة عن الأسئلة الكلامية في الله تعالى وصفاته.

٤- الحسبة في الإسلام، ويشتمل على بعض الأفكار الاقتصادية لابن تيمية.

٥- السياسة الشرعية لإصلاح الراعي والرعية، كتبه في مصر في موضوع الولاية، والإمامة والحكومة.

---

(١) ابن كثير، المصدر السابق.

٦- العقيدة الواسطية، ويشتمل على أُصول الاعتقادات.

٧- النصوص على الفصوص، في ردٍّ أفكار ابن عربي في كتاب فصوص الحكم[١].

سبب تسميته بابن تيمية:

نقل عن جدّه فخر الدين محمَّد بن الخضر بن تيمية عندما سئل عن معنى تيمية أنَّه قال: كان قد حجّ أبي أو جدّي وكانت امرأته حاملاً، فلمّا كان بتيماء[٢] رأى جويرية قد خرجت من خباء، فلمّا رجع إلى حرَّان وجد امرأته قد وضعت جارية، فلمّا دفعوها إليه تذكر تلك الجويرية التي قد رآها في تيماء، فأخذ يصيح يا تيمية يا تيمية، يعني بذلك أنَّها تشبه الجارية التي رأيتها في تيماء[٣].

وقيل: إنّما سمّي بابن تيمية لأنَّ أُمَّ جدِّه كانت تسمى بتيمية وكانت واعظة فنسب إليها وعرف بها فسُمّي بابن تيمية[٤].

أُسلوبه في الحوار:

كان ابن تيمية حادًّ في حواره مع الآخرين، كثيراً ما يغلب عليه الغضب، وإذا ذكر عنده أحد الخصوم، تطاول عليه وأخذ يشينه بألفاظ شنيعة وقبيحة لا تليق بإنسان

---

(١) صلاح الدين، فوات الوفيّات: ج١، ص٧٦.

(٢) قال ابن خلِّكان: تيماء بليدة في بادية تبوك إذا خرج الإنسان من خيبر إليها تكون على منتصف طريق الشام، وتيمية منسوبة إلى هذه البليدة، وكان ينبغي أن تكون تيماوية؛ لأنَّ النسبة إلى تيماء تيماوي لكنه هكذا قال واشتهر. ابن خلِّكان، وفيَّات الأعيان: ج٤، ص٣٨٨.

(٣) ابن خلِّكان، وفيَّات الأعيان: ج٤، ص٣٨٨، شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام: ج١٣، ص٧٢٣.

(٤) شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام: ج١٣، ص٧٢٣.

عادي فضلاً عن العالم، على سبيل المثال إذا أراد أن يذكر العلّامة يوسف بن المطهَّر الحلّي قال عنه: ابن المنجَّس، وقد استخدم له هذا التعبير القبيح واللا أخلاقي في كتابه منهاج السنة عدَّة مرَّات.

وكان يسمّي الشيخ الجليل صاحب المؤلَّفات البديعة في المنطق، نجم الدين الكاتبي المعروف بدَبِيران (بفتح الدال المهملة وكسر الباء الموحّدة) دُبَيران[1] (بضم الدال وفتح الباء)[2] ولاشكّ أنَّ قلّة الأدب تدلّ على العقل الناقص ودناءة الرجل، يقول الإمام علي عليه السلام: «**الدِّينُ والأدبُ نتيجَةُ العقلِ**» ويقول عليه السلام: «**لا شَرفَ مع سُوءِ أدبٍ**» وفي حديث آخر عنه عليه السلام: «**الْعِلْمُ وِرَاثَةٌ كَرِيمَةٌ، وَالْآدَابُ حُلَلٌ مُجَدَّدَةٌ**».

نتائج معتقدات ابن تيمية:

لقد لقي ابن تيمية بسبب اعتقاده الفاسد وتكفيره العلماء وأصحاب المذاهب والنحل نتائج كثيرة أثّرت عليه بالسلب، منها مثلاً ما لاقاه في حماة بسبب اعتقاده بأنَّ الله تعالى جالس فوق عرشه حقيقة، وأنّه تعالى يتكلّم بحرف وصوت كسائر الناس، وقد جرت بينه وبين علماء مدينة حماة مناظرات حول هذا الموضوع ولكن بقي مصرّاً على معتقده، ومن أجل ذلك سجن في برج أياماً، ثمَّ نقل منه إلى سجن المعروف بالجبِّ.

يقول ابن حجر العسقلاني: «أدعي على ابن تيمية عند المالكي، ولم يجب عن الدعوى فكرر عليه فأصر، فحكم المالكي بحبسه، وحبس في برج، ثمَّ بلغ المالكي أنَّ الناس يترددون إليه، فقال: يجب التضييق عليه إن لم يقتل، وإلّا فقد ثبت كفره، فنقلوه ليلة عيد الفطر إلى الجبّ، وعادِ القاضي الشافعي إلى ولايته ونودي بدمشق من اعتقد

(١) دُبَيْـرٌ: اسمُ حِمارٍ، المحيط في اللغة: ج٩، ص٣٠٢
(٢) الصفدي، الوافي بالوفيات: ج٧، ص١٣.

عقيدة ابن تيمية حلّ دمه وماله خصوصاً الحنابلة»[١].

ولم تكن هذه المرّة الوحيدة التي يسجن فيها ابن تيمية فقد تكرر سجنه وحبسه في فترات متعدّدة وبأسباب جُلُّها ترجع إلى معتقده الباطل.

وتعود المحنة الأخيرة التي قضاها ابن تيمية في الحبس إلى سنة ٧٢٦ ق، وذلك بسبب تحريمه مسألة شدّ الرحال لقبر النبي ﷺ، فقد حرَّم ابن تيمية زيارة قبر النبي ﷺ ومنع الذهاب إليها. وبعد ما انكشف لدى أهل القلعة فساد عقيدته وانحرافه في المسائل العقدية والأساسية قاموا باعتقاله، وحبسه في القلعة، وقد بقي مسجوناً فيها إلى أن مات في سنة ٧٢٨ ق[٢].

آراء ابن تيمية:

لقد خالف ابن تيمية علماء المسلمين في أكثر من ٦٠ مسألة، وأغلبها ترتبط بتوحيد الله تعالى وصفاته، نذكر هنا أهمّ تلك المسائل:

١- ذهب ابن تيمية إلى أنَّ الله تعالى كسائر خلقه يتصف بالجسمانية، فهو جالس على عرشه ومهيمن عليهم كما صرّحت بذلك الآية الكريمة ﴿ **الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى** ﴾[٣] ولا ينبغي أن تؤوَّل الآية على خلاف ظاهرها، يقول في كتابه مجموع الفتاوى: «وهو سبحانه فوق عرشه رقيب على خلقه، مهيمن عليهم مطلع عليهم، إلى غير ذلك من معاني ربوبيته، وكل هذا الكلام الذي ذكره الله - من أنه فوق العرش وأنه معنا - حق على حقيقته لا يحتاج إلى تحريف ولكن يصان عن الظنون الكاذبة»[٤].

(١) ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة: ج١، ص١٧١.
(٢) ابن حجر العسقلاني، المصدر السابق: ص١٧٤.
(٣) سورة طه: الآية ٥.
(٤) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ج٣، ص١٤٢.

٢- يعتقد ابن تيمية بأنَّ الله تعالى له أعضاء كما جاء في الآيات القرآنية، فهو له يدان كما في قوله ﴿ **بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ** ﴾[١] وله وجه كما في آية ﴿ **وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ** ﴾[٢] وله عينان، ويمين، وإصبع، وصورة، وجهة، وغيرها من الأعضاء والجوارح التي تدلُّ على جسمية الله تعالى، وقد صرَّح بذلك في كتابه مجموع الفتاوى[٣].

٣- ذهب ابن تيمية إلى أنَّ الله تعالى يرى في عالم الآخرة بالعين الباصرة، كما أنَّه يرى في الدنيا في المنام، كذلك فقد جاء في كلماته أنَّه قال: «نعم، رؤية الله بالأبصار هي للمؤمنين في الجنة، وهي أيضاً للناس في عرصات القيامة»[٤].

وفي رؤية الله في عالم المنام قال: «قد يرى المؤمن ربّه في المنام في صورة متنوعة على قدر إيمانه ويقينه، فإذا كان إيمانه صحيحاً لم يره إلَّا في صورة حسنة، وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يشبه إيمانه»[٥].

---

(١) سورة المائدة: الآية ٦٤.

(٢) سورة الرحمن: الآية ٢٧.

(٣) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: (ج٥، ص٩٠)، و(ج٤، ص١٨٣)، و(ج٣، ص١٩٩)، و(ج٥، ص١١٧)، و(ج٣، ص١٣٩).

(٤) المصدر السابق: ج٣، ص٣٩٠.

(٥) المصدر السابق.

الفصل الأول

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية

في آية الإكمال

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية الإكمال

من جملة الآيات التي اختلف رأي علماء الشيعة والسنة في نزولها هي آية الإكمال، قال تعالى: ﴿ **الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾.(١)

يرى علماء الإمامية(٢) أنَّ نزول هذه الآية الشريفة كان في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة من السنة العاشرة للهجرة في موضع عُرف باسم «غدير خم»، وذلك عندما كان النبي صلى الله عليه وآله في طريق عودته من مكة إلى المدينة حيث نزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه وآله ومعه هذه الرسالة المهمَّة، فقال له: إنَّ الله تعالى يأمرك أن تجعل الأمر من بعدك في علي عليه السلام، ثمَّ تلا قوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ** ﴾(٣) فامتثل النبي صلى الله عليه وآله لمَّا أمر به من الله، فنزلت هذه الآية: ﴿ **الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾.

ولا يخفى عدم اختصاص هذا القول بالإمامية، بل حكاه أيضاً جملة من علماء السنة كما سيأتي في تصانيفهم، لكن ذهب أكثرهم إلى أنَّ نزول الآية كان في يوم عرفة، وأنَّ ما أُمِر النبي صلى الله عليه وآله بإبلاغه عبارة عن الأحكام والفرائض التي وردت في صدر الآية الكريمة.

ومن أبرز علماء السنَّة الذين نقدوا رأي الإمامية، وأشكلوا عليه، وأصرّوا على

---

(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) غيبة النعماني: ص٦٩، الشيخ الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة: ص٢٧٦، الإربلي، كشف الغمة في معرفة الأئمة: ص٣٢٣.

(٣) سورة المائدة: الآية ٦٧.

تخطئته، فخر الدين الرازي (المتوفى ٦٠٦هـ) وابن تيمية الحرَّاني (المتوفى٧٢٨هـ)، فقد حاول هؤلاء إنكار ما ذهبت إليه الإمامية وما دلَّت عليه رواياتهم في شأن نزول الآية في الإمام عليه السلام، بدعوى أنَّ ذلك من أكاذيب الشيعة، لذا حاولنا في بحثنا هذا استعراض شبهاتهما وإشكالاتهما بشكل مفصَّل ثمَّ الإجابة عن شبهات كلٍّ واحد منهما.

البحث الأوّل:

رأي الفخر الرازي في آية الإكمال

تعتبر آية الإكمال من الآيات المهمَّة والأساسية التي أشارت إلى مصير الدين الإسلامي، ووظيفة المسلمين بعد رحيل النبيﷺ، ولذلك اهتمّ بها علماء ومفسرو المسلمين أكثر من غيرها، وأطنبوا الحديث في تفسيرها، ومنهم الفخر الرازي فقد حاول أن يتناول جميع الآراء المطروحة في الآية، ثمَّ مناقشة الآراء المعارضة له، ومنها رأي الإمامية، ولكن قبل أن يتعرض إلى نقد ومناقشة قول الإمامية، وقف عند ثلاث مفردات تتعلَّق بالآية وهي (يأس الكفّار، إكمال الدين، تأريخ نزولها) وسنعرض ما ذكره الرازي في محاور ثلاثة مع نقد ومناقشة كل واحد منها.

المحور الأوّل: يأس الكفّار من المسلمين:

ذكر الفخر الرازي احتمالين في تفسير وبيان يأس الكفّار، وأنّه من أيِّ شيء كان.

الاحتمال الأوَّل: أنَّهم يئسوا من تحليل هذه الخبائث بعد أن حرَّمها الله.

الاحتمال الثاني: كان يأس الكفَّار من غلبتهم على دينكم[1].

مناقشة الاحتمالين:

يرد على الاحتمالين اللذين ذكرهما الرازي بعض الإشكالات والمناقشات، أمّا الاحتمال الثاني فسيأتي بيان ما يرد عليه في ذكر دراسة إشكال الرازي على رأي الإمامية،

(١) فخر الرازي محمَّد بن عمر، التفسير الكبير: ج١١، ص٢٨٧، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠.

وسوف يتّضح للقارئ الكريم أنَّ المشركين والمنافقين يئسوا من الدين وغلبتهم على الدين بعدما قام النبي الأكرمﷺ بتبليغ خلافة وإمامة عليعليه السلام من بعده...

أمَّا الاحتمال الأوَّل الذي هو يَأْس الكفَّار من تحليل اللحوم المحرمة، فيرد عليه:

أوَّلاً: إنَّ تحريم هذه اللحوم لم يكن للمرَّة الأولى لكي ينزل حكمه في هذه الآية، بل ورد تحريمها في آيات قبل هذه الآية، كما في الآية ١٤٦ من سورة الأنعام، والآية ١١٥ من سورة النحل، والآية ١٧٣ من سورة البقرة، وقد ثبت في محلّه أنَّ نزول هذه الآيات كان قبل نزول الآية ٣ من سورة المائدة؛ لأنَّ المشركين قبل ظهور الإسلام كانوا يأكلون بعض هذه الخبائث من اللحوم، لكن بعد أن بُعث النبيﷺ سأله عدد من الصحابة: هل أنَّ الإسلام حلَّل هذه اللحوم كالمشركين أو لا؟ فنزلت هذه الآيات: ﴿ **قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾[1].

ثـمَّ حـرَّم الإسـلام الكثير من اللحوم التي كانت مباحة في عصر الجاهلية للمشركين[2].

وبناءً عليه، إنْ قُلنا أنَّ يأس الكفَّار كان من أجل تحريم هذه اللحوم، فلابدّ من أنَّ يكون يأس الكفّار قد حصل قبل نزول هذه الآية.

ثانياً: إنَّ الكفَّار والمشركين لايهمّهم أحكام الإسلام وقوانينه، بمعنى أنَّ تحريم أو إباحة الأكل أو الشرب في دين الإسلام لا أهمية له عند الكفّار، فالحال لا يختلف بالنسبة للكفار أيُّ اللحوم حلال وأيُّها حرام، وذلك أنَّ الكفَّار يختلفون في أصل الإسلام،

(١) سورة الأنعام: الآية ١٤٥.

(٢) السيوطي، الدر المنثور: ج٣، ص٥٠. الطباطبائي، تفسير الميزان: ج٥، ص٢٦٩.

ويحاولون القضاء عليه، ولا مشكلة لهم مع حِلِّيّة أو حرمة لحوم الحيوانات.

ثمّ لو سلّمنا أنَّ الكفَّار يهتمّون بأحكام الدين الإسلامي كما يهتمّون بأصل الشريعة الإسلامية وتطوّرها على الساحة السياسية والاجتماعية، ولكن ينبغي أن يكون هذا الاهتمام بالنسبة للأحكام التي توحّد كلمة المسلمين تجاه الكفَّار والمشركين كأحكام الحج والجهاد وغيرهما، لا في مثل الأحكام الفردية كتحريم أكل اللحم، ممّا لا تأثير لها في وحدة المسلمين تجاه المشركين والكفّار وتقدّم الإسلام.

ثالثاً: إنَّ جملة ﴿ **الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾ في الآية -كما ثبت في محلِّه- جملة اعتراضية، ولا صلة لها أبداً بصدر الآية الذي هو بصدد تحريم اللحوم، لذا لو نظرنا إلى صدر الآية، أي قوله تعالى:﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ** ﴾ ثمَّ نظرنا إلى ذيلها، أي:﴿ **فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾ لرأينا أنَّ بين الصدر والذيل بلحاظ المعنى والسياق ارتباطاً تاماً، ولا حاجة في البين لعبارة:﴿ **الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾،[1] وهذا في حدّ ذاته دليل على كون الجملة المذكورة اعتراضية.

الأقوال في الجملة المعترضة:

ما هو سبب مجيء جملة ﴿ **الْيَوْمَ يَئِسَ... لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾ بين فقرات الآية؟

(١) الطباطبائي، تفسير الميزان: ج٥، ص١٦٨.

اختلف المفسِّرون في سبب ذكر هذه الجملة بين طيّات الآية فذكر بعضهم: «أنّ سبب مجيئها في هذا الموضع لكي يكثر القارئ من التأمل فيها، فيصل بالنتيجة إلى أنَّ المفهوم والمراد من الآية هو الإشارة إلى موضوع الإمامة وخلافة أمير المؤمنين عليه السلام»(١).

بينما يرى بعض المفسِّرين أنَّ السبب في مجيء هذه الآية في هذا الموضع هم الخلفاء، حيث قالوا: «إنّ الخلفاء أرادوا صرف أذهان الناس عن الإمامة والخلافة بعد النبي صلى الله عليه وآله، فوضعوا هذه الآية في هذا الموضع، ليصرفوا نظر الناس عن الهدف الأساسي الذي أشارت إليه الآية، ويشغلوهم بمسائل فرعية كأكل اللحم المحرّم الذي وردت الإشارة إليه في أوَّل الآية»(٢).

وهناك مفسِّرون آخرون أشاروا إلى أسباب أخرى كالشيخ ناصر مكارم الشيرازي، حيث أشار في تفسيره إلى «أنّ وضع آية إكمال الدين بين الآيات المرتبطة بأحكام الحلال والحرام من أجل الحفاظ عليها من التحريف والحذف، فإنَّه كثيراً ما يحدث أن يضع الإنسان شيئاً نفيساً بين أمور بسيطة؛ لكي لا يكون مثاراً لمزيد من الاهتمام، ولـمَّا كانت مسألة الخلافة والوصاية بعد النبي صلى الله عليه وآله تثير حفيظة بعض الصحابة حيث كان لهم موقف متشدد منها، لذا في مثل هذه الظروف كان من اللّازم اتخاذ النبي صلى الله عليه وآله التدابير اللَّازمة للحفاظ على ما يثبت الخلافة وإيصاله إلى الأجيال اللَّاحقة، فجعل آية الإكمال المرتبطة بالخلافة من بعده بين ما يرتبط بتحريم بعض اللحوم، لكي لا يلفت ذلك أنظار المخالفين لخلافة أمير المؤمنين عليه السلام»(٣).

وعلى كل حال، جميع القرائن والشواهد تؤيِّد اعتراضية آية الإكمال، وهذا كافٍ في

(١) الطبرسي، مجمع البيان: ج٣، ص٢٦٤. اللاهيجي، تفسير اللاهيجي: ج١، ص٦٠٩.
(٢) الطيب، أطيب البيان: ج٤، ص٢٩٥.
(٣) مكارم الشيرازي، تفسير الأمثل: ج٣، ص٥٩٦ فما بعد.

إثبات عدم تمامية كلام الفخر الرازي الذي يرى أنَّ سبب يأس الكفَّار هو تحريم هذه الخبائث من اللحوم.

المحور الثاني: زمان نزول الآية:

ومن الآراء التي تبناها الفخر الرازي حول هذه الآية هو أنَّ الآية تشير إلى آخر ما شُرِّع من الأحكام في الإسلام، وأنَّ بعد هذه الآية لم ينزل حكم شرعي على النبي ﷺ.

قال بهذا الصدد: قال أصحاب الآثار: «إنه لمَّا نزلت هذه الآية على النبي ﷺ لم يُعمّر بعد نزولها إلَّا أحداً وثمانين يوماً، أو اثنين وثمانين يوماً، ولم يحصل في الشريعة بعدها زيادة ولا نسخ ولا تبديل البتَّة، وكان ذلك جارياً مجرى إخبار النبي ﷺ عن قرب وفاته، وذلك إخبار عن الغيب فيكون معجزاً، ومما يؤكد ذلك ما روي أنه ﷺ لمَّا قرأ هذه الآية على الصحابة فرحوا جدّاً وأظهروا السرور العظيم إلَّا أبا بكر فإنه بكى فسُئل عنه، فقال: هذه الآية تدلّ على قرب وفاة رسول الله ﷺ، فإنه ليس بعد الكمال إلَّا الزوال»[1].

نقد ودراسة:

إنّ ما ذهب إليه الرازي من أنَّ الآية ٣ من سورة المائدة هي آخر ما جاء في التشريع الإسلامي غير تامّ؛ لأنَّه قد ثبت بالنصوص النبوية أنَّ بعض آيات الأحكام قد نزلت على النبي بعد نزول الآية ٣ من سورة المائدة، مثل آية الميراث (الكلالة) في سورة النساء، قال تعالى: ﴿ **يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُها إِنْ لَمْ يَكُنْ لَها وَلَدٌ فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كانُوا إِخْوَةً رِجالاً وَنِساءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللهُ بِكُلِّ**

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١١، ص٢٨٨.

شَيْءٍ عَلِيم ﴾[١]. فقد صرَّح الكثير من المفسِّرين والمحدِّثين من علماء السنة كالبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي والواحدي والآلوسي وابن كثير والسيوطي بأنَّ آخر ما نزل من القرآن على النبي هو آية الكلالة (١٧٦) من سورة النساء.

فقد روى البخاري في صحيحه عن البراء بن عازب «أنّ آخر آية نزلت على النبيﷺ هي آية الكلالة: ﴿ **يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ** ﴾»[٢].

وكذا ورد في مصادر العامَّة أنَّ آخر آية نزلت على النبيﷺ هي الآية (٢٧٨) من سورة البقرة التي أشارت إلى حكم الربا، قال تعالى: ﴿ **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا ما بَقِيَ مِنَ الرِّبا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِين** ﴾[٣].

فقد روى البخاري عن ابن عباس أنَّه قال: «آخر آية نزلت على النبيﷺ آية الربا»[٤].

بناءً على ذلك كيف يمكن القول إنَّ أحكام تحريم اللحوم الواردة في الآية (٣) من سورة المائدة هي آخر ما نزل على النبيﷺ، وإنّ الدين قد كمل بها؟!

ولو قلنا: إنَّ أحكام تحريم اللحوم المذكورة هي آخر ما نزل على النبيﷺ ولكن يبقى في المقام سؤال آخر وهو هل يمكن أن نقول إنَّ الدين الإسلامي قد كمل بتشريع أحكام اللحوم المذكورة في الآية؟!

من الأمور الواضحة والبديهية لدى كل مسلم أنَّ الدين لاينحصر بالبعد الفقهي

---

(١) سورة النساء: الآية ١٧٦.

(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج٧، ص٢٢٩.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٧٨.

(٤) البخاري، صحيح البخاري: ج٤، ص٢٥.

والشرعي، بل له أبعاد متعددة كالبعد الاعتقادي والأخلاقي والفقهي... فالمراد من إكمال الدين إكماله في جميع أبعاده الاعتقادية والأخلاقية والفقهية... لا البعد الفقهي فحسب.

المحور الثالث: المراد من إكمال الدين:

ذكر الفخر الرازي الآراء المحتملة في معنى إكمال الدين وهي ثلاثة:

الأوَّل: هو إزالة الخوف والرعب عن المؤمنين وإظهار القدرة على الكفَّار والمنافقين.

والثاني: أنّي أكملت لكم ما تحتاجون إليه في تكاليفكم، وتعلّم الحلال والحرام،

الثالث: هو إكمال أحكام الله في هذا اليوم(٥).

ثمَّ ضعّف الفخر الرازي المعنى الأوَّل والثاني واختار المعنى الثالث، فقال ما نصّه: «إنّ الدين ما كان ناقصاً البتَّة، بل كان أبداً كاملاً، يعني كانت الشرائع النازلة من عند الله في كلِّ وقت كافية في ذلك الوقت، إلَّا أنه تعالى كان عالماً في أوَّل وقت المبعث بأن ما هو كامل في هذا اليوم ليس بكامل في الغد ولا صلاح فيه، فلا جرم كان ينسخ بعد الثبوت، وكان يزيد بعد العدم، وأمَّا في آخر زمان المبعث فأنزل الله شريعة كاملة، وحكم ببقائها إلى يوم القيامة، فالشرع أبداً كان كاملاً، إلَّا أنَّ الأوَّل كمال إلى زمان مخصوص، والثاني كمال إلى يوم القيامة، فلأجل هذا المعنى قال: ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ** ﴾»(٦).

نقد ودراسة:

قبل نقد ما ذكره الرازي لابدَّ من الإجابة عن التساؤل التالي: هل الأحكام المذكورة

---

(٥) الفخر الرازي، التفسير الكبير: ج١١، ص٢٨٧.

(٦) المصدر السابق.

في صدر الآية الشريفة والتي حرَّمها الله تعالى - حسب ما تصوره الفخر الرازي - هي النازلة لأوَّل مرَّة على النبيﷺ، أو أنَّها أحكام نزلت قبل هذه الآية في آيات مختلفة وفي أزمنة سبقت نزول آية الإكمال؟

سبق أن قلنا إنَّ أحكام التحريم التي وردت في صدر هذه الآية وردت ثلاث مرَّات على الأقل قبل نزول هذه الآية، وإنّ النبيﷺ بلّغ أحكامها - حرمة هذه اللحوم - إلى الناس، حيث نزلت أحكامها سابقاً مرتين في مكة، أحداهما في سورة الأنعام: ﴿ **قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾[1].

والأخرى في سورة النحل: ﴿ **إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾[2].

وتارةً ثالثة في بداية الهجرة إلى المدينة كما وردت الإشارة إليها في سورة البقرة: ﴿ **إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾[3].

ونظراً إلى تكرُّر نزول هذه الأحكام التحريمية في آيات وأزمنة مختلفة لا نظنُّ أنَّ ما ذكره الفخر الرازي له وجه صحيح.

ولعلّ الذي دعا الفخر الرازي إلى هذا القول هو تحريم هذه المطاعم واللحوم

---

(١) سورة الأنعام: الآية ١٤٥.

(٢) سورة النحل: الآية ١١٥.

(٣) سورة البقرة: الآية ١٧٣.

في الآية، ولكن كما ذكرنا لو تأمَّلنا في فقرات هذه الآية وغضضنا الطرف عن عبارة: ﴿ **الْيَوْمَ يَئِسَ... لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾، وألحقنا عبارة: ﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ** ﴾ بعبارة: ﴿ **فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾ لرأينا أنَّ بين هاتين الفقرتين انسجاماً تاماً، وأنّهما يفيدان معنى تاماً، بحيث لا حاجة إلى جملة: ﴿ **الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾، من هنا نعلم أنَّ هذه الجملة اعتراضية ولا علاقة لها بما قبلها وما بعدها[1].

وهذا المعنى تؤيِّده روايات الفريقين أيضاً، نشير هنا إلى بعضها:

روى أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ «أنّه دعا الناس إلى علي فأخذ بضبعيه فرفعهما حتَّى نظر الناس إلى بياض إبط رسول الله ﷺ، ولم يتفرَّقا حتَّى نزلت هذه الآية: ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾ فقال رسول الله ﷺ: **الله أكبر على كمال الدين وتمام النعمة ورضا الربّ برسالتي والولاية لعلي بن أبي طالب، اللَّهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللَّهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله...**»[2].

وعن أبي هريرة قال: «من صام يوم ثمانية عشر من ذي الحجّة كتب له صيام ستين شهراً، وهو يوم غدير خم لـمَّا أخذ النبي ﷺ بيد علي بن أبي طالب فقال: **ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟** قالوا: بلى يا رسول الله، قال: **من كنت مولاه فعلي مولاه**، فقال

(١) الطبرسي، مجمع البيان: ج٣، ص٢٦٤، الطباطبائي، تفسير الميزان: ج٥، ص١٦٨.
(٢) الأميني، الغدير: ج١، ص٤٤٩.

عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا بن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة، فأنزل الله: ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...** ﴾»[١].

وعن الإمام الباقر عليه السلام قال: «**كانت الفريضة تنزل بعد الفريضة الأخرى، وكانت الولاية آخر الفرائض، فأنزل الله عزّ وجل: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾، ثمَّ قال أبو جعفر عليه السلام: يقول الله عزّ وجل: لا أنزل عليكم بعد هذه فريضة، قد أكملت لكم الفرائض**»[٢].

وغيرها من الروايات التي لم نذكرها رعاية للاختصار[٣].

شبهة الفخر الرازي على رأي الشيعة في آية الإكمال:

لقد أورد الرازي الكثير من الإشكالات والشبهات على مذهب الإمامية، ومن أهمَّها، معارضة قول الإمامية من نزول الآية في علي عليه السلام، مع واقع الأمر الذي حصل، وأنَّ الصحابة تلقفوا الخلافة بعد ارتحال النبي صلى الله عليه وآله ولم ييأس أحد منهم.

فقد حاول الفخر الرازي وبإصرار على تخطئة ما ذهب إليه الإمامية من خلال طرح هذا الإشكال، قال ما نصّه: قال أصحابنا: «هذه الآية دالَّة على بطلان قول الرافضة؛ وذلك لأنه تعالى بيَّن أنَّ الذين كفروا يئسوا من تبديل الدين، وأكد ذلك بقوله ﴿ **فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ** ﴾ فلو كانت إمارة علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) منصوصاً عليها من قبل الله تعالى وقبل رسوله صلى الله عليه وآله نصَّاً واجب الطاعة لكان من أراد إخفاءه وتغييره آيساً من ذلك بمقتضى هذه الآية، فكان يلزم أن لا يقدر أحد من الصحابة على إنكار

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٨، ص٢٩٠.

(٢) الكليني، الكافي: ج١، ص٢٨٩.

(٣) انظر: الأميني في كتابه القيّم الغدير: ج١، ص٤٤٩، فقد ذكر ستّ عشرة رواية رواها عن مئة وعشرة صحابة وثمانين تابعياً.

ذلك النص وعلى تغييره وإخفائه، ولمّا لم يكن الأمر كذلك، بل لم يجرِ لهذا النصّ ذكر، ولا ظهر منه خبر ولا أثر، علمنا أنَّ ادّعاء هذا النص كذب، وأن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) ما كان منصوصاً عليه بالإمامة»[١].

نقد ودراسة:

يجب قبل كل شيء أن نعرف المعنى المقصود من عبارة يأس الكفَّار والمنافقين ونعرف حقيقة يأسهم من أيِّ شيء كانت؟ وهل أنَّهم كانوا يخطِّطون ويتآمرون للوصول إلى أمر ما، بحيث إنَّ الرسول ﷺ بنصبه علياً عليه السلام خليفة من بعده أطاح بكلِّ تلك المخطَّطات والمؤامرات؟

لو راجعنا الروايات لرأينا هؤلاء المنافقين [الكفّار باطناً] كانوا في فترات مختلفة يتآمرون على دين الله ورسالة الإسلام وكانوا بصدد الإطاحة به، ومن جملة الموارد التي خالفوا فيها الإسلام هي مخالفتهم النبي ﷺ وعدم طاعته بتقديم الدواة والكتف[٢].

فإنّ هؤلاء لـمَّا رأوا عدم جدوى مؤامراتهم المشؤومة في حياة النبي ﷺ ادخروا جهدهم لَمَّا بعد وفاة النبي، لذا بذلوا ما بوسعهم من خلال الدسائس والمؤامرات المتعددة للحيلولة دون إيصال الخلافة لعلي عليه السلام، بعد أن صارح النبي ﷺ المسلمين بها في مواضع متعددة، لذا مهّدوا التمهيدات اللازمة لعزل علي عن الخلافة، وإبعادها عنه، ومن تلك التمهيدات تخلّفهم عن جيش أسامة، علماً أنَّ النبي أمر هؤلاء باللحاق بأسامة والخروج من المدينة، لكن هؤلاء وبذريعة خوفهم على حياة النبي خالفوا أوامره ورجعوا إلى المدينة[٣].

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١١، ص٢٨٨.
(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج٤، ص٣٩، النيشابوري، صحيح مسلم: ج٣، ص١٢٥٨.
(٣) البخاري، صحيح البخاري: ج٥، ص١٧٩. ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ج٢، ص٣١٧.

لكن حقيقة الحال هي أنَّهم كانوا يخشون انتقال الخلافة بعد وفاته ﷺ إلى الإمام علي عليه السلام كما أراد ﷺ، وأنَّهم لـمَّا يصلون إلى المدينة يكون الأمر قد فُرغ منه.

المؤامرة الأُخرى هي أنَّهم عنونوا مسألة الخلافة بأنَّها أمر قبلي، وأنَّ النبي ﷺ اختار علياً عليه السلام للخلافة من بعده؛ لأنَّه صهره وابن عمِّه، فجعلوا الناس بهذا الكلام في مواجهة مع أهل بيت النبي ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام، وبهذا النحو أخذوا الخلافة غصباً من علي عليه السلام.

لم يخف على المنافقين والمخالفين، مسألة استخلاف النبي وأنَّ النبي ﷺ سيطرح مسألة الخلافة والإمامة بين الناس وسيرشح علياً عليه السلام لهذا الأمر، كما أنَّه لم تخفَ على النبي ﷺ خطط ومؤامرات قريش والمنافقين وماذا دبّروا له من مكائد لتولي أمر القيادة بعده، لذا كان يتوجَّس من إظهار هذا الأمر وإعلانه للناس، فطمأنه الله أنَّه سيعصمه من الناس، وأنَّ عليه إبلاغ أمر خلافة علي من بعده وأن لايقصر في ذلك، ولا يخشى المنافقين والكافرين؛ لأنَّ الله حافظه وعاصمه، ﴿ **وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ** ﴾، وهذا وعد منه تعالى لنبيّه أن لا يكون لمؤامرات المخالفين والمنافقين أثر، ﴿ **إِنَّ اللهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِين** ﴾.

وتؤيِّد ذلك روايات معتبرة وردت في كتب الفريقين، منها عن الإمام الباقر عليه السلام [أنّ النبي ﷺ قال]: «**أمتي حديثو عهد بالجاهلية، ومتى أخبرتهم بهذا في ابن عمّي يقول قائل ويقول قائل، فقلت في نفسي من غير أن ينطق به لساني فأتتني عزيمة من الله عزَّ وجلَّ بتلة أوعدني إن لم أبلغ أن يعذبني فنزلت: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾**»[1].

الشهرستاني، الملل والنحل: ج١، ص٢٩.

(١) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص٣٥٤. الكوفي، تفسير فرات: ج١، ص١٦٣.

وفي حديث آخر عن ابن عباس قال: «أمر الله محمَّداً أن ينصب عليّاً للناس ليخبرهم بولايته، فتخوَّف رسول الله ﷺ أن يقولوا: جاء بابن عمِّه، وأن يطعنوا في ذلك عليه، فأوحى الله إليه: ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ...** ﴾ فقام رسول الله ﷺ بولايته يوم غدير خم»[1].

وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام نحوه أنه قال: «**فنصبني في غدير خم وخطب فقال: أيُّها الناس، إنَّ الله أرسلني برسالة ضاق بها صدري، وظننت أنَّ الناس مكذبي بها فأوعدني لأبلّغها أو يعذبني، ثمَّ أمر فنودي بالصلاة جامعة، ثمَّ خطب فقال:**

أيُّها الناس! أ تعلمون أنَّ الله عزَّ وجلَّ مولاي وأنا مولى المؤمنين، وأنا أولى بهم من أنفسهم؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: قم يا عليُّ. فقمت فقال:من كنت مولاه فعليٌّ هذا مولاه، اللّهمّ والِ من والاه، وعادِ من عاداه....»[2].

وبعد أن كفل الله لرسوله ما كان يخشاه أحبط النبي ﷺ في إعلانه الولاية لأمير المؤمنين عليه السلام في غدير خم جميع مؤامرات المنافقين؛ لأنَّ الله تعالى نصب الإمام علياً عليه السلام لتدبير أمور الدين وإرشاد الناس وهدايتهم، وجعله بشكل رسمي خليفة لنبيّه ﷺ، وأوكل إليه جميع شؤون ولاية رسول الله ﷺ، ثمَّ قال تعالى بعد ذلك: ﴿ **الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ** ﴾.

أي لا تخشوا دسائس ومؤامرات المنافقين بالنسبة إلى أمر ولاية الإمام علي عليه السلام واخشوني ولا تعصوني، ولا تكفروا بنعمتي عليكم، فإنّكم سترون عواقب ذلك.

إذن لم يتمكن المنافقون من الوقوف بوجه النبي ﷺ ومنعه من تنصيب علي عليه السلام

---

(١) الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص٣٠٢.

(٢) الحمُّوئي الجويني، فرائد السمطين: ج١، ص٣١٣.

خليفة وإماماً للمسلمين، فكان ذلك مدعاة ليأسهم من الدين.

ومن ذلك يعلم أنَّ ما وعد الله به وصار سبباً في يأس المنافقين والكفّار هو إبلاغ رسول الله ﷺ خلافة الإمام علي عليه السلام بعده.

سؤال وجواب:

قد يقول قائل: إذا كان الله تعالى قد فرض على نبيّه ﷺ إبلاغ خلافة علي عليه السلام، وأن لا يخشى أحداً من الناس؛ لأنَّه سيكفله من كلِّ شرّ وسوء، وسيقرُّ عينه بما وعده في خلافة علي عليه السلام، فلِمَ لم تستمر خلافة علي عليه السلام بعد النبي ﷺ ولم يحكم عليّ عليه السلام الأمّة، بل تحوّلت الخلافة والحكومة إلى أبي بكر وعمر وعثمان، فهم الذين حكموا الأُمَّة بعد النبي ﷺ؟

في الجواب نقول: إنَّ الله تعالى أمر نبيه أن يقوم بتبليغ خلافة علي عليه السلام، وأن يحفظ جهوده وأتعابه بتنصيبه علياً عليه السلام، ولكن بشرط أن تصغي الأُمَّة لدستور السماء، وأن تمتثل أوامر النبي، وأن تطيعه في أمر خلافة علي عليه السلام فإذا فعلت ذلك فقد أطاعت الله تعالى ونجت من التخبط والحيرة، وأمَّا إذا عصت أمر النبي ﷺ في خلافة علي عليه السلام واختارت من ليس له الكفاءة اللازمة لقبول أمر الإمامة، فقد منعت نفسها من العناية الإلهية وحرمت نفسها من ألطاف السماء.

وبعبارة أُخرى إنَّ الله تعالى تكفل بتحقيق خلافة علي عليه السلام، وإنَّ المنافقين سوف يصابون باليأس والخيبة من هذا الأمر بشرط أن تلتزم الأُمَّة بأوامر النبي ﷺ وتطيعه في أمر الخلافة، أمّا إذا تخلفت عن ذلك، ولم تمتثل أوامر النبي ﷺ، بل بدلت الحقائق، وأنكرت الواقع، وتمرّدت على أمر الولاية، واتبعت الأمم السابقة في تحريفها وكتمانها الحقائق فحينئذٍ لم يضمن الله تعالى لهم ذلك، بل سيتركهم في تخبطهم وحيرتهم في أمر خلافة النبي ﷺ، وعندئذ يختارون من لم تتوفر فيه أدنى مؤهِّلات الإمامة والخلافة.

البحث الثاني:

رأي ابن تيمية في آية الإكمال

ممّن اشتهر بتعصّبه وتشدّده تجاه مذهب الإمامية الشيخ ابن تيمية الحرَّاني، فقد حاول ابن تيمية إنكار نزول آية الإكمال في علي عليه السلام، حيث ذهب إلى أنَّ الآية لم تنزل في غدير خم، بل نزلت في يوم عرفة، وما يقال من نزولها في غدير خم فإنَّه من افتراءات الشيعة[1].

نزول آية الإكمال في يوم عرفة:

لقد استدلّ ابن تيمية بحديث رواه عمر بن الخطاب على أنَّ هذه الآية نزلت في يوم عرفة، ولا علاقة لها بغدير خم، قال في ذلك: إنّه قد ثبت في الصحاح والمسانيد والجوامع والسير والتفسير... أنَّ هذا اليوم كان قبل يوم غدير خم بتسعة أيام فإنَّه كان يوم الجمعة تاسع ذي الحجة فكيف يقال: إنها نزلت يوم الغدير[2]؟.

وبناءً على هذه الرواية فيكون نزول آية الإكمال في يوم عرفة.

نقد رأي ابن تيمية:

لا ريب في أهمية ومكانة اليوم الذي وقع فيه يأس الكفَّار وإكمال الدين، وهذا ما يمكن استظهاره من تقديم الظرف (اليوم) على متعلّقه (اليأس).

ولكن إذا نظرنا إلى يوم عرفة لسنة ١٠ للهجرة لم نجد فيه وقوع حدث مهم

(١) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص٥٢.
(٢) المصدر نفسه.

يستوجب يأس الكفَّار وإكمال الدين، بل كان كسابقه من أيام عرفة، ولذلك لا يمكن أن يكون يوم عرفة هو يوم نزول الآية.

لقائل أن يقول: كان يحظى يوم عرفة من تلك السنة بأهمية بالغة؛ لأنَّ النبي صلى الله عليه وآله شارك بنفسه في حجِّ تلك السنة، وعلّم الناس جميع أحكام الحج بشكل عملي، ومن أجل ذلك صار الدين كاملاً، والنعمة تامة، ورضى للناس أن يكون الإسلام ديناً.

ولكن يرد عليه:

أوَّلاً: تقدَّم وأن قلنا إنَّ تعليم أحكام الحج وحدها لا يمكن عدُّها تعليماً لجميع الواجبات الدينية، فضلاً عن إكمال وإتمام الدين؛ لأنَّ الدين مجموعة متكاملة من الأحكام والأخلاق والعقائد والمعارف، فكيف تكون أحكام الحج وحدها من الدين، والتعليم من إكمال الدين؟

ثانياً: إنَّ هذا الاحتمال يقتضي قطع الصلة بين الجملة الأولى من الآية، أي: ﴿ **الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ** ﴾، وبين الجملة الثانية منها، أي: ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ** ﴾، لعدم وجود علاقة بين تعليم أحكام الحج ويأس الكفَّار من الدين[1].

ثالثاً: هذه الرواية تعارض الروايات العديدة الصحيحة والمستفيضة في نزول هذه الآية في أمير المؤمنين عليه السلام، وقد أشرنا فيما مضى إلى بعض تلك الروايات[2].

رابعاً: هناك روايات كثيرة تدل على نزول بعض الأحكام والتكاليف الإلهية بعد يوم عرفة من نفس السنة، كالآية (١٧٦) من سورة النساء، قال تعالى: ﴿ **يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ**

(١) الطباطبائي، تفسير الميزان: ج٥، ص١٧١.
(٢) الأميني، الغدير: ج١، ص٤٥٠.

اللهُ يُفْتِيكُمْ... وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾[١].

وكذا الآية (٢٧٨) من سورة البقرة، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** ﴾[٢].

وروى البخاري في صحيحه عن ابن عباس «أنَّ آخر آية نزلت على النبيﷺ آية الربا»[٣].

كما روي عن البراء بن عازب أنه قال: «آخر آية نزلت في الكلالة: ﴿ **يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ** ﴾»[٤].

ومع تشريع هذه الأَحكام والفرائض التي كانت بعد يوم عرفة من السنة العاشرة، كيف يمكن قبول دعوى أنَّ المراد من (اليوم) في الآية هو يوم عرفة، وأنَّ المراد من إكمال الدين هو إكمال وإتمام جميع الأَحكام والفرائض الإلهية، فهل هذا إلّا تناقض واضح؟

خامساً: إضافةً إلى الإشكالات السابقة هناك إشكال آخر، وهو أنَّ النسائي روى في خصائصه «أنّ النبيﷺ في يوم نزول هذه الآية صلَّى صلاة الظهر والعصر»[٥].

والتساؤل المطروح هنا هو: أنَّ نزول الآية إن كان يوم الجمعة - كما ورد في رواية عمر- فكيف يترك النبيﷺ صلاة الجمعة مع ما لها من الأهمية؟ بل كانت تعدُّ من الفرائض التي لا يجوز تركها وينشغل بصلاة الظهر والعصر، وهذا ما يدعو إلى الشك والتردُّد في صحَّة روايته، خصوصاً مع ملاحظة ما ورد في روايات صحيحة أُخرى قد

(١) سورة النساء: الآية ١٧٦.
(٢) سورة البقرة: الآية ٢٧٨.
(٣) البخاري، صحيح البخاري: ج٧، ص١٤٧.
(٤) أبو داود، سنن أبي داود: ج٣، ص١٢٦٩. أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي: ج٦، ص٣٣١.
(٥) أحمد بن شعيب النسائي، خصائص الإمام عليعليه السلام: ج١، ص٢٩٠.

ذكرت أنَّ نزول آية الإكمال كان في أيام أُخرى، كما ورد في رواية الطبراني بإسناده عن ابن لهيعة، عن خالد بن أبي عمران، عن حنش بن عبد الله الصنعاني، عن ابن عباس قال: «ولد نبيكم يوم الاثنين، ونبّئ يوم الاثنين، وخرج من مكة يوم الاثنين، ودخل المدينة يوم الاثنين، وكان فتح بدر يوم الاثنين، وأنزلت المائدة يوم الاثنين ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ** ﴾ ورفع الركن يوم الاثنين، وقبض النبي ﷺ يوم الاثنين»(١).

أو ما رواه مسلم في صحيحه عن عمر بن الخطاب «أنّ آية الإكمال نزلت ليلة جُمعة»، أيْ ليلة الوقوف في مزدلفة، يعني ليلة العيد حيث يتوجه المسلمون إلى منى بعد الفراغ من الوقوف بعرفات.

وروى قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب، قال: «جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرأونها لو علينا نزلت معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: وأي آية؟ قال: ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾، فقال عمر: إنّي لأعلم اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي نزلت فيه نزلت على رسول الله ﷺ بعرفات»(٢).

سادساً: بمعادلة رياضية بسيطة يمكن إثبات أنَّ يوم عرفة من السنة العاشرة للهجرة لم يكن يوم الجمعة «غدير خم»، وذلك أنَّ كل يوم من أيام الأسبوع سوف يتكرر بعد سبعة أيام، فمثلاً سبعة أيام بعد السبت سيكون يوم السبت، وأربعة عشر يوماً بعده سيكون أيضاً يوم السبت، وعلى هذا الأساس لو كان يوم غديرخم يوم الجمعة سيكون بعد ٨٤ يوماً بعده أيضاً يوم الجمعة، ويكون ٨٣ يوماً بعده يوم الخميس، وسيكون اليوم ٨٢ من بعد الجمعة الأولى يوم الأربعاء، كما يجب أن يكون اليوم ٨١ بعد الجمعة

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ج١٢، ص١٨٣.
(٢) النيشابوري، صحيح مسلم: ج٤، ص٢٣٩.

الأولى يوم الاثنين، وعلى هذا فلو افترضنا أنَّ يوم عرفة هو يوم الجمعة، وكانت الفاصلة الزمنية بين وفاة النبيﷺ إلى يوم عرفة واحداً وثمانين يوماً؛ لكان يوم وفاة النبيﷺ يوم الثلاثاء، ولو افترضنا أنَّ الفاصلة الزمنية بين يوم عرفة ويوم وفاة النبيﷺ كانت اثنين وثمانين يوماً فحينئذٍ تكون وفاة النبي يوم الأربعاء، لا يوم الاثنين كما أشارت الرواية إلى ذلك.

وهنا ثلاثة طرق لإصلاح ذلك:

الأوَّل: أن نقول: إنَّ الفاصلة الزمنية من يوم عرفة إلى وفاتهﷺ ليست ٨١ أو ٨٢ يوماً.

الثاني: أن نقول: إنَّ وفاتهﷺ لم يكن يوم الاثنين.

الثالث: أن نقول: إنَّ يوم عرفة من السنة العاشرة للهجرة لم يكن يوم الجمعة.

أمّا الطريق الأوَّل والقول القائل إنَّ وفاتهﷺ حصلت بعد ٨١ أو ٨٢ يوماً من واقعة غدير خم فهو قول دقيق وغير قابل للردّ؛ لكثرة الأسانيد التي وردت فيه أوَّلاً، وعدم وجود قول آخر يستند إليه ثانياً وليس العدد تخميناً أو أنَّه جاء لبيان الكثرة أو القلَّة أو ما شابه ذلك حتَّى يستهان به.

وعلى هذا الأساس فالطريق الأوَّل الذي ينفي كون الفاصلة الزمنية بين وفاة النبيﷺ إلى يوم عرفة هي واحداً أو اثنين وثمانين يوماً ليس صحيحاً.

وكذلك يمكننا إنكار الطريق الثاني، وأنَّ النبي توفي في يوم آخر لم يكن يوم الاثنين؛ لأنَّ القول بوفاته في غير يوم الاثنين لم يوافق عليه أحد من علماء الشيعة والسنة، ولا يوجد له أثر في الروايات بل الروايات تؤكّد على أنَّ وفاة النبيﷺ كانت في يوم الاثنين.

وأخيراً طريق الحلِّ الوحيد هو الطريق الثالث القائل إنَّ يوم عرفة من السنة العاشرة للهجرة ليس هو يوم الجمعة[1].

(١) صادقي فرد، آية تبليغ آية إكمال: ص١٣٨- ١٣٩.

شبهات ابن تيمية حول رأي الإمامية

بعدما أنكر ابن تيمية نزول الآية في غدير خم ذكر مجموعة من الإشكالات والشبهات التي ترد على الشيعة، وسنشير إلى بعض تلك الشبهات.

الشبهة الأولى: عدم التعويل على حديث أبي نعيم:

ذكر ابن تيمية أنَّ هذا الحديث لم يروه غير أبي نعيم، وقد اتفق علماء السنة والشيعة على عدم التعويل على أحاديث يرويها أبو نعيم، لوجود أحاديث ضعيفة كثيرة في كتابه بل موضوعة.

قال: «إن المستدلّ عليه بيان صحّة الحديث ومجرد عزوِّه إلى رواية أبي نُعيم لا تفيد الصحَّة باتفاق الناس: علماء السنة والشيعة، فإن أبا نعيم روى كثيراً من الأحاديث التي هي ضعيفة، بل موضوعة، باتفاق علماء أهل الحديث: السنة والشيعة»[1].

الجواب عن الشبهة:

أحد المناهج الخاطئة التي استخدمها ابن تيمية في تقييمه للرجال هو تضعيف كل من كان يخالفه في الرأي، وهذا ما نجده في معظم تقييماته لرجال ورواة الحديث، فإذا وجد راوياً يروي ما يخالف معتقده ويصحح ما يراه ضعيفاً، فحينئذٍ يبدأ بتسقيطه والوقع فيه، ويشكك في وثاقته وعدالته، ويحاول بكل ما أوتي من قوة تضعيف مكانته العلمية ويخدش فيه، ومن هؤلاء الذين لم يسلموا من جرح ابن تيمية أبو نعيم الأصفهاني الذي قال فيه: «فإنّ أبا نعيم روى كثيراً من الأحاديث التي هي ضعيفة، بل موضوعة في

(١) ابن تيمية، منهاج السنة: ج٧، ص٥٣.

كتابه»[١].

والحال أنَّ أكابر علماء السنة ينحنون إجلالاً لمقامه العلمي والروائي، وأثنوا كثيراً على تصانيفه، قال السبكي في كتابه طبقات الشافعية:

«الإمام الجليل الحافظ الصوفي، الجامع بين الفقه والتصوّف، وأحد الأعلام الذي جمع الله له بين العلوّ في الرواية والنهاية في الدراية، رحل إليه الحفّاظ من الأقطار»[٢].

وقال الخطيب البغدادي - الذي يعدّ من تلامذة أبي نعيم[٣]- في أستاذه: «لم أر أحداً أطلق عليه اسم الحفظ غير رجلين: أبو نعيم الأَصفهاني، وأبو حازم العبدوي الأعرج».

وكذا قال فيه ابن مردويه: «كان أبو نعيم في وقته مرحولاً إليه، ولم يكن في أفق من الآفاق أسند ولا أحفظ منه. كان حُفَّاظ الدنيا قد اجتمعوا عنده...»[٤].

وقال الذهبي في مدحه والثناء عليه: «الحافظ الكبير، محدّث العصر، الصوفي الأحول... رحلت الحفّاظ إلى بابه، لعلمه وحفظه وعلو أسانيده»[٥].

وكذا قال حمزة بن عباس العلوي في كتاب إمتاع الأسماع: «كان أصحاب الحديث يقولون: بقي أبو نعيم أربع عشرة سنة بلا نظير، لا يوجد شرقاً ولا غرباً أعلى إسناداً منه ولا أحفظ»[٦].

---

(١) ابن تيمية، منهاج السنة: ج٧، ص٥٣

(٢) تاج الدين السبكي، طبقات الشافعية: ج٣، ص٧.

(٣) الذهبي، تاريخ الإسلام: ج٢٩، ص٢٧٧.

(٤) الذهبي، تذكرة الحفّاظ: ج٣، ص١٧٥.

(٥) المصدر السابق: ج٣، ص٢٧٣.

(٦) المقريزي، إمتاع الأسماع: ج٢، ص٣٦٩.

وقال ابن خلّكان في كتاب وفيَّات الأعيان: «الحافظ أبو نعيم... من أحسن الكتب»[١].

وكذا قال في أهمية كتابه حِلية الأولياء: «لم يصنّف مثل كتابه حِلية الأولياء»[٢].

هذه هي كلمات أكابر علماء السنة في الحديث والرجال في المكانة العلمية والروائية لأبي نعيم، وأهمية كتابه حِلية الأولياء، ومع ذلك كيف يمكن قبول كلام ابن تيمية الناشئ من التعصب وجهله بهذا الكتاب؟

ولا يخفى أنَّ الخدش بالمكانة العلمية للعلماء لدى ابن تيمية لا تختص بأبي نعيم، بل إنّه طعن في البخاري والترمذي أيضاً، ففي موضع نقل عن البخاري رواية لا تنسجم مع أفكاره وعقائده فصار ينقد البخاري وكتابه وينتقص منه حتَّى قال: «إنّ في البخاري أخطاء»[٣].

وكذا عندما يصل إلى باب فضائل أمير المؤمنين عليه السلام من كتاب سنن الترمذي يقول: «روى الترمذي في باب فضائل علي روايات عديدة فيها أحاديث ضعاف، بل موضوعة»[٤].

الشبهة الثانية: تكذيب حديث أبي سعيد الخدري:

الإشكال الآخر الذي طرحه ابن تيمية هو تكذيب حديث أبي سعيد الخدري، قال: «إنّ هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالموضوعات، وهذا

(١) ابن خلّكان، الوفيّات: ج١، ص٩١.
(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٧، ص٤٥٨.
(٣) ابن تيمية، منهاج السنة: ج٥، ص١٠١، وج٧، ص٢١٥.
(٤) المصدر السابق: ج٥، ص٥١١، و ج٧، ص١٧٨.

يعرفه أهل العلم بالحديث»[١].

الجواب عن الشبهة:

أوَّلاً: إنَّ حديث الغدير وتنصيب أمير المؤمنين عليه السلام وخلافة النبي صلى الله عليه وآله لا يختص بحديث أبي سعيد الخدري، بل رواه كما تقدم غيره من الصحابة والتابعين كأبي هريرة، وجابر بن عبد الله الأنصاري، ومجاهد المكي، والإمام الباقر والصادق،[٢] وكان بين هؤلاء من عدَّ حديثه صحيحاً مثل حديث أبي هريرة[٣].

ثانياً: أحد أهمِّ الإشكالات التي يمكن إثارتها على منهج ابن تيمية الذي اتخذه في تضعيف الأحاديث هو أنَّ هذا الرجل يصدر حكماً على جميع العلماء من دون مراجعة كلام جميع أهل الفن، بل يكتفي بمراجعة كلمات النزر اليسير، ثمَّ يستخدم عبارات مثل: اتفاق أهل العلم، اتفاق أهل المعرفة، جميع الصحاح والمسانيد و... بحيث يتصور القارئ عدم وجود خلاف في تلك المسألة، فلا يتعب نفسه بالبحث والتحقيق فيها.

ومن تلك الأحاديث هو حديث أبي سعيد الخدري الذي قال فيه: «إنّه من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة»، ولايعلم أنَّ الحمُّوئي صرَّح بأنَّ لهذا الحديث طرقاً مختلفة وعديدة،[٤] بعضها معتبرة، و نشير هنا إلى أحدها:

روى أبو نعيم الأَصفهاني عن محمَّد بن أحمد بن علي بن مخلد، عن محمَّد بن عثمان بن أبي شيبة، عن يحيى الحماني، عن قيس بن الربيع، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري أنَّه قال: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لَمَّا دعا الناس إلى علي في غدير خم أمر بما

(١) ابن تيمية، منهاج السنة: ج٧ص ٥٥.
(٢) الأميني، الغدير: ج١، ص٤٥٦.
(٣) المصدر السابق.
(٤) الحمُّوئي، فرائد السمطين: ج١، ص٧٣.

كان تحت الشجرة من الشوك فقمّ، وذلك يوم الخميس، ثمَّ دعا الناس إلى علي، فأخذ بضبعه حتَّى نظر الناس إلى بياض إبطي رسول الله ﷺ، ثمَّ لم يتفرقوا حتَّى نزلت هذه الآية: ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي** ﴾، فقال رسول الله ﷺ: الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضا الرب برسالتي، وبالولاية لعلي من بعدي، ثمَّ قال: من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، اللَّهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله»[١].

دراسة في سند الحديث:

محمد بن أحمد: وهو من أبرز تلامذة ابن جرير الطبري والتابعين له، وفي حقِّه قال الدارقطني: «لا إشكال فيه، وصفه الذهبي بالإمام والمفتي»[٢].

محمد بن عثمان بن أبي شيبة: عبَّر عنه الذهبي بالحافظ، ووثَّقه صالح جزرة، وقال فيه ابن عدي: «لم أر له حديثاً منكراً أنقله فأذكره»[٣].

يحيى الحماني: وهو من الثقاة، له كتاب صحيح. وقال فيه يحيى بن معين: «كان صدوقاً ثقة»[٤].

قيس بن الربيع: كتب فيه ابن حجر العسقلاني: «كان قيس صدوقاً»[٥].

أبو هارون العبدي: اسمه عمارة بن جُوين، كان من التابعين، معروفاً، روى عنه

---

(١) انظر: مناقب الإمام أمير المؤمنين: ج١، ص١١٨.
(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٦، ص٦١. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج١، ص٣٣١.
(٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٣، ص٤٢.
(٤) الحسيني الميلاني، شرح منهاج الكرامة: ج٣، ص٣٥٩.
(٥) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب: ج٢، ص١٢٨.

الترمذي، وابن ماجة، وأحمد بن حنبل[١].

وهو متروك الحديث عندهم لتشيّعه[٢].

وبعد دراسة السند يتضح أنَّ ما ادعاه ابن تيمية بأنَّ هذا الحديث كذب باتفاق أهل العلم إنَّما هو افتراء لا أكثر، بل يتضح مما ذكرنا أنَّ جميع رواة هذا الحديث ثقات عند علماء السنَّة.

الشبهة الثالثة: عدم دلالة الآية على الإمامة:

الإشكال الآخر لابن تيمية على الآية أنها لا تدل على إمامة الإمام علي عليه السلام.

قال في ذلك: إنَّ هذه الآية ليس فيها دلالة على عليٍّ ولا إمامته بوجه من الوجوه، بل فيها إخبار الله بإكمال الدين وإتمام النعمة على المؤمنين، ورضا الإسلام ديناً، فدعوى المدّعي أنَّ القرآن يدلّ على إمامته من هذا الوجه كذب ظاهر[٣].

الجواب عن الشبهة:

لم يستدل ابن تيمية على كلامه بدليل، بل ذكر ذلك جزافاً، لذا فالجواب الوحيد الذي يمكن الإجابة به عن هذه الشبهة أن يقال: إنَّ ابن تيمية وأتباعه لو كان لهم أدنى مراجعة لمَّا ذكرنا من مصادر في أبحاث سابقة، ونظروا بواقعية وإنصاف إلى تلك الروايات، لمَّا نطقوا بمثل هذا الكلام أبداً.

---

(١) أحمد بن حنبل، مسند أحمد: ج١٨، ص٢٠٥. الترمذي، سنن الترمذي: ج٢، ص٢٥٧. ابن ماجة، سنن ابن ماجة: ج١، ص٢٣٠.

(٢) أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي: ج٣، ص٢٨٤.

(٣) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص٥٤.

الشبهة الرابعة: عدم استجابة دعاء النبي:

ومن شبهات ابن تيمية على آية الإكمال وحديث الغدير هو أنَّ الحديث لو كان صحيحاً وصادراً عن النبيﷺ حيث قال فيه: «**اللَّهم انصر من نصره، واخذل من خذله**» لاستجيبت دعوته في علي؛ لانّهﷺ مستجاب الدعوة، والحال أننا نرى عدم استجابة هذا الدعاء؛ لأنَّ من قاتل عليّاً لم يُهزَم، كما أنَّ عليّاً لم يغلب وينتصر عليهم، ومن ذلك نعلم أنَّ نسبة الدعاء والحديث إلى النبيﷺ كذب لا أكثر.

قال ابن تيمية: إنَّ دعاء النبيﷺ مجاب، وهذا الدعاء ليس بمجاب، فعُلم أنَّه ليس من دعاء النبيﷺ[1].

وقال أيضاً: وقوله: «**اللّهم انصر من نصره**» خلاف الواقع قاتل معه أقوام يوم صفين فما انتصروا، وأقوام لم يقاتلوا فما خذلوا كـ (سعد) الذي فتح العراق لم يقاتل معه وكذلك أصحاب معاوية وبنو أمية الذين قاتلوه فتحوا كثيرا من بلاد الكفَّار ونصرهم الله[2].

الجواب عن الشبهة:

أوَّلاً: سبق وأن قلنا إنَّ حديث الغدير لا ينحصر بحديث أبي سعيد الخدري ونقل أبي نعيم، بل وردت في واقعة الغدير روايات عديدة بما فيها رواية الإمامين الباقر والصادقعليهما السلام، وبعض هذه الروايات صحيحة سنداً، وهناك روايات أخرى تعضد واقعة الغدير كرواية مناشدة أمير المؤمنينعليه السلام، فقد روي أنّهعليه السلام خرج في أهل الكوفة وأنشدهم أن يقوم كل من سمع النبيﷺ يوم غدير خم، ويشهد بما سمع بنفسه، فقام

(١) ابن تيمية، المصدر السابق: ج٧، ص٥٧.
(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ج٤، ص٤١٨.

ما يقرب من سبعة عشر شخصاً ومنهم:أبو أيوب الأنصاري، أبو عمرة بن عمرو بن محصن، أبو زينب (ابن عوف الأنصاري)، سهل بن حنيف، خزيمة بن ثابت، عبد الله بن ثابت الأنصاري، حبشي بن جنادة السلولي، عبيد بن عازب الأنصاري، النعمان بن عجلان الأنصاري، ثابت بن وديعة الأنصاري، أبو فضالة الأنصاري، وعبد الرحمن بن عبد ربه الأنصاري. وقالوا جميعاً: نشهد أننا سمعنا رسول اللهﷺ وأخذ بيدك يوم غدير خم فرفعها، فقال: «**ألستم تشهدون أني قد بلَّغت ونصحت؟**» قالوا: نشهد أنك قد بلغت ونصحت.

قَالَ: «**ألا إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ وليّي، وأنا وليّ الْمُؤْمِنِين، فمن كنت مولاه فهذا عَلِيّ مولاه، اللَّهُمَّ والِ من والاه، وعادِ من عاداه، وأحب من أحبه، وأعن من أعانه، وأبغض من أبغضه**»[1].

واختلاف الشهود الذين شهدوا الواقعة عند المحدِّثين لا يضرُّ في أصل صحَّة واعتبار هذه الرواية، لأنَّ كبار علماء السُّنَّة اعترفوا بصحة واعتبار الرواية المذكورة[2].

ثانياً: نحن نسأل ما حقيقة الانتصار والغلبة على الآخرين على ما جاء في الآيات والروايات؟ هل المعيار كما يراه ابن تيمية هو الانتصار والغلبة الظاهرية في ساحة القتال على العدو، وقتل جميع من قاتله بالسيف، وأخذ مغانمهم؟ أو أنَّ الانتصار الحقيقي هو تحقيق الأهداف الإلهية والعمل بما فرضه الله تعالى على الإنسان المجاهد، والوصول إلى رضوان الله تعالى، وإن لم يحصل الفوز الظاهري في ساحة القتال؟

نعم، إنَّ كان معنى النصرة والغلبة ما تصوَّره ابن تيمية، فإنَّ أمير المؤمنينعليه السلام في

(١) ابن الأثير، أسد الغابة: ج٣، ص٣٠٧. النسائي، سنن النسائي: ج٥، ص١٥٥.
(٢) المقدسي، الأحاديث المختارة: ج٢، ص١٠٦. ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥، ص٢١٠.

تصور البعض لم ينتصر، وإن كان هذا التصور أيضاً مجانباً للصواب؛ لأنَّ أمير المؤمنين في الحروب الظاهرية كالجمل والنهروان وصفين انتصر وتغلَّب على العدو، لكن في الواقع أنَّ حقيقة الانتصار على العدو هو ما بيّنته الآيات القرآنية، وأشارت إليه الروايات الشريفة، قال الله تعالى في نصر الأنبياء والمؤمنين: ﴿ **إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ** ﴾[1].

ومع أننا نعلم أنَّ أكثر الأنبياء تعرضوا في طول التاريخ إلى أذى وتعذيب، وقتلوا أسوأ القتل، لكن مع ذلك يقول الله عنهم: إنَّهم انتصروا على العدو.

ومع أنَّ الغلبة والنصر في حرب أحد كان ظاهرياً للعدو، وأنَّ المسلمين هزموا، لكن الله تعالى اعتبر المشركين هم من هُزِم في الحقيقة، وتوعدهم بالنار، قال تعالى: ﴿ **قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ** ﴾[2].

هذا هو الانتصار الحقيقي، لا ما ذهب إليه ابن تيمية وأتباعه من أنَّ الانتصار هو الغلبة بالسيف، فمعنى النصر عند الله هو الفوز في يوم القيامة.

---

(١) سورة غافر: الآية ٥١.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٢.

الفصل الثاني

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية التبليغ

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية التبليغ

من النعم الإلهية الكُبرى على هذه الأُمَّة أنَّ الباري عزّ وجل بعث فيها نبياً ليهديهم إلى طريق السعادة الأبدية، فاستطاع هذا النبي - بعد أن تحمَّل الشدائد والمحن الكثيرة طيلة ٢٣ عاماً من دعوته - أن يدعوَ الناس إلى التوحيد ويخلِّصهم من عبادة الأصنام والشرك بالله تعالى، وأن يدلَّهم على السلوك والأخلاق الحسنة...

ومن الواضح جداً أنَّ رسول اللهﷺ كان أعلم من غيره بضرورة الحفاظ على الجهود التي بذلها طيلة فترة الرسالة، ولابدَّ له من استخلاف أفضل الناس وأعدلهم من بعده، ولهذا وقف في أواخر عمره الشريف في مكان باسم غدير خم - بعد أن نزل قوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ...** ﴾[1] - وبلَّغ الناس بخلافة عليعليه السلام من بعده، وقال: «**من كنت مولاه فهذا علي مولاه**»[2].

إنّ أحد الأدلَّة التي يستند إليها الإمامية لإثبات رأيهم في إمامة عليعليه السلام بعد النبيﷺ هو آية التبليغ، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ** ﴾، فقد تواترت الأحاديث عن النبي وأهل البيتعليهم السلام مبينة أنَّ ما أُمر النبيﷺ بتبليغه هو خلافة عليعليه السلام[3]، هذا ما يذهب إليه أتباع مدرسة أهل البيتعليهم السلام، بينما خالف الكثير

(١) سورة المائدة: الآية ٦٧.

(٢) تفسير العياشي: ج١، ص٣٣٢. الكليني، الكافي: ج١، ص٢٩٥. الإرشاد: ج١، ص١٧٦. القندوزي الحنفي، ينابيع المودة: ص١٢٠. السيوطي، الدر المنثور: ص٢٩٨. الحر العاملي، الفصول المهمَّة في أصول الأئمة: ص٢٧. أسباب النزول: ص١٥٠.

(٣) الاقتصاد للطوسي: ص٢٢٢. رسالة في معنى المولى للمفيد: ص٨. خلاصة عبقات الأنوار: ج٩،

من علماء السُّنَّة هذا التفسير، ومن هؤلاء هما (الفخر الرازي وابن تيمية)، فقد بذلا جهداً كبيراً من خلال طرح إشكالات وشبهات عديدة في سبيل نقد رأي أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام.

وسنبين في هذا الفصل عدم تمامية ما أورداه.

ص٩٢. كشف الغمة: ج١، ص٣١٢. إثبات الهداة: ج٣، ص١٢٧.

البحث الأوّل:

رأي الفخر الرازي في آية التبليغ

تبليغ الدين بلا خوف من تهديد اليهود والنصارى:

ذكروا حول آية التبليغ: ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ** ﴾[١] أقوالًا وآراء عديدة، أحدها أنَّ هذه الآية في مكر اليهود والنصارى، فقد أمر الله تعالى نبيَّه ﷺ أن يبلِّغ الدين بين الناس بلا حذر وخوف من اليهود والنصارى؛ لأنَّه تعالى تكفَّل بحفظه من مكرهم، فلا داعي للخوف منهم.

وأوَّل من فسَّر الآية في مكر اليهود والنصارى هو مقاتل بن سليمان،[٢] ثمَّ تلاه الطبري والبغوي[٣] حيث إنهما اختارا هذا الرأي، وأما الفخر الرازي فقد ذكر في تفسير الآية عدَّة احتمالات واختار منها نزولها في اليهود والنصارى، والسبب في ترجيح هذا الاحتمال - كما ذكر ذلك - هو وحدة السياق في الآية مع ما سبقها من آيات وما بعدها، قال: لأنَّ ما قبل هذه بكثير وما بعدها بكثير لـمَّا كان كلاماً مع اليهود والنصارى امتنع إلقاء هذه الآية الواحدة في البين على وجه تكون أجنبية عمّا قبلها وما بعدها[٤].

---

(١) سورة المائدة: الآية ٦٧.

(٢) البلخي، تفسير مقاتل بن سليمان: ج١، ص٤٩١-٤٩٢.

(٣) الطبري، جامع البيان: ج٤، ص٣٠٧. البغوي، معالم التنزيل: ج٢، ص٥١.

(٤) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٤٠١.

الاستناد إلى دليل السياق:

لا ريب، أنَّ السياق هو أحد القواعد التفسيرية الذي يساعدنا على فهم آيات القرآن الكريم أو أيِّ كلام متكلم آخر، لكن لا بدَّ من أنَّ لا نغفل عن هذه النكتة، وهي أنَّ قبول قاعدة السياق لكشف المعنى المراد مشروط بشروط عدَّة إنْ لم نأخذها بعين الاعتبار لا يمكن قبول قرينية السياق، وفيما يلي نشير باختصار إلى هذه الشروط.

دراسة دليل السياق وشروط قبوله:

الوحدة في النزول:

المراد من الوحدة في النزول هي أنَّ جملة من آيات القرآن الكريم تكون قد نزلت مرَّة واحدة، ومعنى هذا الشرط أنَّ السياق إنما يكون معتبراً فيما لو صدر الكلام متتابعاً عن المتكلم؛ لأنَّ ملاك كون السياق قرينة هو صدور الألفاظ بمعانٍ متناسبة من المتكلم الحكيم، ومن البديهي أنَّ الملاك المذكور إنَّما يتحقق في الجمل المتتابعة والمرتبطة، فإن لم يتحقق هذا الارتباط الصدوري بين الجمل، لم يكن السياق معتبراً، ولا يعتمد عليه كقرينة متصلة، ولا يمكن الاستعانة به في فهم معاني الكلمات ومفاد الجمل[1].

الارتباط الموضوعي بين الآيات:

الشرط الأساسي الآخر لتحقق السياق الذي ينشأ من تتابع الجمل، ويكون مؤثراً في مفادها هو أن يكون بين الجمل ارتباط موضوعي ومفهومي، وكونها جميعاً صادرة للحديث عن موضوع واحد وإفادة مطلب فارد؛ لأنَّ الملاك في قرينية السياق عدم معقولية صدور جمل غير منسجمة ولا متناسقة عن المتكلم العالم في مجلس واحد في موضوع واحد، وهذا الملاك إنَّما يتحقق في جمل تتحدث جميعها عن موضوع واحد

(١) بابائي، مكاتب تفسيري: ج١، ص١٢٨.

ومطلب فارد، وبناءً عليه لو اعترض الكلام الواحد جملة أو عدَّة جمل لا يمكن بلحاظ السياق التصرُّف في المعنى الظاهر للجمل المعترضة، وحملها على معنى يتناسب مع الجمل السابقة واللاحقة لها[١].

عدم وجود دليل أقوى يخالف السياق:

الشرط الثالث في تحقق السياق المعتبر هو أن لا يكون هناك دليل أقوى يخالف السياق؛ لأنَّ اعتبار السياق ناشئ عن حجية ظواهر الآيات، وحجية ظاهر كل آية مشروط بعدم وجود دليل أقوى على خلافها، فإنْ وجدت قرينة أقوى كالبرهان العقلي، أو رواية معتبرة ذات دلالة صريحة تخالف ظهور سياق الآيات، فحينئذٍ لا يكون للسياق ظهور، ولم يكن كاشفاً عن المراد الإلهي[٢]، لذا قالوا: عندما يكون النص متردداً بين معنيين أحدهما أكثر ظهوراً من الثاني، ولكن الثاني محفوف بقرينة عقلية أو نقلية فحينئذٍ يقدم الظهور الثاني وإن كان أقلَّ ظهوراً من الأوَّل؛ لأنَّ الدليل العقلي أو النقلي أولى من السياق[٣].

وبعبارة أخرى: الملاك في كون السياق قرينة وجود ارتباط وتناسق بين الآيات القرآنية، لكونها صادرة عن المتكلم الحكيم، ووجود ارتباط وتناسق يساعد على ظهور الآيات، وهذا الظهور إنَّما يكون معتبراً وكاشفاً عن مراد المتكلم فيما إذا لم تكن هناك قرائن وأدلَّة معتبرة أخرى كالروايات في قبال ذلك.

---

(١) بابائي، مكاتب تفسيري: ج١، ص١٣٦.
(٢) شرف الدين العاملي، المراجعات: ص٢٣٩.
(٣) بابائي، مكاتب تفسيري: ج١، ص١٢٤.

عدم تحقق الشروط الثلاثة في سياق الآية:

في الحقيقة أنَّ السياق الذي ادَّعاه الفخر الرازي هنا فاقد للشروط الثلاثة (التناسب في النزول، الارتباط الموضوعي بين الآيات، عدم وجود دليل أقوى يخالف السياق) بل لم يتوفر فيها واحد من تلك الشروط.

أمّا الشرط الأوَّل فلأنّ آية التبليغ كما ورد في المصادر التاريخية والروائية نزلت أواخر حياة النبيﷺ في حجَّة الوداع وفي يوم غدير خم، وهذا ما صرحت به روايات عديدة في مصادر الفريقين السنَّة والشيعة، ولهذا يمتنع أن يكون بينها وبين الآيات السابقة واللاحقة تناسب في النزول، وأمَّا الروايات التي صرَّحت بنزول آية التبليغ في غدير خم كثيرة نذكر بعضها:

منها رواية أبي سعيد الخدري التي رواها ابن عساكر بإسناده إلى أبي سعيد الخدري أنَّ هذه الآية ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ** ﴾[1] نزلت على رسول اللهﷺ في يوم غدير خم في شأن علي بن أبي طالبعليه السلام[2].

وهناك رواية أُخرى عن ابن عباس في تفسير هذه الآية: ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ**... ﴾ قال: «أُمر رسول اللهﷺ ليبلّغ ما أُنزل فيه: فأخذ بيد عليعليه السلام وقال: «**من كنت مولاه فعلي مولاه، اللَّهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه**»[3].

وروى الطبري عن زيد بن أرقم أنه قال: لَمَّا نزل النبيﷺ بغدير خم في رجوعه من حجَّة الوداع، وكان في وقت الضحى، وحرّ شديد، أمر بالدوحات فقمَّت، ونادى

(١) سورة المائدة: الآية ٦٧.

(٢) ابن عساكر، ترجمة الإمام علي بن أبي طالبعليه السلام من تاريخ دمشق: تحقيق محمَّد باقر المحمودي، ج٢، ص٨٦.

(٣) حسين بن حكم الحبري الكوفي، تفسير الحبري: ج١، ص٢٦٢.

الصلاة جامعة، فاجتمعنا فخطب خطبة بليغة، ثمَّ قال: «**إنّ الله تعالى أنزل إليّ: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾، وقد أمرني جبرئيل عن ربي أن أقوم في هذا المشهد وأعلم كلَّ أبيض وأسود أنَّ علي بن أبي طالب أخي ووصيي وخليفتي والإمام بعدي، فسألت جبرئيل أن يستعفي لي ربي، لعلمي بقلَّة المتقين، وكثرة المؤذين لي واللائمين، لكثرة ملازمتي لعلي وشدَّة إقبالي عليه حتَّى سمَّوني أُذناً... فلم يرضَ الله إلّا بتبليغي فيه، فاعلموا معاشر الناس ذلك، فإنَّ الله قد نصبه لكم وليّاً وإماماً، وفرض طاعته على كلِّ أحد... اسمعوا وأطيعوا، فإنَّ الله مولاكم وعليّاً إمامكم، ثمَّ الإمامة في ولدي من صلبه إلى يوم القيامة...**»[1].

وكذا روى ابن مردويه باسناده إلى ابن عباس أنه قال: لمَّا أمر رسول الله ﷺ أن يقوم بعلي فيقول له ما قال، فقال ﷺ: «**يا ربِّ، إنَّ قومي حديثو عهد بالجاهلية، ثمَّ مضى بحجِّه، فلمَّا أقبل راجعاً نزل بغدير خم أنزل الله عليه: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ... ﴾ فأخذ بعضد علي ثمَّ خرج إلى الناس وقال: ألست أولى بكم من أنفسكم؟** فقالوا: بلى يا رسول الله، فقال: **من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، اللَّهم انصر من نصره، وعادِ من عاداه، واخذل من خذله**»[2].

وأيضاً في مصادر الشيعة أنَّ هذه الآية نزلت في يوم الغدير في آخر حجَّة للنبي ﷺ التي كانت حجَّة الوداع، ففي تفسير العياشي، روي عن الإمام الباقر عليه السلام أنه قال: «**لمَّا نزل جبرئيل على رسول الله ﷺ في حجَّة الوداع بإعلان أمر علي بن أبي طالب: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ... ﴾** قال: **فمكث النبي ﷺ ثلاثاً حتَّى أتى الجحفة، فلم يأخذ بيده فَرَقاً من الناس، فلمَّا نزل الجحفة يوم الغدير في مكان يقال له مهيعة**

(١) السيوطي، الدر المنثور: ج٢، ص٢٩٨.
(٢) المصدر السابق.

فنادى: الصلاة جامعة، فاجتمع الناس، فقال النبيﷺ: **من أولى بكم من أنفسكم؟** قال: فجهروا فقالوا: الله ورسوله، ثمَّ قال لهم الثانية، فقالوا: الله ورسوله، ثمَّ قال لهم الثالثة، فقالوا: الله ورسوله، فأخذ بيد علي عليه السلام فقال: «**من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، اللَّهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، فإنَّه منِّي وأنا منه، وهو منِّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنَّه لا نبي بعدي**»[1].

وروى الكليني عن الإمام محمَّد الباقر عليه السلام أنه قال:... «**وأمر الله عزّ وجل بالولاية فقال: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾**،[2] **ففرض الله ولاية ولاة الأمر، فلم يدروا ما هي، فأمر الله نبيّه**ﷺ **أن يفسّر لهم ما الولاية، مثل ما فسَّر لهم الصلاة والزكاة والصوم والحج، فلمَّا أتاه ذلك من الله عزّ وجل ضاق به رسول الله**ﷺ **ذرعاً، وتخوَّف أن يرتدّوا به عن دينه، وأن يكذِّبوه، فضاق صدره، وراجع ربَّه، فأوحى إليه: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ فصدع بأمر الله، وقام بولاية أمير المؤمنين، علي بن أبي طالب** عليه السلام **يوم غدير خم، ونادى لذلك: الصلاة جامعة، وأمر أن يبلِّغ الشاهد الغائب.** قال عمر بن أُذينة: قالوا جميعاً غير أبي الجارود: وقال أبو جعفر عليه السلام: **وكانت الفريضة تنزل بعد الفريضة الأخرى، وكانت الولاية آخر الفرائض، فأنزل الله عزّ وجل: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾**. قال أبو جعفر عليه السلام: **يقول الله عزّ وجل: لا أنزل عليكم بعد هذه فريضة، قد أكملت لكم الفرائض**»[3].

هذا في حال نزل ما قبل هذه الآية (الآيات ٦١ إلى ٦٦): **﴿ وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا**

---

(١) العياشي، تفسير العياشي: ج١، ص١٣٣.

(٢) سورة المائدة: الآية ٥٥.

(٣) الكليني، الكافي: ج١، ص٢٨٩، ح٤.

وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ۞ وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ۞ لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ۞ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ۞ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ۞ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾.

ثمَّ ما بعدها أي الآية ٦٨: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ في أوائل الهجرة، يعني في الوقت الذي كان اليهود يأتون النبي ﷺ ويظهرون حبَّهم له ودخولهم في الإسلام كذباً وزوراً[1].

وبناءً على ما تقدم يتبين لنا أنَّ الآيات المذكورة فاقدة للشرط الأوَّل، أيْ تحقق السياق والوحدة في النزول، كما أنها فاقدة للشرط الثالث – عدم وجود دليل أقوى يخالف السياق– أيضاً؛ لأنَّ الروايات المذكورة روايات معتبرة، ولا تقوى قرينة السياق مقابلة تلك الروايات، فلا يتحقق السياق في المقام.

وهكذا بالنسبة إلى الشرط الثاني وعدم تحقق الارتباط الموضوعي بين الآيات؛ لأنَّ الآيات السابقة واللاحقة على آية التبليغ تتحدث عن نفاق أهل الكتاب، وتوبِّخهم

(١) السيوطي، الدر المنثور: ج٢، ص٢٩٥.

لأجل بعض الأفعال غير اللائقة، والحال أنَّ آية التبليغ تتحدث عن إبلاغ رسالة مهمة إلى الناس، بحيث لو لم يبلِّغها النبي ﷺ لذهبت جهوده طيلة ٢٣ عاماً أدراج الرياح.

إذن مضمون وفحوى الكلام في هذه الآية يختلف تماماً عن الآيات السابقة واللاحقة لها، ولا يوجد ارتباط بينهما أصلاً؛ لذا لا يمكن اعتبار تزامن نزول هذه الآية مع نزول الآيات المتقدمة والمتأخرة عنها.

نقطة (العصمة من الناس):

إضافةً إلى ذلك، فهناك نقطة أُخرى ينبغي الإشارة إليها وهي أنَّ الله تعالى في هذه الآية ضمن لنبيِّه الحفظ والعصمة قال تعالى﴿ **وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ** ﴾.

والحال أنَّ هذه الآية لو كانت قد نزلت في مكر اليهود والنصارى لما وعد الله نبيّه بالحفظ والعصمة؛ لأنَّه لم يتوجه للنبي ﷺ أيُّ خطر من ناحيتهم وهو يعيش أواخر أيام حياته؛ لأنَّ شوكة اليهود قد انكسرت بعد فشلهم في الحروب الثلاثة مع المسلمين، وكان المسلمون حينئذٍ قد سيطرواعلى قواعدهم العسكرية وأبعدوا عدداً منهم إلى خارج المدينة فزال بذلك نفوذ يهود المدينة، وقد أشار تعالى إلى ذلك بقوله: ﴿ **وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقاً تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقاً ۞ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَئُوهَا وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا** ﴾[1].

كما أنَّ النصارى أيضاً كانوا قد فقدوا قوتهم في جزيرة العرب – خصوصاً في المدينة – ولم تكن لهم القدرة على مواجهة المسلمين في حين أنَّ المسلمين كانوا يمتلكون القدرة الكاملة، ولهم القوة على مواجهة اليهود والنصارى، نعم المواجهة الوحيدة للنصارى

(١) سورة الأحزاب: الآية ٢٦-٢٧.

مع المسلمين هي واقعة المباهلة التي ألغوها من جانبهم.

بناءً على ما تقدم يتضح أنَّه ليس هناك ما يوجب قلق وحذر النبي من اليهود والنصارى، فيكون سبباً للخوف من إبلاغ الحقائق الدينية.

وفي الحقيقة الخطر الذي كان النبيﷺ يخشاه هو خطر المنافقين الذين كانوا يتظاهرون بالإسلام، حيث كان من المحتمل تآمرهم على رسول اللهﷺ ونشر الاشاعات بين الناس من خلال إنكار وتكذيب ما أُمر النبي بإبلاغه، كقولهم: هذا النبي هو كغيره من الحكَّام والسلاطين الذين جعلوا الخلافة في أعقابهم وذوي القربى منهم، وحيث لم يكن للنبي ولد نصب صهره من بعده[1]، ومثل هذه التهم والافتراءات لم تكن بعيدة عن التوقع، وهي تمحق آثار دعوة النبيﷺ تماماً وتبطل جهوده طيلة ٢٣ عاماً، فالمنافقون الذين كانوا يحبون الرئاسة ويطمعون في الخلافة بعد النبي بذلوا جهوداً كبيرة وحاكوا المؤامرات للحصول على ذلك، لذا كان النبيﷺ يخشى عواقب هذا النوع من المؤامرات، لكن على الرغم من كل هذه الدسائس تعلَّقت إرادة الله الحكيمة بضمان استمرار النبوة وآثارها بنصب أمير المؤمنينعليه السلام، وإتمام الرسالة العالمية للنبيﷺ بتعيين قائد وخليفة من بعده، لذا قال تعالى في ذيل الآية: ﴿ **إِنَّ اللهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِين** ﴾.

---

(١) روى سلمان الفارسي أنه قال: كنَّا عند رسول اللهﷺ إذ دخل علينا أعرابي من بني عامر فوقف وسلّم، فرددنا... فقال: يا محمَّد، آمنت بك قبل أن أراك، وصدقت بك قبل أن ألقاك، غير أنه بلغني عنك أمر، قال: **وأيُّ شيء بلغكم عنّي**؟ قال: دعوتنا إلى شهادة أن لا إله إلّا الله، وأنك محمَّد رسول الله فأجبناك، ثمَّ دعوتنا إلى الصلاة والزكاة والحج والصوم والجهاد فأجبناك، ثمَّ لم ترضَ عنّا حتَّى دعوتنا إلى موالاة ابن عمّك علي بن أبي طالب ومحبَّته، أنت فرضته أم الله فرضه من السماء؟ فقال النبي: **بل الله فرضه على أهل السماوات والأرض**. (بحار الأنوار: ج٤٠، ص٤٧. وجاء بهذا المعنى في ينابيع المودة: ج٢، ص٣٦٩. شواهد التنزيل: ج٢، ص٢٨٦).

دراسة الأقوال الأُخرى التي نقلها الرازي:

الأوّل: نزول الآية في أعرابي:

أحد الأقوال والآراء التي ذكرها الفخر الرازي في الآية هو أنَّ هذه الآية نزلت في أعرابي كان قد قصد حياة النبي ﷺ وقتله، فقد روى ابن أبي حاتم هذه الواقعة عن ابن عباس أنه قال: لمَّا غزا رسول الله ﷺ بني أنمار نزل على ذات الرقاع فبينما هو جالس على نهر (رأس بئر) تحت شجرة دلّى رجليه، فقال غورث بن الحرث: لأقتلن هذا، فقال له أصحابه: كيف تقتله؟ قال: أقول له: أعطني سيفك، فإذا أعطانيه قتلته به، فأتاه فقال: يا محمَّد أعطني سيفك أشمَّه، فأعطاه إيّاه فرعدت يده حتَّى سقط السيف من يده، فقال له رسول الله ﷺ: **قد حال الله بينك وبين ما تريد**، فأنزل الله: ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ** ﴾[1].

نقد ودراسة:

في الجواب عن هذه الرؤية لا بدَّ من القول:

أوّلاً: إنَّ تاريخ وقوع غزوة ذات الرقاع أو الحرب مع قبيلة بني أنمار كان في السنة الرابعة للهجرة كما نقل ذلك ابن هشام وغيره من المؤرخين[2]، أيْ ست سنوات قبل نزول سورة المائدة، لما نقله المفسِّرون من أنَّ هذه السورة هي آخر ما نزل من القرآن على النبي ﷺ، لكن كما ذكرنا سابقاً لسنا من القائلين بنزول آيات القرآن بالترتيب الموجود الآن؛ لأن الكثير من الآيات النازلة فيه كآية التطهير والولاية وإكمال الدين... وضعت بين آيات السور كما أمر النبي ﷺ، لكن نظراً إلى أنَّ آية التبليغ من الآيات التي نزلت في

(١) السيوطي، الدر المنثور: ج٢، ص٢٩٩. الآلوسي، تفسير روح المعاني: ج٤، ص٢٩. الشوكاني، فتح القدير: ج٢، ص٦١.

(٢) ابن هشام، السيرة النبوية: ج٣، ص٢٢٥.

أواخر حياة النبي ﷺ، أيْ السنة العاشرة للهجرة، لذا لا يمكن أن تكون قصة الأعرابي سبب نزول هذه الآية.

ثانياً: إنَّ رواية الرجل الأعرابي من الروايات الضعيفة التي لا يؤخذ بها، وقد ذهب إلى ذلك الكثير من علماء السُّنَّة كالترمذي، وقال ابن كثير في تفسيره: وهذه الرواية ضعيفة عند الترمذي[1]، وإضافةً إلى ضعف هذه الرواية، هناك أحاديث وروايات كثيرة تتعارض معها، كالروايات المعتبرة العديدة التي مرَّ نقلها والتي صرَّحت بأنَّ نزول الآية كان في يوم غدير خم.

ثالثاً: إنَّ ما في هذه القصة أجنبي عن معاني الآية ومضمونها؛ لأنَّ الله تعالى تحدّث فيها عن ضرورة تبليغ ما أُنزل على النبي ﷺ، وأنه لا ينبغي له أن يخشى أيَّ شيء، وأنَّ عليه أن يتيقن ويطمئن بأنَّه لن يصيبه ما يخشى من الكفَّار والمنافقين؛ لأنَّ الله تكفل بحفظه، وقصة الأعرابي غير متناسبة مع الذي قد يحصل للنبي ﷺ في حال عدم بلاغها، والتي بسببها تذهب جهود النبي أدراج الرياح.

رابعاً: إنَّ المؤامرة على النبي ﷺ وقتله من قبل الأعرابي ليست هي الأُولى لكي تقتضي الوعد بحفظ حياة النبي، بل كان الكفَّار والمنافقون في مختلف مراحل حياة النبي بصدد القضاء عليه، وكانت حياته ﷺ مهدّدة من قبلهم منذ ولادته إلى أواخر عمره الشريف، وقد صرَّحت سورة الأنفال بواحدة من هذه المؤامرات، قال تعالى: ﴿ **وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللهُ وَاللهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ** ﴾[2].

---

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٣، ص١٣٩.

(٢) سورة الأنفال: الآية ٣٠.

فقد نزلت هذه الآية في كفَّار قريش ومؤامراتهم على النبي ﷺ وقصدهم قتله،[١] وكان ذلك في وقت أذن فيه النبي للمسلمين بالهجرة إلى المدينة، فهاجر الصحابة إلى المدينة، ولم يبقَ مع النبي ﷺ سوى أبي بكر وأمير المؤمنين ﷺ، واجتمع كفَّار قريش كأبي جهل وحكيم بن مزاحم وأُمية بن خلف وعتبة وشيبة بمكة في دار الندوة، وتشاوروا في الطريقة التي يقتلون بها النبي ﷺ.

فقال أحدهم: نحبس محمَّداً في الدار ونغلق الباب عليه، ونمنع الماء والطعام عنه حتَّى يموت، وقال آخر: نخرجه من مكة، فقام أبو جهل وقال: الرأي أن نختار لقتله رجالاً من قريش وحلفائها لكي يضيع دمه بين القبائل، فلا تستطيع بنو هاشم من قتال جميع القبائل، لذا ستقبل بأخذ الدية، فوافق الجميع على هذا الرأي[٢].

ومن مؤامرات العدو التي أشار إليها القرآن الكريم مؤامرة المنافقين في حرب تبوك التي قال الله تعالى فيها: ﴿ **يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ** ﴾[٣].

وروي عن الإمام الباقر ﷺ في شأن نزول هذه الآية أنه قال: «**نزلت في اثني عشر رجلاً وقفوا على العقبة ليفتكوا برسول الله ﷺ عند رجوعه من تبوك، فأخبر جبرئيل رسول الله ﷺ بذلك، وأمره أن يرسل إليهم ويضرب وجوه رواحلهم، وعمار كان يقود دابة رسول الله ﷺ، وحذيفة يسوقها، فقال لحذيفة: اضرب وجوه رواحلهم، فضربها حتَّى نحَّاها، فلمَّا نزل قال لحذيفة: من عرفت من القوم؟ قال: لم أعرف منهم أحداً، فقال رسول الله ﷺ: إنه فلان وفلان حتَّى عدَّهم كلهم، فقال حذيفة: ألا تبعث إليهم**

(١) ابن هشام، السيرة النبوية: ج١، ص٧٠١.
(٢) المصدر نفسه.
(٣) سورة التوبة: الآية ٦٤.

فتقتلهم، فقال: أكره أن تقول العرب لمَّا ظفر بأصحابه أقبل يقتلهم»[١].

إضافةً إلى هذين الموردين هناك موارد عديدة أخرى في المصادر التاريخية والروائية تثبت أنَّ العدو حاول قتل رسول الله ﷺ، مثل مؤامرة يهود بني النضير[٢]، ومؤامرة كفَّار قريش في ليلة المبيت[٣].

وهذه الأحداث على الرغم من أنها أشدُّ وأكثر إثارة وخوفاً من قصة الأعرابي لكننا مع ذلك نلاحظ أنَّ الله تعالى لم يعد بحفظ النبي ﷺ، لذا لا يمكن قبول نزول هذه الآية في قصة الأعرابي.

الثاني: نزول الآية في بيان حكم الرجم والقصاص:

أحد الآراء التي نقلها الفخر الرازي في هذه الآية هو نزولها في حكم الرجم والقصاص، وقد استند القائلون بهذا الرأي إلى رواية البراء بن عازب: «مرَّ يهودي قد احمرَّ بسبب الجَلْد بدنه، فسأل النبي ﷺ أصحابه عن سبب جلد اليهودي، فقيل له: إنه قد زنى، ثمَّ سأل النبي عن حد الزنا في كتابهم، فقالوا: الجلد والتحميم، ثمَّ سألهم عن أعلمهم بمسائل الدين، فأرشدوه إلى أحدهم، فبعث خلفه وسأله عن ذلك، فقال: حدُّه الجلد والتحميم، ثمَّ سأل عن حدّ الزاني في التوراة، فقال: حدُّه في التوراة الرجم، لكن لمَّا كثرالزنا في أشرافنا، فكنّا إذا زنى الشريف منّا تركناه، وإذا زنا الوضيع رجمناه، ثمَّ اتفقنا على أمرٍ يستوي فيه الشريف والوضيع، وهو الجلد والتحميم، فقال النبي: **أنا**

(١) الطبرسي، مجمع البيان: ج٥، ص٧١.

(٢) المجلسي، بحار الأنوار: ج٢٠، ص١٦٤. ونقل مؤامرة اغتيال النبي أيضاً لابن كثير في البداية والنهاية: ج٥، ص٢٥. والرازي في تفسيره: ج١٠، ص١٦٢. مجمع الزوائد للهيثمي: ج١، ص١١٠.

(٣) الثعالبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن: ج٢، ص١٢٦. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج٣، ص٢٠.

أحق بإحياء سنّة أماتوها، ثمَّ دعا بالزاني فرجم، فلمَّا بلغ اليهود الخبر لاموا اليهودي الذي أخبر النبي بذلك وقالوا له: لو كنّا نعلم أنك تذكر الحكم له لما جعلناك أعلم اليهود، ثمَّ جاؤوا إلى النبيﷺ وسألوه عن حد الزنا في الكتاب الذي نزل عليه، فأنزل الله هذه الآية: ﴿ **وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ فيها حُكْمُ الله ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنين** ﴾[١]»[٢].

وكذا أمر الله تعالى نبيّهﷺ أن يبيِّن للناس حكم القصاص الذي كانت اليهود بصدد إخفائه، ويؤيد ذلك ما رواه الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿ **وَلا يَحْزُنْكَ الَّذينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْر** ﴾[٣]، فقد ورد في هذه الرواية أنَّ رجلاً من اليهود قتل رجلاً من أهل دينه، فقالوا لحلفائهم من المسلمين: سلوا محمَّداً، فإن كان يقضي بالدية اختصمنا إليه، وإن كان يقضي بالقتل لم نأتِهِ[٤]، فنزلت الآية: ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ** ﴾، فأمر الله النبيﷺ بتبليغ هذين الحكمين، وأن لا يخشى اليهود، فإنَّ الله سيحفظه ويعصمه من كيدهم.

نقد ودراسة:

ويردُّ على هذا القول بالآتي:

أوَّلاً: إنّه تعالى بدأ بتفصيل الحدود الشرعية وأحكام القصاص من الآية ٤١ من سورة المائدة فما بعد، وإنَّ النبيﷺ بيّن للناس تلك الأحكام بلا خوف قط[٥].

---

(١) سورة المائدة: الآية ٤٣.

(٢) السيوطي، الدر المنثور: ج٢، ص٢٨٥.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٧٦.

(٤) السيوطي، الدر المنثور: ج٢، ص٢٨١.

(٥) الطبرسي، مجمع البيان: ج١، ص٤٧٩.

وأيضاً جاء حكم القصاص في سورة البقرة في الآيات ١٧٨ و١٧٩ قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۞ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ** ﴾.[1] وهذه الآيات هي من أوَّل الآيات النازلة على النبي ﷺ وقد أمر النبي ﷺ بعد نزولها ببيانها وتعليمها الناس وعلى ذلك فلا داعي أن يأمر النبي ﷺ بتبليغها مرَّة الأُخرى.

ثانياً: نحن نسأل أتباع هذا الرأي، هل يرى العقلاء أنَّ حكماً فرعياً فقهياً كحكم القصاص، أو حكم الرجم بهذه الدرجة من الأهمية لكي يكون إبلاغه وبيانه للناس مساوياً لإبلاغ رسالة النبي ﷺ، بحيث لو لم يبلغه فكأنما لم يبلِّغ رسالته الممتدَّة ٢٣ عاماً.

ثالثاً: نسأل هؤلاء مرَّة أُخرى، هل لبيان وإبلاغ هذا الحكم الجزئي الفرعي بين الناس خطر على حياة النبي ﷺ، بحيث يكون خائفاً من إبلاغه؟ وهل يستلزم ذلك تطمين النبي وضمان سلامته بأن يقول له: أيُّها الرسول لا تخشَ فإنَّ الله حافظك وراعيك.

الثالث: نزول الآية في الجهاد:

ومن الآراء التي نقلها الفخر الرازي في تفسير هذه الآية هو أنَّ الآية نزلت في المتخلفين من المنافقين، عن الجهاد.

وقد ذمَّ الله تعالى في آيات عديدة هؤلاء المتخلفين، ففي سورة التوبة قال: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ الله اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ**

(١) سورة البقرة: الآية ١٧٨-١٧٩.

الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾[١].

نزلت هاتان الآيتان عند رجوع النبيﷺ من الطائف، لـمَّا وصل النبيﷺ إلى المدينة جاءه الخطاب الإلهي يأمره بتنفير المسلمين لقتال الروم، وقد تزامن ذلك مع فصل اقتطاف الثمار، لذا كان المسلمون يرغبون في البقاء في دورهم، وكان يصعب عليهم الخروج إلى الحرب والقتال.

وكانت من عادة النبيﷺ أنَّه إذا أراد الخروج لقتال العدو لم يبح بالنفير، ولكن كان الأمر في هذه الحرب يختلف، فقد أخبرﷺ الناس بالنفير وذلك لبعد الطريق وكثرة العدو، ولكي يكونوا على استعداد أفضل، ولما رأى الله سبحانه وتعالى تثاقل الناس من السير مع رسول اللهﷺ أنزل هذه الآية[٢].

ورغم تأكيد السماء وإصرار النبي على ضرورة الخروج لهذه المعركة، لكن لم يمتثل ضعفاء النفوس والإيمان لأمره تعالى، حبّاً بللدنيا وطلباً للراحة والمتاع الدنيوي، وحفظاً لأراضيهم وزراعتهم، لأجل ذلك أكد الله تعالى في آية التبليغ مرَّة أخرى أن: يا أيُّها الرسول اذكر للناس أهمية الجهاد في سبيل الله، لكي لا يكون لهم عذر، ولا يمتنعوا عن الذهاب إلى الجهاد، ولا تخشَ أحداً منهم في بيان وتبليغ هذه الفريضة الإلهية[٣].

نقد ودراسة:

أوَّلاً: تقدَّم أنَّ سورة المائدة وآية التبليغ من السور والآيات التي نزلت في أواخر عمر النبيﷺ[٤]، في حين أنَّ آيات الجهاد نزلت في أوائل هجرة النبيﷺ، أيْ عندما

(١) سورة التوبة: الآية: ٣٨- ٣٩.
(٢) الطبرسي، مجمع البيان: ج٥، ص٤٨. الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٦، ص٤٧.
(٣) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٤٠١.
(٤) الطباطبائي، تفسير الميزان: ج٥، ص٤٤.

كانت الدولة الإسلامية بقيادة النبي الأكرمﷺ حديثة التأسيس، وكان العدو يداهم الإسلام من كل صوب، فأنزل الله آيات الجهاد ترغيباً للمسلمين في الجهاد والدفاع عن الدين، وطلب من المسلمين الوقوف بوجه أعداء الإسلام لتشملهم الرحمة الإلهية.

قال تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللهِ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾[١].

كما أنَّه حذّر المتخلِّفين عن الجهاد، وضعفاء العقيدة، والذين يبحثون عن الراحة والمصالح المادية والدنيوية بأنّهم إن تخلَّفوا عن هذه الفريضة الإلهية فلينتظروا العذاب الإلهي.

قال تعالى: ﴿ **فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ** ﴾[٢].

إذن، آيات الجهاد[٣] هي آيات نزلت على النبيﷺ في أوائل هجرته بشكل تدريجي وبمناسبات مختلفة حسب وقوع الحروب والاشتباكات بين المسلمين والعدو، وكان رسول اللهﷺ في طول هذه المدة يدعو الناس ويرغبهم في الجهاد والقتال ويبيِّن لهم أحكام الجهاد؛ لذا فليس عقلائياً بعد نزول كل هذه الآيات في الجهاد أن يذكر الله تعالى موضوع الجهاد مرّة أُخرى، وأن يقول للنبيﷺ إنّك إنْ لم تبلِّغ للناس أحكام الجهاد،

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢١٨.

(٢) سورة التوبة: الآية ٨١.

(٣) راجع الآيات التالية: سورة التحريم: الآية ٩. سورة النساء: الآية ٩٥. سورة الأنفال: الآية ٦٥. سورة محمَّد: الآية ٣١. سورة التوبة: الآية ١٢ و ٢٤.

وتبيِّن لهم أهميته فما بلَّغت رسالته[١].

ثانياً: لا ريب في أنَّ فريضة الجهاد في سبيل الله من أهم الفرائض التي يحفظ بها دماء وأعراض المسلمين وأراضيهم من العدو، ولكن مع هذه الأهمية يبقى حكم الجهاد حكماً فقهياً فرعياً لا يرقى إلى أهمية المسائل الأساسية والأصول الإسلامية كالتوحيد والمعاد والنبوة والإمامة، فإنَّ هذه المسائل تعتبر أُصولاً يعتمد عليها الدين، خلافاً للأحكام الفقهية والشرعية كالجهاد والصلاة والزكاة وغيرها، فإنّها أحكام جزئية ذات منزلة ومرتبة تلي مرتبة أصول الدين.

إذن، ليس لحكم الجهاد هذه المنزلة ليكون له منزلة الدين كلِّه وتعاليمه، بنحو لو لم يقم النبي بتبليغ أحكامه للناس فكأنه لم يبلِّغ دين الله، وتذهب جميع جهوده لسنوات أدراج الرياح.

ثالثاً: ممّا يرد أيضاً على هذا الرأي هو أنَّ الخطر والضرر المحتمل الذي قد يتعرَّض له النبيﷺ بسبب تبليغ الآيات التوحيدية ونفي عبادة غير الله - خصوصاً في مجتمع لا يعرف غير الشرك وعبادة الأصنام - يكون أكثر بكثير من خطر تبليغ آيات الجهاد، مع ذلك لم يكترث رسول اللهﷺ لهذا الخطر وصار يبلِّغ للتوحيد بين الناس، ولم يخش في ذلك أحداً، ولم يعد الله نبيَّه لتبليغ هذا الأمر المهم والحساس بالحفظ والدفاع عنه.

إذن، لو كان رسول الله يخشى الناس بسبب تبليغ الدين، لكان ذلك أولى عندما كان بمكة بين ألدِّ أعدائه وهو يسخر من آلهتهم، لكنه مع ذلك لم يخشهم ولم يأبه بهم، وكذا لو أراد الله أن يعد نبيَّه بالحفظ لكان من المناسب أن يعده بذلك عندما كان بين عرب الجاهلية الذين لم يرحموا حتَّى أولادهم لقسوة قلوبهم عندما كانوا يدفنونهم

(١) نجار زادكان: ١٣٨٣، الرقم ٨.

أحياء، لكنه لم يعده بذلك، فيتضح أنَّ ما أراده الله من هذه الآية هو غير حكم الجهاد[١].

الرابع: امتناع النبي عن التبليغ:

الرأي الآخر الذي ذكره الفخر الرازي في شأن نزول الآية هو أنَّ رسول الله ﷺ كان أحياناً لا يبلِّغ أحكام الدين والرسالة السماوية؛ خوفاً من المشركين أن يؤذوه، فلمَّا رأى الله من نبيِّه ذلك أنزل هذه الآية وحذَّره من أنَّ يضعف أمام قريش والمشركين في تبليغ الدين؛ لأنَّ الله سيحفظه من مكرهم، وأنَّه لايصيبه من قريش والمشركين ما يخشاه، ولكن إن ظهر منه ضعف وخوف أمام قريش فسوف لا يقبل منه جهوده التي بذلها طيلة ٢٣ عاماً[٢].

نقد ودراسة:

أوَّلاً: كان رسول الله ﷺ في حجَّة البلاغ، في غدير خم - كما أشارت آية التبليغ لذلك - مأموراً بتبليغ رسالة مهمة من قبل الله، تعدل جميع الأحكام الإلهية التي بيَّنها رسول الله ﷺ للناس خلال ٢٣ عاماً.

ومن جهة أخرى نحن نعلم أنَّ أكثر الأحكام الشرعية النازلة من الله تعالى على نبيِّه كانت بعد الهجرة؛ لأنَّ رسول الله ﷺ حصل على فرصة مناسبة بعد الهجرة لتبليغ الدين والأحكام الإلهية، وقد استفاد من هذه الفرصة غاية الفائدة، حيث بيَّن فيها أكبر عدد من الأحكام والمعارف الدينية للناس.

لكن لو لاحظنا ما قبل زمان الهجرة حيث كان النبي ﷺ في مكة لرأينا أنه لم ينزل في

---

(١) الطباطبائي، تفسير الميزان: ج٦، ص٤٢.

(٢) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٤٠١. جار الله الزمخشري، الكشاف: ج١، ص٦٥٩. الطبري، جامع البيان: ج٦، ص١٩٩.

تلك المدة سوى بعض الأصول التي ترتبط بالمبدأ والمعاد، وعندما كان النبيﷺ في مكة مجاوراً لكفار قريش لم تنزل عليه أحكامٌ كثيرة لكي يخاطبه الله بقوله: ﴿ **وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ** ﴾.

وعليه، فالآية الشريفة لا يمكن أن تكون قد نزلت في مكة التي كان يسكنها الكفَّار وقريش، بل كان نزولها في المدينة، حيث لم يكن هناك الكفَّار ولا قريش لكي يتوجَّس النبي منهم خيفة في تبليغ الدين، وعليه فهذا الرأي مرفوض.

ثانياً: وعد الله تعالى النبيﷺ في هذه الآية أن يحفظه ويعصمه من الناس ﴿ **وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ** ﴾ وهذا في نفسه دليل على أنَّ الآية لم تنزل في كفَّار قريش؛ لأنَّ حفظ النبيﷺ في مكة عملياً لم يتحقق، كيف وقد قامت قريش في مكة بإيذاء النبيﷺ بشتى أنواعه، فلو قلنا إن محل نزول الآية مكة لكان من حقنا أن نتساءل: كيف يعد الله نبيَّه أن يعصمه من أذى قريش والكفّار، في حين نرى أنَّ قريشاً آذت النبيﷺ طيلة ١٣ عاماً، حتَّى قال: «**ما أُوذي نبي كما أُوذيت**»[1].

ثالثاً: من جملة القرائن التي تورثنا اليقين على أنَّ الآية ليست مكيَّة، بل نزلت في المدينة طريقة الخطاب والكلام فيها الذي يختلف تماماً عن طريقة الخطاب في الآيات المكيَّة، فإنَّ الخطاب في كثير من الآيات المكيَّة يشتمل على نوع من اللِّين والمداراة بعيداً عن الحدّة والشدّة في الخطاب، حيث يكون في الأمر والنهي نوع من المداراة، ومن ذلك ما جاء في أوَّل آية من سورة العلق: ﴿ **اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ** ﴾، والحال أنَّ الخطاب في آية التبليغ كان شديداً، وهذا النحو من الخطاب يدعونا إلى إخراج آية التبليغ من عداد الآيات المكيَّة، وجعلها في عداد الآيات المدنية.

---

(١) نجار زادكان: ١٣٨٣، الرقم ٨.

الخامس: نزول الآية في قضية زيد وزينب بنت جحش:

أحد الاحتمالات التي ذكرها الفخر الرازي في نزول الآية أنها نزلت في طلاق زينب بنت جحش من زيد بن حارثة، وزواجها مرّة أخرى من رسول الله ﷺ[1].

قصة زواج النبي من زينب بنت جحش:

وقبل نقد ودراسة هذا الرأي من المناسب أن نذكر قصة انفصال زينب بنت جحش من زيد وزواجها من رسول الله ﷺ.

روى ابن سعد والطبراني وغيرهما أنَّ خديجة بنت خويلد اشترت عبداً اسمه زيد، فكان معها قبل البعثة وبعدها، وبعد أن تزوجت بالنبي ﷺ أهدته إليه فأعتقه، وعندما رفضته عشيرته تبنَّاه النبي ﷺ ربيباً له، ولمّا أراد النبي تزويجه اختار له بنت عمته زينب بنت جحش بن أمية بن عبد المطلب، وكانت حديثة عهد بالمدينة فخطبها له، وكانت زينب قد تصورت أنَّ النبي خطبها لنفسه ففرحت كثيراً، لكنَّها ريثما علمت أنَّه خطبها لزيد استاءت، لكنَّها سلّمت أمرها إلى الله سبحانه ورسوله ﷺ، وبعد الزواج حدث بين زيد وزينب اختلاف، فاشتكى زيد إلى النبي ﷺ سوء خلق زينب، فأوصاه بالصبر عليها، وأخيراً في العام الخامس الهجري حكم النبي بطلاقهما بأمر من الله تعالى.

ثمَّ تزوجها النبي بأمر من الله أيضاً تعويضاً للضرر الذي رأته بزواجها من زيد[2]، وقد أشار تعالى إلى هذه القصَّة في الآية ٣٧ من سورة الأحزاب بقوله:

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللهَ

---

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٤٠١.

(٢) ابن سعد، الطبقات الكبرى: ج٨، ص١٠١. الطبراني، المعجم الكبير: ج٢٤، ص٣٩. أبو نعيم الأَصفهاني، حِلية الأولياء: ج٢، ص٥١.

وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللهِ مَفْعُولاً ﴾.

نقد ودراسة:

أوَّلاً: صرَّح الكثير من المحدِّثين والمؤرخين بزمان وتاريخ زواج النبيﷺ من زينب بالنحو الذي بيَّناه، وذكره القرآن الكريم[١] بأنه كان في السنة الخامسة للهجرة بعد غزوة المريسيع في شهر شعبان[٢]، والحال أنَّ نزول آية التبليغ - كما ذكرنا - كان في السنة العاشرة للهجرة، أيْ أواخر حياة النبي، يعني في الوقت الذي توفي فيه زيد كما ذكر أهل السِّيَر، فقد ذكروا أنَّه استشهد في السنة الثامنة للهجرة في غزوة مؤتة مع جعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحةرضي الله عنهم[٣].

ثانياً: الأمر الآخر الذي يرد على هذا الرأي هو عدم تناسب هذا الرأي مع معاني الآية الكريمة ومضامينها، فإنَّ القارئ عندما يلاحظ مدى تطابق القصة مع نص الآية الكريمة سيتضح لديه عدم صحَّة تفسير الآية بما ذكر، وربَّما يتساءل: ما أهمية جواز

(١) لا كما نقل ذلك بعض أعداء الإسلام مما فيه سوء فهم مهين للنبي بأنَّه ذهب إلى دار زيد لكي يتفقد أحواله، فلمَّا فتح الباب سقطت عينه على زينب فقال: سبحان الله خالق النور تبارك الله أحسن الخالقين، فاستفادوا من هذه الجملة رغبة النبي فيها، وهناك شواهد واضحة مع قطع النظر عن النبوة والعصمة تدل على وضع روايات كهذه وتكذيبها، أحدها: أنَّ زينب كانت بنت عمّة النبي، وقد كبرت أمام عينه وهو خطبها بنفسه لزيد، فإن كانت جميلة جداً وقد لفت جمالها نظر النبي فلم يكن جمالها خفياً عليه ولا الزواج منها قبل هذه الواقعة، والآخر: إنَّ زيداً عندما طلب من النبي طلاق زوجه زينب، منعه من ذلك مراراً وأمره بإمساكها، وهذا في حد نفسه شاهد على وضع هذه الأسطورة. (مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ج٧، ص٣٢٥).

(٢) البلاذري، أنساب الأشراف: ج١، ص٥٢١.

(٣) المصدر السابق: ج١، ص٤٧٣.

زواج النبي بزوجة الولد المتبنّى فيعادل أجر جهود النبي لـ (٢٣) عاماً؟! وهل لهذا الزواج تلك الأهمية بحيث يستحق أن يهدد النبي الأكرمﷺ ويقال له: إنْ لم تذكر للناس حكم الولد الحقيقي والولد المتبنّى وجواز الزواج بزوجته فلن يقبل منك جهود (٢٣) عاماً!.

ثالثاً: الإشكال الذي تكرر ذكره في الآراء الماضية وهو: ما الخطر الذي يهدد النبيﷺ، في هذا الحكم حتَّى يخاف من تبليغه؟ وبالتالي يكون بحاجة إلى طمأنة النبي وعصمته من المخالفين، وكيف يبلِّغ النبي أموراً من قبيل التوحيد ونفي الشرك وتحريم الكثير من الأمور والأعمال للناس التي يزاولونها ليلاً ونهاراً، وهي جزء من حياتهم كشرب الخمر وغيرها بلا أي خوف من أحد، لكنه يخشى من تبليغ حكم قلَّما يبتلى به أحد من بين آلاف الناس، بحيث يهدّد الله نبيَّه ويعده بالحفظ والعصمة.

الرابع: وآخر ما يثير عجب القارئ وصف مخالفي هذا الحكم الشرعي بالكافرين، ﴿ **إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ** ﴾، فهل يستحق من يؤمن باصول الدين والأحكام والمسائل الشرعية الوصف بالكافر؛ لأجل رفض هذا الحكم لبعض الأسباب؟

السادس: نزول الآية في الإمام عليعليه السلام (رأي الإمامية):

إحدى الآيات التي استدل بها المفسِّرون والمتكلِّمون من الشيعة لإثبات إمامة وولاية أمير المؤمنينعليه السلام هي آية التبليغ[1]، وسبب تمسكهم بها على مدعاهم أمران: أحدهما: السياق، والآخر: الروايات الواردة في ذيل الآية الكريمة، وهذا ما سنتعرض له بالتفصيل:

---

(١) راجع الكافي: ج١، ص٢٨٩. تفسير القمي: ج١، ص١٧١. تفسير العياشي: ج١، ص٣٣١. الشافي في الإمامة: ج٢، ص٢٣٦. نهج الحق وكشف الصدق: ص١٧٣.

الدليل الأوّل: السياق:

إحدى القرائن التي تمسك بها الشيعة لإثبات مدعاهم هي قرينة السياق في آية التبليغ، ويرى الشيعة أنَّ قرينة السياق - خلافاً لأهل السنَّة-[١] تدل على نزول هذه الآية في خلافة ووصاية الأئمة: بعد النبيﷺ، ولإثبات ذلك نذكر المقدِّمات التالية:

- قال تعالى في الآيات ٦١-٦٦ من هذه السورة: ﴿ **وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ۞ وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ۞ لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ۞ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ۞ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ۞ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ** ﴾[٢].

- وكذا قال تعالى في الآية ٦٨ من هذه السورة: ﴿ **قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ** ﴾[٣]، فقد أمر تعالى اليهود والنصارى بأمرين:

---

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٤٠١.

(٢) سورة المائدة: الآية ٦١- ٦٦.

(٣) سورة المائدة: الآية ٦٨.

١- إقامة التوراة والإنجيل.

٢- ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾.

ولا ريب في أنَّ المراد من ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ غير هذين الكتابين السماويين التوراة والإنجيل، وذلك إنْ كان المراد من هذه الجملة التوراة والإنجيل يلزم من ذلك أمور:

أوَّلاً: تكرّر كلامه تعالى، وتكرار الكلام في حال عدم الفائدة يساوي اللغو في الكلام، والله تعالى منزّه عن اللغو.

ثانياً: لقد ثبت في علم النحو أنَّه يجب أن يكون بين المعطوف والمعطوف عليه تغاير فيما لو لم يكن المعطوف مبيّناً أو مخصصاً للمعطوف عليه، في حال لو عطفنا ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ على التوراة والإنجيل لم يكن هناك تغاير بين المعطوف والمعطوف عليه.

وبناءً عليه لا يمكن أن يكون المراد من ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ التوراة والإنجيل، كما لا يمكن أن يكون المراد بها بعض الأَحكام الفقهية للدين اليهودي والنصراني؛ لأنَّ تلك الأَحكام وردت في التوراة والإنجيل، وإنْ كان المراد بـ ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ هذه الأَحكام الفرعية العملية لزم التكرار في كلام الله، لذا لابد من أنَّ يكون المراد من ذلك[1] في هذه الآيات شيئاً غير التوراة والإنجيل، شيئاً يشبه التوراة والإنجيل؛ لأنَّ هذه الجملة جاءت في عرض التوراة والإنجيل، وبالمقدار الذي أوصي بالتوراة والإنجيل، أوصى بها بنفس المقدار.

ثمَّ إنَّه بناءً على ما مرَّ في الآيات السابقة فيما يرتبط بـ ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ يأتي نفس الكلام في آية التبليغ أيضاً، بأن نقول: المراد بـ ﴿ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ ﴾ في هذه الآية بقرينة

(١) الصدوق، معاني الأخبار: ج١، ص٢٣٥. أحمد بن حنبل، مسند أحمد: ج٣، ص١٧. الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين: ج٣، ص١٠٩.

﴿ **وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ** ﴾ في الآية السابقة وما بعدها لا بدَّ من أنَّ يكون شيئاً غير القرآن الكريم وتلك الأحكام الفقهية التي يحتوي عليها القرآن، شيئاً من قبيل القرآن.

لكن ما الشيء الذي يكون شبيهاً بالقرآن؟ إذا نظرنا إلى الأحاديث الواردة عن النبيﷺ نرى أنَّ الشيء الوحيد الذي جعله النبي عدلاً ونظيراً للقرآن هم أهل بيت العصمة والطهارة، فقد روي عنه في حديث الثَّقلين المشهور أنَّه قال: «**أُوشك أن أُدعى فأُجيب، وإنّي قد تركت فيكم الثَّقلين كتاب الله حبل ممدود من السَّماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي وإنَّ اللَّطيف الخبير أخبرني أنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض، فانظروا ماذا تخلفوني فيهما**»[1].

فجعل رسول اللهﷺ هداية الأُمَّة مشروطة بالتمسُّك بالقرآن وأهل البيت: وقال: إنّهما لن يفترقا إلى يوم القيامة.

لو نظرنا بدقة إلى هذا الحديث لرأينا أنَّ العدل والنظير الوحيد للقرآن هم أهل البيت، العدل الذي أمر الله تعالى نبيَّه في هذه الآية الكريمة أن يبلِّغ الناس مكانته وخلافته من بعده.

وحاصل الكلام هو أنَّ الله تعالى كما أمر أتباع اليهود والنصارى وقال لهم، إن أردتم أن يرزقكم الله الخيرات والنعم وتشملكم الهداية الإلهية فعليكم بأمرين: أحدهما: العمل

(١) هذا الحديث ورد من طرق كثيرة بألفاظ مختلفة، وقد أتعب العلماء (رضوان الله عليهم) أنفسهم الشريفة في إثبات تواتره اللفظي أو المعنوي وفي بيان ما يستفاد منه. وفي بيان المراد من العترة (صلوات الله عليهم)، وأفرده جمع منهم بكتاب أو رسالة حققه سنداً ودلالة في عقبات الأنوار، وذكره في نفحات الأزهار في المجلد الأوَّل والثاني والثالث وقال عنه أحمد بن حجر المكي الهيتمي في صواعقه الذي ألَّفه في الرد على الشيعة في ص١٥٠: «ثم اعلم أن لحديث التمسك (كذا) بذلك طرقاً كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابياً، ومر له طرق في حادي عشر الشبه» وفي: ص٤٢، قال هناك: «إنّه حديث صحيح لا مرية فيه...».

بالتوراة والإنجيل، والآخر: العمل بـ ﴿ مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾، ولا يكفي العمل بأحدهما، وذلك أنَّ القرآن أخبرنا بأنَّ كثيراً ممَّن كفر وطغى هم من آمن في بداية الأمر بالتوراة والإنجيل، لكن الذي صدَّهم عن التكامل المطلوب وسلوكهم طريق الكفر والضلالة هو عدم العمل بـ ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾، وفي ذلك قال تعالى: ﴿ قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾[1].

كذلك الحال في أتباع هذه الأُمَّة إنْ تمسَّكوا بهذين الأمرين العظيمين اللذين أوصى بهما رسول الله ﷺ فقد فازوا، ولكن إنْ تركوا ﴿ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ الذين هم أهل بيت النبي ﷺ، وعلى رأسهم الإمام علي عليه السلام، وتمسكوا بالقرآن الظاهري، فقد اتخذوا طريق الضلالة والكفر، كما أشار تعالى إلى هذا الموضوع في آخر آية التبليغ بقوله: ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾، ولا يخفى أنَّ معنى الكفر هنا هو إنكار وعدم قبول ما جاء به النبي ﷺ من الله، وهو ولاية وخلافة أهل البيت عليهم السلام وعلى رأسهم الإمام علي عليه السلام، وليس المراد بالكفر عدم الإيمان بالله والنبيين والملائكة و...[2].

الدليل الثاني: الأحاديث:

إنَّ الكثير من الأحاديث التي وردت في مصادر الجمهور تنصّ على أنَّ آية التبليغ نزلت في يوم الغدير في أمير المؤمنين عليه السلام وقد مرَّ ذكر الكثير منها وسنشير هنا أيضاً إلى أحاديث أُخرى.

رواية ابن عباس، فقد روى الحبري عن الحسن بن الحسين، عن حبّان، عن الكلبي،

(١) سورة المائدة: الآية ٦٨.

(٢) جوادي الآملي، تفسير التسنيم: ج٢٣، ص٢٨٨. توضيح مفهوم آية التبليغ على أساس مدلول السياق: ٢٣.

عن أبي صالح عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ** ﴾:(١) نزلت في علي عليه السلام فقال النبي الأكرم صلى الله عليه وآله «**من كنت مولاه فعلّي مولاه، اللّهمّ والِ من والاه وعادِ من عاداه**»(٢).

رواية أبي سعيد الخدري، فقد روى أبو نعيم الأَصفهاني عن أبي بكر بن خالد، عن محمَّد بن عثمان بن أبي شيبة، عن إبراهيم بن محمَّد بن ميمون، عن علي بن عباس، عن أبي جحاف والأعمش معاً عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ** ﴾ نزلت على النبي صلى الله عليه وآله في علي بن أبي طالب عليه السلام(٣).

ورواها ابن عساكر أيضاً في تاريخ دمشق بإسناده إلى علي بن عباس(٤).

رواية ابن مسعود، فقد روى ابن مردويه عن ابن مسعود أنه قال: كنَّا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله...فما بلَّغت رسالته(٥).

رواية ابن عباس وجابر بن عبد الله الأنصاري، فقد روي عنهما أنَّهما قالا: أمر الله... فقام رسول الله صلى الله عليه وآله في يوم الغدير(٦).

رواية زيد بن أرقم، فقد روي الطبري في كتابه الولاية عن زيد بن أرقم أنه قال:

---

(١) سورة المائدة: الآية ٦٧.

(٢) الحبري، تفسير الحبري: ص٢٦٢.

(٣) الشيخ يحيى بن الحسن الحلي، المعروف بابن بطريق المتوفى سنة ٦٠٠هـ، خصائص الوحي المبين: ص٥٣، نقلاً عن كتاب: ما نزل من القرآن في علي، تأليف أبو نعيم الأَصفهاني.

(٤) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ج٢، ص٨٦، في ترجمة الإمام علي عليه السلام.

(٥) السيوطي، الدر المنثور: ج٣، ص٢٩٨.

(٦) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص٢٥٦.

لَمَّا نزل النبيﷺ بغدير خم في رجوعه من حجَّة الوداع، وكان في وقت الضحى وحرٍّ شديد، أمر بالدوحات فقمَّت ونادى الصلاة جامعة فاجتمعنا، فخطب خطبة بالغة ثمَّ قال: «**إنّ الله أنزل إليّ ﴿ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾، وقد أمرني جبرئيل عن ربي أن أقوم في هذا المشهد، وأعلم كلَّ أبيض وأسود: أنَّ علي بن أبي طالب أخي ووصيي وخليفتي والإمام بعدي، فسألت جبرئيل أن يستعفي لي ربي، لعلمي بقلَّة المتقين وكثرة المؤذين لي واللَّائمين، لكثرة ملازمتي لعلي وشدَّة إقبالي عليه حتَّى سمُّوني أُذناً، فقال تعالى: ﴿ وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ ﴾**»[1].

رواية أبي هريرة، فقد روى الحسكاني والحمُّوئي عن أَبُي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللهﷺ: «**لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي إِلَى اَلسَّمَاءِ اَلسَّابِعَةِ سَمِعْتُ نِدَاءً مِنْ تَحْتِ اَلْعَرْشِ أَنَّ عَلِيّاً آيَةُ اَلْـهُدَى وَوَصِيُّ حَبِيبِي فَبَلِّغْ فَلَمَّا نَزَلْتُ مِنَ اَلسَّمَاءِ نَسِيتُ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾**»[2].

رواية البراء بن عازب قال: أقبلت مع رسول اللهﷺ في حجَّة الوداع، فلمَّا كان بغدير خم نودي الصلاة جامعة فجلس رسول اللهﷺ تحت شجرة وأخذ بيد علي وقال: «**ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟** فقالوا: بلى يا رسول الله، فقال: «**ألا من كنت مولاه فعلي مولاه، اللَّهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه**»، فلقيه عمر فقال: هنيئاً لك يا علي بن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة، وفيه نزلت: ﴿ **بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ... ﴾**»[3].

---

(١) الأميني، الغدير: ج١، ص٤٢٤.

(٢) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص٢٤٩. الحمُّوئي، فرائد السمطين: ج١، ص١٥٨.

(٣) أبو إسحاق الثعالبي، تفسير الكشف والبيان: ج٤، ص٩٢.

رواية الإمام الباقر عليه السلام، فقد روي عن أبي جعفر محمَّد بن علي عليه السلام أنه قال: معنى الآية: ﴿ **بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ** ﴾ في فضل علي بن أبي طالب عليه السلام، «**فلما نزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ فأخذ النبي صلى الله عليه وآله بيد علي وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه**»[1].

(١) أبو إسحاق الثعالبي، تفسير الكشف والبيان: ج٤، ص٩٢. العيني، عمدة القاري: ج١٨، ص٢٠٦.

البحث الثاني:

رأي ابن تيمية في آية التبليغ

ادّعى ابن تيمية في رد استدلال الشيعة بهذه الآية بأنَّ معنى ﴿ **مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ** ﴾ الذي أُمر النبي ﷺ بإبلاغه لا يختص بحكم معيَّن فضلاً عن القول باختصاصه بخلافة علي وولايته – كما يدَّعي الشيعة ذلك – بل يشمل جميع ما أُمر به حتَّى الآن، سواء كان في مجال علم الفقه وأحكام الشرع، أم في مجال العقائد والأخلاق؛ لأنَّ اختصاص هذا الأمر﴿ **مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ** ﴾ بموضوع معيَّن بحاجة إلى دليل، والآية هنا عامَّة لم يذكر فيها قيد.

قال: «وأمَّا قوله تعالى: ﴿ **بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ** ﴾ وهذا اللفظ [**مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ**]، عام في جميع ما أُنزل إليه من ربِّه، لا يدلُّ على شيء معيَّن»[١]

نقد ودراسة:

لمعرفة سبب نزول الآية دور مهم في فهم وتفسير آيات القرآن الكريم، وهذا ما صرَّح به علماء علوم القرآن والمفسِّرون بما فيهم ابن تيمية، فقد أكَّد في أحد تصانيفه على فائدة معرفة شأن النزول في الآيات، فقال ما نصُّه:معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإنَّ العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب[٢].

---

(١) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص٦٧.

(٢) أحمد عبد الحليم بن تيمية الحرَّاني، أبو العباس (المتوفى ٧٢٨ق)، كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ج١٣، ص٣٣٩، مكتبة ابن تيمية، ط٢، تحقيق: عبد الرحمن بن محمَّد بن قاسم العاصمي النجدي.

وكذلك قال الواحدي – من علماء السنَّة المعروفين – في أهمية معرفة سبب نزول الآيات في فهم وتفسير الآيات: «لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصَّتها وسبب نزولها»[1].

وذكر السيوطي في كتابه – بعد نقل أقوال عدَّة في أهمية معرفة سبب نزول الآيات في فهم القرآن – قولاً لابن تيمية بأنَّ معرفة سبب النزول يعين على فهم معنى الآية؛ لأنَّ معرفة السبب يمهِّد لمعرفة المسبب، فإنَّ معرفة معنى الآية أشكل على الكثير من الماضين، لكنه زال بمجرد معرفة أسباب النزول.

وبعد أن علمنا مدى أهمية شأن النزول في الفهم الصحيح للقرآن نقول: هناك – كما تقدم في الأبحاث السابقة – روايات كثيرة في مصادر أهل السُّنَّة قد خصَّت شأن نزول هذه الآية بأمير المؤمنين علي عليه السلام، وعليه فكيف يمكن القول إنَّ المراد من ﴿ **مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ** ﴾ عام، وإنّه يشمل جميع ما أُنزل على النبي صلى الله عليه وآله ولا يختص بشيء معيَّن؟

ومن العجب أنَّ ابن تيمية مع إذعانه لأهمية شأن النزول ولكن عندما يصل إلى آية التبليغ يغضُّ الطرف عن هذه القاعدة ويقول: هذه الآية «التبليغ» عامَّة لا تختص بشيء معيَّن! وكأنَّ ابن تيمية نسي ما قاله في منزلة السنَّة والأحاديث النبوية الشريفة في فهم القرآن وتفسيره.

إشكالات ابن تيمية على رأي الإمامية:

الإشكال الأوّل: وضع أحاديث نزول الآية في غدير خم:

أوَّل ما أشكل به ابن تيمية على رأي الإمامية في آية التبليغ هو أنَّ جميع روايات

(١) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمَّد السيوطي، أبو الفضل (المتوفى ٩١١ق)، لباب النقول في أسباب النزول: ج١، ص١٣، بيروت. دار إحياء العلوم.

الشيعة التي استندوا إليها في إثبات نزول آية التبليغ في غدير خم هي كذب وموضوعة، وفي الحقيقة ليس هناك خبر صحيح يدلُّ على نزول الآية الكريمة في آخر حج للنبيﷺ في موضع يقال له غدير خم.

وقد استند ابن تيمية لإثبات وضع نزول الآية في غدير خم إلى أدلَّة عدّة، ونحن سنذكر الأدلَّة التي استدل بها على عدم صحَّة نزول الآية في غدير خم، ثمَّ نجيب عن كلِّ واحد منها في محلها، وإليك الأدلَّة:

الدليل الأوَّل: أوَّل ما استند إليه ابن تيمية في رد نزول آية التبليغ في غدير خم هو أنَّ المسلمين الذين كانوا مع النبيﷺ في الحج قد تفرقوا بعد مناسك الحج إلى بلدانهم، وقد سار الكثير منهم بل أغلبهم من طريق غير طريق غدير خم، وعليه لم يحضر الكثير منهم، معه في هذا الموضع؛ لذا كان من المناسب برسول اللهﷺ إن كان يريد نصب الإمام علي للخلافة من بعده وإعلان ذلك للناس أن يختار موقفاً أفضل يحضره جمع غفير من المسلمين مثل مكة أو صحراء عرفات.

قال ابن تيمية في ذلك: «وهذا مما يبيِّن أنَّ الذي جرى يوم الغدير لم يكن ممَّا أمر بتبليغه، كالذي بلَّغه في حجَّة الوداع، فإنَّ كثيرًا من الذين حجُّوا معه -أو أكثرهم - لم يرجعوا معه إلى المدينة، بل رجع أهل مكة إلى مكة، وأهل الطائف إلى الطائف، وأهل اليمن إلى اليمن، وأهل البوادي القريبة من ذاك إلى بواديهم، وإنَّما رجع معه أهل المدينة ومن كان قريبًا منها...»[1].

الجواب الأوَّل عن الدليل الأوَّل:

سيتضح الجواب عن هذا الإشكال من خلال طرح تساؤل والجواب عنه وهو:

(١) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص٣١٥.

لماذا أراد النبي صلى الله عليه وآله أن يبلِّغ خلافة علي عليه السلام في غديرخم، و في هذا المكان الذي لا يخلو التواجد فيه من مشاقَّ؟ فهل كان ذلك بدافع شخصي، أو أنّه صلى الله عليه وآله كان مخوّلاً من قبل السماء بإبلاغها في هذا المكان؟ في الحقيقة أنَّ النبي صلى الله عليه وآله كان تابعاً للوحي في جميع ما ينزل عليه من قبل السماء، وأنَّه لا يفعل شيئاً إلَّا بأمر من الله تعالى.

قال تعالى في سورة الأنعام حكاية عن النبي صلى الله عليه وآله: ﴿ **قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ** ﴾[1].

وإذ إنَّ قضية إبلاغ الخلافة من بعده – كما هو ظاهر آية التبليغ – هي أمر إلهي نازل من الله تعالى، فالرسول لا يستطيع أن يتصرف من نفسه في هذه القضية، بل هو كما في سائر ما يوحى إليه ينتظر وحياً وأمراً من الله، أين وكيف يبلِّغ ذلك إلى الناس، وبعد عودته من حجَّة الوداع حينما وصل إلى منطقة غدير خم أنزل الله عليه آية التبليغ، وأمره أن يقوم بإبلاغ خلافة وولاية علي عليه السلام إلى الناس.

ولكنْ هناك عاملان ظاهران مهمان لاينبغي إغماض النظر عنهما:

١- أنَّ أرض غدير خم كانت تمتاز بأمر، خصوصاً للحجيج وزائري بيت الله الحرام من جهة، وهذا الموضع تحديداً (غديرخم) كما هو معلوم من اسمه موضع لجمع مياه الأمطار، ومثل هذا المكان في جزيرة العرب التي لا ماء ولا كلأ فيها يجعل منه مكاناً في غاية الأهمية، لذا فالحجيج عندما يصلون إلى هذا المكان يضعون أثقالهم، ويستجمُّون من أتعاب الحج والحرِّ الشديد ثمَّ يواصلون طريقهم.

٢- تقع هذه الأرض بين مكة والمدينة على القرب من الجحفة، وتبعد عن مكة ١٨٠ كيلو متراً تقريباً، ويعدُّ هذا الموضع مفترق طرق، بحيث يتمكن الحاجُّ من هناك

(١) سورة الأنعام: الآية ١٦٥.

الانصراف إلى مختلف البلدان، فطريق يذهب إلى المدينة، وطريق إلى العراق، وآخر إلى مصر، وطريق إلى اليمن، وبعبارة أخرى آخر موضع يجتمع فيه الحاجُّ من مختلف البلدان هو هذا المكان[1].

وهذا دليل على أنَّ سبعة آلاف شخص كان مع النبي صلى الله عليه وآله حاضراً في غدير خم من مختلف البلدان قد رافقوا النبي بعد الفراغ من مناسك الحج إلى مفترق طرق يسمّى غدير خم، وقد حضروا مراسيم تنصيب الإمام علي عليه السلام وخلافته، ثمَّ من هناك انصرف كلُّ واحد إلى داره وبلده.

من هنا أمر الله تعالى نبيَّه صلى الله عليه وآله أن يبلِّغ أمر خلافة الإمام علي وولايته من بعده إلى الناس.

الجواب الثاني عن الدليل الأوّل:

لم يكن من المناسب طرح موضوع تنصيب الإمام علي عليه السلام خليفة من بعد النبي صلى الله عليه وآله في مكان مثل مكة، أو عرفات أو أيِّ مكان آخر تقام فيه مناسك الحج؛ لكونه يشغل الحاجَّ عن العبادة والتضرع والانقطاع إلى الله وعن الأعمال الخاصَّة، فيواجه طرح موضوع هكذا بهذه الأهمية عدم اهتمام كثير من المسلمين ممّن يكونون حاضرين هناك؛ لذا تزول أهمية هذا الموضوع.

الدليل الثاني: أحد الأدلَّة التي استند إليها ابن تيمية لإثبات كذب أحاديث الغدير وموضوعيتها، كون سورة المعراج مكيَّة.

فقد ذكر في كتابه منهاج السنة: «أنّ الشيعة يقولون: عندما نصب النبي صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام وقال: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**» لم يمضِ وقت طويل حتَّى ذاع وشاع ذلك في

(١) مكارم الشيرازي، حديث غدير سند كوباى ولايت: ص٥.

البلدان، فجاء النعمان بن حارث الفهري إلى النبي ﷺ وقال: يا محمَّد، أمرتنا أن نشهد أن لا إله إلّا الله، وأنك رسول الله فقبلناه، ثمَّ بالجهاد والحج والصوم والصلاة والزكاة فقبلناه، ثمَّ لم ترضَ بذلك حتَّى رفعت بضُبعَيِ ابن عمك ففضلته علينا، فقلت: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**»، هذا شيء من عندك أم من عند الله تعالى؟ فقال: «**والله الذي لا إله إلّا هو إنَّ هذا من عند الله**»، فولَّى الحارث يريد راحلته وهو يقول: اللَّهم إنْ كان ما يقوله محمَّد حقّاً فامطر علينا حجارة من السماء وائتنا بعذاب أليم، فما وصل إليها حتَّى رماه بحجر، فسقط على هامته وخرج من دبره، فقتله، فنزل: ﴿ **سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ۞ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ** ﴾»[1].

ثمَّ قال: هذا الخبر هو أحد أكاذيب هذه الفرقة، لاتفاق أهل العلم أنَّ سورة ﴿ **سَأَلَ سَائِلٌ** ﴾ – المعراج – هي إحدى السور المكيَّة النازلة على النبي ﷺ، أيْ نزلت قبل عشر سنوات أو أكثر قبل واقعة غدير خم، فكيف تدعي هذه الفرقة نزولها في السنة العاشرة وفي حجَّة الوداع؟[2].

والجواب عنه: إنَّ كون السورة مكيَّة لا يدلُّ على وحدة نزول السورة، أو وحدة نزول آياتها، كما لا يدل ذلك على نزول جميع آياتها في مكَّة[3]، لوجود الكثير من الآيات القرآنية التي نزلت على النبي ﷺ مرتين، أو نزول بعض آيات السور المكية في المدينة وبالعكس، وسنشير هنا إلى بعض الموارد التي ذكرها علماء السنَّة:

ذكر السيوطي في كتاب الإتقان في علوم القرآن «أنَّ جماعة من المتقدمين والمتأخرين صرَّحوا بتكرر نزول آيات من القرآن، قال ابن الحصار: «قد يتكرَّر نزول آية أحياناً من

(١) الطبرسي، مجمع البيان: ج١٠، ص٣٥٢. ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص٣٣.
(٢) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص٤٥.
(٣) يقال للآيات النازلة على النبي في طريق مكة والمدينة السور أو الآيات المكية والمدنية.

أجل موعظة وذكرى» ثمَّ عدَّ منها أواخر سورة نحل وأوَّل سورة الروم».

وعدَّ ابن كثير آية الروح من هذا القبيل، فيما ذكر آخرون سورة الفاتحة من هذا النوع، وعدّ بعض آية: ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ** ﴾[١] من ذلك أيضاً.

وقال الزركشي: «قد تنزل آية مرتين لغرض التعظيم ومزيد من الذكرى، طبعاً عندما تبدو موجباتها لئلا تنسى» ثمَّ عَدَّ منها آية الروح وآية ﴿ **وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ** ﴾[٢].

وقال الزركشي في موضع آخر: «سورة الإسراء وسورة هود مكيّتان لكن سبب نزولهما يدلُّ على أنَّهما نزلتا في المدينة، لذا أشكل على البعض ذلك، لكنه ليس محلاً للإشكال، وذلك لنزولهما أكثر من مرَّة».

وقال أيضاً: «وكذا بالنسبة لمَّا ورد في سورة الاخلاص، بأنَّها جواب للمشركين في مكة، وجواب لأهل الكتاب في المدينة، وكذا قوله تعالى: ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ** ﴾[٣]، والحكمة في كلِّ ذلك أنه قد يعرض سبب من قبيل السؤال أو الحادثة يكون مقتضى نزول الآية، والحال أنَّ ما قبل الآية مما تضمَّن المعنى يكون قد نزل، فيوحى للنبي ﷺ نفس تلك الآية مرَّة أخرى، ليكون فيها ذكرى للمسلمين، وأيضاً تذكِّر بأنَّ هذه الآية تتضمَّن بيان حكم هذه القضية»[٤].

---

(١) سورة التوبة: الآية ١١٣.

(٢) سورة هود: الآية ١١٤.

(٣) سورة التوبة: الآية ١١٣.

(٤) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: ج١، ص١٤٠.

وبناءً على ذلك لو عددنا هذه السورة مكيَّة أيضاً فإنَّ ذلك لا يمنع من القول: إنَّ هذه السورة أو بعض آياتها نزلت في المدينة، كما تشهد لذلك الروايات الواردة في ذيل الآيات الأولى من هذه السورة[١].

الدليل الثالث: أحد الأدلَّة الأُخرى لابن تيمية على نفي نزول آية التبليغ في غدير خم وجود التعارض بين نزول العذاب على الحارث بن النعمان وبين الآيات التي تبيّن نزول العذاب على المسلمين في حال وجود النبيﷺ أمراً محالاً.

قال ابن تيمية في ذلك: «فإنّهم لـمَّا استفتحوا بيّن الله أنه لا ينزل عليهم العذاب ومحمدﷺ فيهم» فقال: ﴿ **وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ** ﴾[٢] ثمَّ قال الله تعالى: ﴿ **وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ** ﴾[٣].

إنّ وجود آيات من قبيل ﴿ **وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ** ﴾ وأمثالها هي دليل على كذب ووضع ما يدعيه الشيعة، وآية ﴿ **وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا**

(١) روى العلامة الأميني في كتاب الغدير الروايات المذكورة عن ثلاثين مصدراً لأشهر علماء السنَّة، ومن تلك المصادر: تفسير غريب القرآن للحافظ أبي عبيد الهروي، تفسير شفاء الصدور لأبي بكر النقاش الموصلي، تفسير الكشف والبيان لأبي إسحاق الثعالبي، تفسير محمَّد بن أحمد القرطبي، التذكرة للقرطبي، فرائد السمطين للحموييني، درر السمطين للشيخ محمَّد الزرندي، تفسير السراج المنير لشمس الدين الشافعي، السيرة للحلبي، نور الأبصار للسيد مؤمن الشبلنجي، شرح الجامع الصغيرالسيوطي، وغيرها. فقد صرح كثير منها أنَّ الآيات الأولى من سورة المعارج نزلت في ذلك، واختلف في كون الشخص هو الحارث بن النعمان، أو جابر بن نذير، أو النعمان بن الحارث الفهري، ومن الواضح أنَّ ذلك لا يؤثر على ثبوت أصل القضية.

(٢) سورة الأنفال: الآية ٣٢.

(٣) سورة الأنفال: الآية ٣٣.

بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ نزلت في الحارث بن النعمان؛ لأنه تعالى صرّح في الآية الأُولى أنَّ النبي ﷺ ما دام موجوداً بين الناس، وكذا ما دام الناس يستغفرون الله فإنَّ الله لا يعذِّبهم[1].

الجواب عنه:

أوَّلاً: كما ورد في الآية ﴿ **وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ** ﴾ لا يعذِّب الله الناس لأجل رسول الله الذي هو رحمة للعالمين، وكذلك لا يعذِّبهم وهم يستغفرون، ولكن ما نزل في الحارث بن النعمان من العذاب والذي وردت الإشارة إليه في القرآن يختلف عن العذاب الوارد في الآية ٣٣ من سورة الأنفال؛ لأنَّ الحارث هو الذي طلب العذاب من الله، وبناءً عليه ما دام النبي ﷺ بين الناس أو كان الناس يستغفرون فإنَّ العذاب لا ينزل، ولكن لو طلب الإنسان من الله العذاب، فإنَّ الله سوف ينزله عليه حتَّى وإن كان النبي ﷺ فيهم، أو كانوا يستغفرون الله.

ثانياً: لا تناقض بين الآية التي استدل بها ابن تيمية وبين الآيات الأولى من سورة المعارج النازلة بعد واقعة غدير خم، كما لا تعارض بينها وبين الآية ٣٣ من سورة الأنفال ﴿ **وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ** ﴾.

وتوضيح ذلك أنَّ الآية ٣٣ من سورة الأنفال ناظرة إلى العذاب العام والجماعي، في حين الآيات الأولى من سورة المعارج والآية ٣٢ من سورة الأنفال تتحدث عن فرد خاص، والشاهد على هذه الدعوى أنَّ الآية ٣٤ من نفس هذه السورة: ﴿ **وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ**

(١) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص٤٥.

﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾،[١] تحدّثت عن عذاب جماعة من الناس، وقد كان النبي ﷺ بينهم[٢].

إشكال آخر في المقام:

قد يتساءل أحد أنَّ الخطاب في هذه الآيات مع المشركين ولم يكن الحارث بن النعمان من المشركين، بل كان رجلاً مسلماً يؤمن برسالة النبي ﷺ، ويؤدي فرائض الإسلام -كما يظهر من الرواية السابقة- وعليه فالآية لم تنزل في الحارث وما قيل في الحارث، ونزول العذاب عليه فهو من مختلقات الشيعة وأكاذيبها.

ولكن هذا الإشكال غير ناهض، بل يندفع بأدنى تأمل؛ وذلك لأنَّ تصديق النبي الأكرم في كلِّ ما يقوله ويدعو إليه ضروري في تحقق إسلام الفرد، وعليه فلو أنَّ شخصاً آمن برسالة النبي ولكن كذَّب النبي ﷺ في بعض ما دعا إليه فهو لم يعدَّ مسلماً ولو تشهَّد الشهادتين وآمن بالآخرة، وهذا ما أشارت إليه الآيات الكريمة، فقد وصفت المكذِّبين برسالات الأنبياء بالكفرة منها قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالزُّبُرِ وَبِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ۞ ثُمَّ أَخَذْتُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾[٣].

وفي سورة الحج قال تعالى ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَثَمُودُ ۞ وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمُ لُوطٍ ۞ وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ وَكُذِّبَ مُوسَى فَأَمْلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾.[٤]

(١) سورة الأنفال: الآية ٣٤.
(٢) مكارم الشيرازي، التفسير الأمثل: ج٧، ص١٥٦.
(٣) سورة فاطر: الآية ٢٥-٢٦.
(٤) سورة الحج: الآية ٤٢- ٤٤.

الدليل الرابع: الإشكال الآخر الذي طرحه ابن تيمية هو أنَّ الحارث بن النعمان رجل مجهول عند الرجاليين ولايعرف له اسم في كتب الرجال، قال: «فهذا الرجل لا يعرف في الصحابة... فعُلم أنه ليس له ذكر في شيء من الروايات»(٥).

جواب عنه: أُجيب عن هذا الإشكال بأجوبةعدّة نذكرها كالتالي:

أوَّلاً: هذا الإشكال ينافي كلام ابن تيمية السابق الذي قال فيه إنَّ الحارث بن النعمان كان مسلماً، وكان يؤمن بالأركان الخمسة للإسلام إيماناً تاماً، ولا يمكن جعله في زمرة الكفّار، وبالتالي لا يشمله العذاب الذي وعد الله به الكفّار.

ثانياً: الإشكال الآخر الذي يرد على قول ابن تيمية -حيث لم يذكر الحارث من زمرة الصحابة؛ بدليل أنَّ الرجاليين لم يذكروه في كتبهم الرجالية- هو أنَّ عدم ذكر الرجاليين الحارث في كتبهم لايدل على عدم وجود الحارث؛ لأنَّ الحارث بعد اعتراضه وردِّه على قول النبي لم يعدَّ صحابياً، ولم يدخل في زمرتهم، يقول ابن حجر في تعريف الصحابي: «إنَّ الصحابي هو من لقى النبيﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام»(٦).

ولهذا فإنَّعلماء الرجال الذين اهتموا بترجمة صحابة النبي لم يذكروه في زمرة الصحابة، ولم يترجمه أحد منهم.

لو سلَّمنا - تسامحاً- بأنَّ الحارث بن النعمان بكلامه هذا لم يخرج من الدين ويعدُّ صحابياً، لكن يوجد دليل يثبت أنَّ الرجاليين ذكروا في كتبهم جميع الصحابة ولم يتركوا أحداً، بل صرَّح الكثير منهم بأنه لم يتمكن من ترجمة الكثير من صحابة النبيﷺ. فقد ترجم ابن الأثير في كتابه أُسد الغابة سبعة آلاف وخمسمائة وأربعة وخمسين شخصاً

(٥) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص٤٦.
(٦) ابن حجر العسقلاني، الإصابة: ج١، ص١٣٠، ١٥٨.

فقط[١] والحال أننا نعلم أنَّ عدد من كان حاضراً في حجَّة الوداع مع رسول الله ﷺ يبلِّغ مئة ألف شخص أو أكثر، وهذا ما اعترف به ابن حجر العسقلاني – وهو من خريتي هذا الفن وأحد أبرز العلماء المعروفين – فقد صرَّح أنه لم يذكر في كتابه الكثير ممَّن كان مع النبي ﷺ، قال ما نصّه:

«وقع لي بالتتبع كثير من الأسماء التي ليست في كتابه [ابن الأثير] ولا أصله [صحيحي البخاري ومسلم] على شرطهما... من أسامي الصحابة»[٢].

وهذا أمر طبيعي، وذلك أنَّ الكثير من الصحابة كانوا يعيشون في البراري والمناطق النائية، بعيدين عن المدينة، ولم تكن أسماؤهم معروفة، وليست لهم ترجمة.

وبهذا البيان اتضح أنَّ عدم ذكر اسم شخص من الصحابة وعدم ترجمته في الكتب والمصادر ليس دليلاً على عدم وجوده في الواقع الخارجي.

الدليل الخامس: أحد الأكاذيب والافتراءات التي نسبها ابن تيمية إلى الشيعة هو عدم وجود روايات بشأن النزول في كتب أهل السنَّة، قال:

«وقوله [العلَّامة الحلي] اتفقوا على نزولها في علي أعظم كذباً ممَّا قاله في تلك الآية، فلم يقل لا هذا ولا ذاك أحد من العلماء الذين يدرون ما يقولون...»[٣].

نقد ودراسة:

في الحقيقة نعترف بكلِّ صراحة ووضوح أنَّ الدعوى التي إدَّعاها العلَّامة من وجود إجماع بين علماء السنة على نزول الآية في علي عليه السلام لا يمكن إثباته بضرس قاطع؛

(١) ابن حجر العسقلاني، الإصابة: ج١، ص٣.
(٢) المصدر نفسه: ص٢.
(٣) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص٣٣.

لوجود بعض المنكرين من علماء السنة لذلك، وكذلك وجود بعض المهملين من علماء السنة لهذه الحقيقة، ولكن نستنكر أيضاً قول ابن تيمية الذي أنكر فيه وجود عالم من علماء السنَّة يقول بنزول الآية في علي عليه السلام، فقوله هذا ليس إلَّا مجرد كذب وافتراء على علماء السنَّة، ومنشأ ذلك إمَّا جهله بأقوال علماء السنَّة، أو لكونه مغرضاً وعناداً منه للشيعة، ومن أجل إثبات بطلان دعواه وما نسبه إلى العلماء في هذه الآية نذكر نماذج من كلمات كبار علماء السُّنَّة الذين ذكروا أنَّ شأن نزول هذه الآية في الإمام علي عليه السلام.

رواة الحديث من علماء الجمهور:

روى هذا الحديث الكثير من علماء السنَّة في مصنفاتهم منهم:

أبو جعفر الطبري في كتاب الولاية في طريق حديث الغدير.

ابن أبي حاتم الرازي، وهو من كبار علماء السنَّة، وقد اعترف جماعة من أكابر علماء العامَّة أنَّ ابن أبي حاتم لم يرو في كتابه إلَّا الروايات الصحيحة.

قال السيوطي في حقِّه: كان ابن أبي حاتم ملتزماً بنقل أصحِّ الروايات الواردة في تفسير الآيات[١].

ثمَّ إنَّ ابن تيمية يذهب إلى وثاقة ابن ابي حاتم وصدقه، وكذلك اعتبار تفسيره حيث قال فيه: «هو أحد الكتب التي يؤخذ منها، وإنّ ما قلنا إنّه باتفاق أهل النقل موضوع لم يروه، ومن أئمة أهل التفسير من يروي بأسانيد معروفة مثل ابن جريح، وابن أبي حاتم، وأبو بكر منذر، وغيرهم من العلماء الكبار الذين لهم لسان صدق في الإسلام، وفي تفاسيرهم روايات يعتمد عليها في التفسير»[٢].

---

(١) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: ج٢، ص٤٩٧، الرقم ٦٣٩٣.
(٢) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص١٢٦.

روى ابن أبي حاتم المعروف بتفسير القرآن العظيم رواية عن أبي سعيد الخدري في اختصاص شأن نزول هذه الآية بالإمام علي عليه السلام.

الحافظ ابن مردويه، وهو من ثقات وحفَّاظ أهل السنَّة الذي قال الذهبي في مدحه: «ابن مردويه حافظ، علَّامة، ثقة، من أكابر وأعاظم شيوخ المحدِّثين مثل أبي سهل بن زياد وغيره من أكابر نقَّاد الرواية»(١).

ونقل السيوطي في تفسيره الدر المنثور روايتين عن ابن مردويه، إحداهما ينتهي سندها إلى أبي سعيد الخدري، والأُخرى إلى ابن مسعود، وقد صرَّحتا بأنَّ هذه الآية نزلت في الإمام علي عليه السلام.

أبو إِسحاق الثعالبي: وهو من مشاهير المفسِّرين من علماء السنَّة، والذي قال فيه ابن خلِّكان: «أبو إِسحاق أحمد بن محمَّد بن إبراهيم الثعالبي النيشابوري، مفسر مشهور، كان وحيد زمانه في علم التفسير، له تفسير كبير هو أفضل من التفاسير الأخرى...».

وأثنى عليه عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي - بعد أن ذكره في كتاب سباق تاريخ نيشابور - وقال: «هو صحيح في النقل ثقة»(٢).

وكتب الذهبي في ذكرى وفاة الثعالبي: «وفي تلك السنة توفي أبو إِسحاق الثعالبي، وقد كان حافظاً واعظاً، له باع في الأدب العربي، صلب في الدين»(٣).

وكذا قال الصفدي في مدحه والثناء عليه: «كان حافظاً عالماً، ماهراً في الأدب

---

(١) الذهبي،تذكرة الحفّاظ: ج٣، ص١٠٥٠.
(٢) ابن خلِّكان، وفيَّات الأعيان: ج١، ص٧٩.
(٣) الذهبي، العبر: ج٢، ص٢٥٥- ٢٥٦، حوادث سنة ٤٢٧هـ.

العربي، ثقة»[١].

وترجمه في مرآة الجنان في حوادث سنة ٤٢٧ هجرية ضمن الإشارة إلى وفاة الثعالبي، وذكر تفسيره وقال: «كان مفسِّراً مشهوراً، حافظاً وواعظاً، له باع في التفسير والأدب العربي والدين والديانة، وكان تفسيره من أفضل التفاسير»[٢].

وقال السيوطي أيضاً في بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة في مدح الثعالبي: «كان عظيماً وإماماً، حافظاً للغة، ماهراً في الأدب العربي»[٣].

أبو نعيم الأَصفهاني: «وكان من أكابر علماء الجمهور، وقد أثنى عليه الكثير، قال في مدحه السبكي: الإمام الجليل، الحافظ أبو نعيم الأَصفهاني الصوفي، جمع بين علم الفقه والتصوف، كان من أكابر علماء الدين، بلغ القمَّة في حفظ الأحاديث وضبطها، جمع الله فيه فن الرواية الكبير وأعطاه نهاية الفهم والدراية في الأحاديث، كان يقصده حفَّاظ الحديث من أرجاء الأرض؛ لأخذ العلم منه»[٤]، وكذا مدح أبو نعيم وأثنى عليه علماء آخرون كابن خلِّكان، الخطيب البغدادي، وذكر الذهبي ثنائه...، وقد أشرنا في الفصل الأوَّل إلى كلام بعضهم.

ولا يخفى أنَّ أكابر علماء السنَّة الذين رووا روايات بشأن نزول هذه الآية في أمير المؤمنين عليه السلام لا ينحصر عددهم في هؤلاء، بل هناك علماء آخرون كالواحدي

(١) الصفدي، الوافي بالوفيّات: ج٧، ص٢٠١.
(٢) اليافعي، مرآة الجنان: ج١، ص٤١٨.
(٣) السيوطي، بغية الوعاة: ج١، ص٣٥٦.
(٤) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: ج٣، ص٧.

النيشابوري، الفخر الرازي[١]، أبي سعيد السجستاني، شيخ الإسلام الحمُّوئي[٢]، نظام الدين النيشابوري[٣]، ابن الصباغ المالكي[٤]، أبي القاسم ابن عساكر الشافعي[٥]، القاضي الشوكاني[٦]... وجميعهم من أهل الفن، ولهم مكانة كبيرة في علم التفسير والحديث لدى أهل السُّنَّة، وقد صرَّحوا جميعاً بذلك، وفسَّروا هذه الآية في شأن الإمام علي عليه السلام.

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير: ج١٢، ص٤٩.
(٢) الحمُّوئي، فرائد السمطين: ج١، ص١٥٨.
(٣) النيشابوري، غراب القرآن ورغائب الفرقان: ج٦، ص١٩٤.
(٤) ابن الصباغ المالكي، الفصول المهمّة: ص٤٢.
(٥) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ج١٢، ص٢٣٧.
(٦) الشوكاني، فتح القدير: ج٢، ص٦٠.

الفصل الثالث

دراسة آراء الفخر الرازي
وابن تيمية في آية الولاية

الاستدلال بآية الولاية

إحدى الأدلَّة التي استدل بها الشيعة لإثبات عقيدتهم بالإمامة هي آية الولاية: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾،[1] فإنَّهم يرون أنَّ هناك قرائن عديدة في الآية تدل على صحَّة عقيدتهم بالإمامة والخلافة، وكذلك وجود روايات مستفيضة وردت في تفسير الآية تصرِّح بأنَّ المراد من ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ في هذه الآية هو أمير المؤمنين عليه السلام، وأنَّ له الولاية وحق التصرُّف في شؤون المؤمنين كما كان لرسول الله صلى الله عليه وآله، هذا ما عليه الشيعة الإمامية[2].

ولكن رفض جماعة كثيرون من أهل السنَّة هذا التفسير، ومنهم الفخر الرازي وابن تيمية، فقد حاولا تفنيد رأي الشيعة – القائل بنزول هذه الآية في خلافة الإمام علي عليه السلام – وذلك من خلال طرح إشكالات وشبهات عديدة حول الآية، ونحن نحاول في هذا الفصل نقد ودراسة رأي هذين العالمين والإجابة عن جميع ما طرحاه من شبهات وإشكالات.

---

(١) سورة المائدة: الآية ٥٥.

(٢) الشريف المرتضى، الذخيرة في علم الكلام: ص٤٣٨. أبو جعفر الطوسي، تلخيص الشافي: ج٢، ص١٠. العلّامة الحلّي، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ص٣٩٤. العلّامة الحلّي، نهج الحق وكشف الصدق: ص١٧٢.

البحث الأوّل:

رأي الفخر الرازي في آية الولاية

قول الرازي في المصطلحين ﴿ وَلِيُّكُمُ ﴾ و﴿ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾:

مصطلح «وليّ»:

استند الفخر الرازي بدليل السياق على أنَّ ﴿ **وَلِيُّكُمُ** ﴾ المذكور في الآية بمعنى المحبَّة والنصرة. قال: إنَّ سياق الآيات السابقة واللاحقة لآية ٥٥ من سورة المائدة (آية الولاية) تشير إلى أنَّ لفظ ﴿ **وَلِيُّكُمُ** ﴾ في هذه الآية بمعنى المحبَّة والنصرة، وأنَّ تفسير ﴿ **وَلِيُّكُمُ** ﴾ بهذه النصرة والمحبَّة أولى من تفسيره بالتصرُّف، ثمَّ حاول نقد رأي الشيعة؛ وذلك عن طريق طرح إشكالات وشبهات عديدة على تفسير الشيعة للآية وتعزيز التفسير الأوَّل القائل إنَّ وليكم بمعنى النصرة[١].

مصطلح ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾:

ذكر الفخر الرازي في كتابه في تفسير قوله تعالى﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ آراء متعددة، نذكرها بالترتيب:

الرأي الأوَّل: إنَّ الآية لم تنزل في شخص معيَّن، بل هي في عموم المؤمنين.

الرأي الثاني: إنَّها نزلت في أبي بكر.

الرأي الثالث: إنَّها نزلت طبق بعض الروايات في علي عليه السلام.

---

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٤.

ولم يصرِّح الرازي بالرأي المختار عنده، ولكن عن طريق توضيحه الرأي الأوَّل والاستدلال عليه يبدو أنَّه يميل إلى الرأي الأوَّل دون الثاني والثالث.

قال في بيان الرأي الأوَّل: «إنَّ أحد أدلَّة هذا القول هو رواية عبادة بن الصامت»[١].

والرواية كما رواها السيوطي في الدر المنثور عن عبادة بن الصامت « أنَّه عندما وقعت الحرب بين اليهود والمسلمين لجأ بعض الصحابة (ممّن تظاهر بالإسلام) إلى اليهود، فقال عبادة بن الصامت: أبرأ من بني قريظة وبني النضير إلى الله ورسوله، فنزلت الآية»[٢].

وبناءً عليه فالآية شاملة لجميع المؤمنين، فمن كان مؤمناً فهو وليٌّ جميع المؤمنين، نظير قوله تعالى: ﴿ **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ** ﴾[٣].

وبالتالي المراد من قوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾ جميع المؤمنين الذين يختلفون عن المنافقين بهذه الصفات؛ لأنَّ المنافقين يدَّعون الإيمان بالله كذباً، فهم في الحقيقة لا استمرار لهم على الصلاة والصيام، فهم كما وصف الله تعالى صلاتهم في سورة التوبة: ﴿ **وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى** ﴾،[٤] وقال تعالى عن حالهم في دفع الزكاة ﴿ **أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ** ﴾[٥].

ثمّ إنَّ الفخر الرازي – ومن أجل رفع الإشكال – قيَّد دفع الزكاة في حال الركوع على الرأي الأوَّل بثلاثة أوجه:

---

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٢.
(٢) السيوطي، الدر المنثور: ج٢، ص٢١٩.
(٣) سورة التوبة: الآية ٧١.
(٤) سورة التوبة: الآية ٥٤.
(٥) سورة الأحزاب: الآية ١٩.

الأوَّل: أن يكون المراد من الركوع الخضوع، أيْ لا بدَّ أن يكون المؤمنون في حال الصلاة دائماً في خضوع وخشوع وهم يعطون زكاة أموالهم إلى المستحقين.

الثاني: إنَّ من صفات المؤمنين إقامة الصلاة، وقد امتاز الركوع بين أفعال الصلاة ببعض الخصوصيات؛ ولهذا ذكر على وجه الاستقلال.

الثالث: أن نقول: كانت للمؤمنين وأصحاب رسول الله ﷺ حال نزول هذه الآية أحوال مختلفة، فواحد فرغ من الصلاة، وآخر في حال دفع المال إلى الفقير، وثالث يقيم الصلاة وهو في حال ركوع، لذا فإنَّ الله تعالى جمع هذه الحالات المختلفة في هذه الآية فقال: ﴿ **وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾[1].

دراسة ونقد رأي الفخر الرازي في ﴿ وَلِيُّكُمُ ﴾ و﴿ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾:

كلمة وليّكم في هذه الآية تستعمل بمعنى وليِّ الأمر والمسؤول، ووليُّ أمر المسلمين هو الله ورسوله والمؤمنون الذين... وتبعاً لذلك يكون المراد من ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ أشخاصاً معيَّنين لا جميع المؤمنين، ولأجل أن نثبت هذا المدَّعى لا بدّ أوَّلاً من البحث عن المقصود من كلمة ﴿ **وَلِيُّكُمُ** ﴾ ثمَّ جملة ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾.

معطيات كلمة «ولي» في القرآن الكريم:

استعمل لفظ الوليِّ ومشتقاته في القرآن الكريم بمعنى (الأولوية في التصرُّف)، وقد كثر هذا الاستعمال في الآيات القرآنية.

منها: قوله تعالى: ﴿ **وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ** ﴾[2].

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج٣، ص٤٥٧.
(٢) سورة البقرة: الآية ١٢٠.

وفي هذه الآية أيضاً وردت التبعية لليهود والنصارى في مقابل قبول سلطة الرسل، وقد أخرج الله التابعين لهم من تحت مظلَّة ولايته وسلطته (التشريعية) لأوليائه.

ومنها: قوله تعالى: ﴿ **اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ** ﴾[١].

بناءً على ذلك فإنَّ الله جعل ولايته وآمريته شاملة للذين آمنوا فقط، وجعل الطاغوت ولياً وأميراً للكافرين.

ومنها: قوله تعالى في سورة الشورى: ﴿ **وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ** ﴾[٢].

ومنها: قوله تعالى: ﴿ **وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا** ﴾[٣].

ومنها: قوله تعالى: ﴿ **وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ** ﴾[٤].

استعمل لفظ الوليِّ في جميع هذه الآيات بمعنى من له الولاية والتصرُّف.

ولا يخفى أنَّه نظراً إلى مالكية الله المطلقة فإنَّه تعالى يستطيع تمليك هذه الولاية إلى الآخرين من دون أن ينقص من مالكيته شيء، وقد جعلها- في آية الولاية- لرسوله والذين آمنوا قال ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ**

(١) سورة البقرة: الآية ٢٥٧.
(٢) سورة الشورى: الآية ٢٨.
(٣) سورة الإسراء: الآية ٣٣.
(٤) سورة الأنفال: الآية ٣٤.

﴿الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[١].

وعليه فالولاية بمعنى (حق التصرُّف) وهو مقام يكون أوُّلاً وبالذات لله، وفي الوقت نفسه هو قابل للتفويض والتمليك لغيره أيضاً.

مصطلح (ولي) في اللغة:

صفة الولي على وزن «فعيل» وأصله من «ولي» بمعنى القرب، ويأتي بمعنى المتصدي للأمور.

قال الفيومي: ولي على وزن «فعيل» بمعنى «الفاعل» من «وليه» صار ولي أمره، ومن ذلك ﴿اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾... و«ولي» بمعنى «مفعول» تستعمل في المأمور بفعل، وبهذا المعنى يقال: «المؤمن ولي الله»[٢].

وكذا قال ابن منظور في ذلك:... الوالي وهو مالك الأشياء جميعها، المتصرف فيها... الولاية بالكسر: السلطان، والولاية: النصرة... والولي: ولي اليتيم الذي يلي أمره ويقوم بكفايته... وقد تكرر المولى في الحديث، قال: وهو اسم يقع على جماعة كثيرة، فهو الرب، والمالك، والسيد، والمنعم، والمعتق، والناصر، والمحب، والتابع، والجار، وابن العم، والحليف، والعقيد، والصهر، والعبد، والمعتق، والمنعم عليه[٣].

والملاحظ هنا أنَّ اللغويين ذكروا لهذا اللفظ معاني عديدة، لكن مع ذلك يرى بعضهم أنَّ لفظ ولي وضع لمعنى واحد، وهو الأولوية في التصرف، وجميع المعاني

---

(١) سورة المائدة: الآية ٥٥.

(٢) الفيومي، المصباح المنير: ج٣، ص٦٧٢.

(٣) ابن منظور، لسان العرب: ج١٥، ص٤٠٦. الفيروز آبادي، القاموس المحيط: ج٤، ص٤٠١.

الأخرى هي مصاديق متعددة لهذا المعنى[١]؛ لأنَّ الأصل في وضع اللغة عدم الاشتراك اللفظي[٢]. لكن مع ذلك إنْ سلّمنا أنَّ لفظ «ولي» وضع على نحو الاشتراك اللفظي، وأنَّ له معاني كثيرة، فهناك شواهد وقرائن كثيرة تثبت أنَّ لفظ «ولي» في الآية بمعنى «الأولى في التصرف» و«الإمام المفترض الطاعة»، وهنا نشير إلى بعض تلك القرائن:

القرينة الأولى: دلالة لفظ (إنَّما) على الحصر:

إحدى القرائن التي تثبت أنَّ ﴿ **وَلِيُّكُمُ** ﴾ في هذه الآية بمعنى الأولوية في التصرف، هي انحصار المولوية في الله ورسوله والذين آمنوا، وهذا الحصر يتناسب فقط مع معنى الأولوية في التصرف، لا مع المحبَّة والنصرة؛ لعدم إمكان حصر المحب والناصر في الله ورسوله وبعض المؤمنين المعينين.

ولا يخفى أنَّ الفخر الرازي لم يقبل دلالة (إنَّما) في آية الولاية على الحصر؛ مستنداً في ذلك إلى بعض الآيات، كقوله تعالى في سورة يونس: ﴿ **إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ** ﴾،[٣] وقوله تعالى في سورة محمَّد صلى الله عليه وآله: ﴿ **إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ** ﴾،[٤] يقول: «إنَّه مما لا ريبَ فيه أنَّ للحياة الدنيا أمثالًا غير ذلك، كما لا ريبَ في أنَّ اللهو واللعب قد يحصل في غير الحياة الدنيا أيضاً، إذن لا تدل (إنَّما) في الآية ٥٥ من المائدة على الحصر»[٥].

---

(١) المجلسي، بحار الأنوار: ج٣٧، ص٢٣٧. الحسيني الميلاني، جواهر الكلام في معرفة الإمامة والإمام: ج٢، ص٣٠٨. العاملي، الصراط المستقيم: ج١، ص٣٠٥.

(٢) ابن هشام، مغني اللبيب: ج٢، ص٦٠٧.

(٣) سورة يونس: الآية ٢٤.

(٤) سورة محمَّد: الآية ٣٦.

(٥) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٦.

إلّا أنَّ هذه الدعوى غير مقبولة ولا تساعد عليها القواعد اللغوية ولا القرائن الحالية؛ لأنَّ المصادر اللغوية تصرِّح أنَّ لفظ (إنَّما) تدل على معنى الحصر، واستعماله في غير الحصر بحاجة إلى قرينة، ولا توجد قرينة في الآية تمنع من دلالة (إنَّما) عن معنى الحصر.

وقد صرَّح الفخر الرازي في آيات أُخرى بدلالة لفظ (إنَّما) على معنى الحصر، في الآية ١١ من سورة الكهف: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ** ﴾[١].

قال في تفسير هذه الآية: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ** ﴾، أي لا امتياز بيني وبينكم في شيء من الصفات إلَّا أنَّ الله تعالى أوحى إليّ أنه لا إله إلّا الله الواحد الأحد الصمد، ثمَّ قال: «إنَّ الآية تدل على مطلوبين: الأوَّل: أنَّ كلمة (إنَّما) تفيد الحصر، وهي قوله: أنَّما إلهكم إله واحد...»[٢].

القرينة الثانية: أوصاف وخصائص ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ في الآية:

الوليُّ في هذه الآية بمعنى (الأولى في التصرف) المرادف لمعنى الإمام والخليفة، وليس بمعنى النصرة والمحبَّة؛ لأنَّ النصرة والمحبَّة بين المؤمنين أمر ثابت، وهو غير منحصر بفئة دون أُخرى، والحال أنَّ الآية الكريمة قد حصرت الولاية بالله تعالى ورسوله والذين آمنوا، وهذا يكشف عن أنَّ الولاية ليست بمعنى المحبَّة والنصرة، بل بمعنى القيادة والأولوية في التصرف[٣].

---

(١) سورة الكهف: الآية ١١.

(٢) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج٢١، ص٥٠٤.

(٣) الطباطبائي، الميزان: ج٥، ص١٥.

القرينة الثالثة: اختلاف الولي والناصر في الآيات:

من الشواهد والقرائن التي تدلُّ على أنَّ الولي ليس بمعنى الناصر هي أنَّ هذه الكلمة اقترنت في بعض الآيات بكلمة «النصير» قال تعالى: ﴿ **وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ** ﴾[١] وقال تعالى ﴿ **وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ** ﴾،[٢] وقال سبحانه ﴿ **وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ** ﴾.[٣] فإنَّ اقتران الولي في هذه الآيات بلفظ النصير يدلُّ على أنَّ لفظ الولي ليس بمعنى الناصر، وإلَّا لزم تكرار الكلمة وهو يخالف الأسلوب البلاغي للقرآن[٤].

القرينة الرابعة: عدم مرادفة الولي للمحب والناصر:

إنَّ لازم كون «الولي» بمعنى المحب والناصر هو أنه في الآيات التي ورد فيها لفظ (المحب والناصر) يمكن استعمال لفظ (الولي) بدلاً عنهما؛ لأنَّ كون الولي بمعنى المحب والناصر هو المرادفة.

ولكن نلاحظ أنَّ استعمال الولي في الآيات التي وردت فيها مشتقات المحب والناصر بدلاً عنهما، غير صحيح على سبيل المثال في قوله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ** ﴾،[٥] وقوله تعالى﴿ **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾[٦] وقوله

---

(١) سورة البقرة: الآية ١٠٧.

(٢) سورة التوبة: الآية ٧٤.

(٣) سورة الشورى: الآية ٨.

(٤) الجعفري، بحوث حول الإمامة في معنى الإمام والولي: ص٨٠.

(٥) سورة آل عمران: الآية ٣١.

(٦) سورة المائدة: الآية ٥٤.

سبحانه ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ** ﴾[١] وهكذا في آية ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللهِ** ﴾.[٢] من الواضح أنَّ استعمال الولي بدلًا عن معاني المحبَّة والنصرة في الآيات المذكورة غير تام؛ فلا يمكننا أن نقول «يا أيّها الذين... يأتي الله بقوم يوالونه ويواليهم»، أو أن نقول: «قل إن كنتم تولون الله فاتبعوني يوليكم الله ويثبت أقدامكم...».

معنى التولّي في الآية ٥٦:

إنَّ الآية ٥٦ من سورة المائدة التي نزلت بعد الآية المبحوث عنها هي أفضل قرينة ودليل على أنَّ آية الولاية – الآية ٥٥ – هي بمعنى الأولوية في التصرُّف.

قال تعالى في هذه الآية: ﴿ **وَمَنْ يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ** ﴾.

الحزب هنا بمعنى الجماعة، وغلبة الحزب بمعنى انتصارهم في الحركة الاجتماعية والسياسية والاجتماعية، وعليه فتكون معنى الولاية في آية الولاية المقارنة مع آية (٥٦) والنازلة معها – بحسب الظاهر – هي الولاية السياسية التي لها شأن القيادة والخلافة[٣].

وبعد أن اتّضح أنَّ المراد من ﴿ **وَلِيُّكُمُ** ﴾ في الآية الكريمة، هو الأولويَّة في التصرُّف والإطاعة، لا المحبَّة والنصرة، يتضح لنا أيضاً أنَّ المعنى المراد من عبارة ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ هو المعنى الخاص، والوارد في أفراد محددين لا المعنى العام والشامل لجميع المؤمنين؛ لأنَّ (الولي) هنا بمعنى المتصرِّف، فلا يمكن إطلاقه على جميع المؤمنين، بأن يكون كلُّ

(١) سورة محمَّد: الآية ٧.

(٢) الصف: الآية ١٤. الجعفري، بحوث حول الإمامة في معنى الإمام والولي: ص٧١.

(٣) مكارم الشيرازي، آيات الولاية في القرآن: ج١، ص٥٦.

مؤمن له صلاحية التصرُّف في شؤون المؤمن الآخر، ولو كان الأمر كذلك لكان الولي والمتولي واحداً.

ومن جهة أُخرى أنَّ معنى الحصر المستفاد من كلمة (إنَّما)، يمنع من أنَّ يكون معنى ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ عاماً؛ لأنَّ الولاية في التصرُّف منحصرة بالله ورسوله والذين آمنوا المتصفين بوصف التصدُّق في الركوع، وهذه الخصلة ليست شاملة، بل هي خاصة ببعض المؤمنين.

وأمَّا حمل الركوع على الخضوع - كما صنع الفخر الرازي - فهو عارٍ عن الدليل، وهو على خلاف المعنى الحقيقي للكلمة، كما تؤيد ذلك الروايات المستفيضة، فقد وردت روايات عديدة تبين أنَّ الآية نزلت في الإمام علي عليه السلام على وجه الحصر،[٤] وسنشير هنا إلى بعض تلك الروايات:

روى السيد هاشم البحراني في كتابه غاية المرام (٤٣) حديثاً في المقام، (٢٤) منها رواه من مصادر أهل السنَّة، و(١٩) حديثاً من مصادر الشيعة[٥].

وكذلك روى العلَّامة الأميني في كتاب الغدير (٢٠) حديثاً حول الآية الشريفة التي هي مورد البحث من أهم المصادر المعروفة لأهل السنَّة، كتفسير الطبري، أسباب النزول للواحدي، تفسير الفخر الرازي، تذكرة سبط ابن الجوزي، الصواعق لابن حجر، نور الأبصار للشبلنجي، وتفسير ابن كثير، وغيرها من المصادر ذات الاعتبار الخاص لدى أهل السنَّة[٦].

---

(٤) المجلسي، بحار الأنوار: ج٣٥، ص٢٠٣. الطوسي، تلخيص الشافي: ج٢، ص١٠.
(٥) السيد هاشم البحراني، غاية المرام: ج٢، ص٥.
(٦) الأميني، الغدير في الكتاب والسنة والأدب: ج٣، ص٢٢١.

فقد روت هذه المصادر عن كبار الصحابة أنَّ المراد من: ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ في هذه الآية هو الإمام علي عليه السلام، وهنا نشير إلى بعض ما رواه الصحابة في شأن نزول هذه الآية:

عن علي بن أبي طالب عليه السلام: فقد روى أنَّ هذه الآية: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ**... ﴾ نزلت في بيت رسول الله صلى الله عليه وآله فخرج النبي ودخل المسجد، ودعا الناس إلى الصلاة، فكان بعضهم في الركوع وبعضهم في السجود، فجاء سائل فسأله النبي صلى الله عليه وآله: **هل أعطاه أحد شيئاً؟** فقال: لا، إلَّا رجلاً كان راكعاً أعطاني خاتماً، وأشار إلى علي عليه السلام[١].

وعن عمّار بن ياسر: قال: وقف سائل إلى جانب علي عليه السلام وهو في تطوع، فنزع خاتمه، وأعطاه السائل، فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله فعلم بذلك، فنزلت هذه الآية ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ**... ﴾ فقرأها رسول الله صلى الله عليه وآله ثمَّ قال: «**من كنت مولاه فعلي مولاه، اللّهمّ والِ من والاه، وعادِ من عاداه**»[٢].

وعن أنس بن مالك: فقد روى الحاكم الحسكاني في ذيل الآية عنه أنَّ مسكيناً دخل المسجد، فنادى: من يقرض هذا المسكين البائس؟ فأشار إليه علي عليه السلام بيده وهو في الركوع أن يأتي وينزع الخاتم من يده[٣].

وعن جابر بن عبد الله الأنصاري: قال: جاء عبد الله بن سلام وأُناس، معه يسألون مجانبة الإنس إيّاهم منذ أسلموا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: **ابغوا إليَّ سائلاً**، فدخلنا المسجد فدنا سائل إليه، فقال له: **أعطاك أحد شيئاً؟** قال: نعم، مررت برجل راكع فأعطاني

---

(١) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص١٧٥. ابن كثير، البداية والنهاية: ج٧، ص٣٥٧. المتقي الهندي، كنز العمّال: ج١٥، ص١٤٦.

(٢) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص١٧٣. الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٧، ص١٧. السيوطي، الحاوي للفتاوي: ج١، ص١١٩.

(٣) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص١٦٥. الحمُّوئي، فرائد السمطين: ص١٠٥.

خاتمه، قال: **اذهب وأره لي**، فقال: فذهبنا فإذا علي قائم، فقال: هذا، فنزلت: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ...** ﴾ الآية[١].

وعن عبد الله بن سلام: فقد روي عنه أنَّه قال: أذَّن بلال الظهر وكان الناس يصلُّون، فجاء سائل وكان علي عليه السلام في الركوع فأعطاه خاتمه، فأخبر السائل النبي صلى الله عليه وآله، فقرأ علينا: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ...** ﴾[٢].

وعن المقداد بن الأسود الكندي: قال: كنّا جلوساً بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله إذ جاء أعرابي بدوي متنكِّب على قوسه، و[كان] علي بن أبي طالب عليه السلام قائماً يصلِّي في وسط المسجد ركعات بين الظهر والعصر، فناوله خاتمه، فقال النبي صلى الله عليه وآله: **بخٍ بخٍ بخٍ، وجبت الغرفات**... فعندها هبط جبرئيل بالآية: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...** ﴾[٣].

وعن أبي ذر الغفاري: قال: صلَّيت مع رسول الله صلى الله عليه وآله يوماً من الأيام صلاة الظهر، فسأل سائل في المسجد، فلم يعطه أحد شيئاً، فرفع السائل يده إلى السماء وقال: اللَّهم اشهد أنّي سألت في مسجد نبيِّك صلى الله عليه وآله فلم يعطني أحد شيئاً، وكان علي عليه السلام في الصلاة راكعاً، فأومأ إليه بخنصره اليمنى وفيها خاتم، فأقبل السائل فأخذ الخاتم من خنصره، وذلك بمرأى من النبي صلى الله عليه وآله وهو في المسجد، فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله طرفه إلى السماء وقال: **اللَّهم إنَّ أخي موسى سألك فقال: ﴿ قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ﴾**[٤] **فأنزلت عليه قرآناً: ﴿ قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا ﴾**[٥] **اللَّهم**

---

(١) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص١٧٤.
(٢) محب الطبري، الرياض النضرة: ج١، ص٢٢٧. القندوزي، ينابيع المودَّة: ص٢١٨.
(٣) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص١٧٧.
(٤) سورة طه: الآية ٢٥.
(٥) سورة القصص: الآية ٢٥.

وأنا محمَّد نبيُّك وصفيُّك، اللَّهم اشرح لي صدري، ويسِّر لي أمري، واجعل لي وزيراً من أهلي، عليّاً اشدد به ظهري، قال أبو ذر: فما استتم دعاءه حتَّى نزل عليه جبرئيل عليه السلام من عند الله عزَّ وجلَّ، قال: **يا محمَّد، اقرأ: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾**[1].

وهذه الرواية وردت باختلاف يسير أيضاً في المصادر الشيعيَّة.

قال أبو ذر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله بهاتين وإلَّا فصمَّتا، ورأيته بهاتين وإلَّا فعميتا يقول: «**علي قائد البررة، وقاتل الكفرة، منصور من نصره، مخذول من خذله**»[2].

أما إنِّي صلَّيت مع رسول الله صلى الله عليه وآله يوماً من الأيام الظهر، فسأل سائل في المسجد، فلم يعطه أحد شيئاً، فرفع السائل يده إلى السماء وقال: اللَّهم اشهد أنّي سألت في مسجد رسول الله فلم يعطني أحد شيئاً، وكان علي عليه السلام في الصلاة راكعاً، فأومأ إليه بخنصره اليمنى، وكان متختماً فيها، فأقبل السائل فأخذ الخاتم من خنصره، وذلك بمرأى من النبي صلى الله عليه وآله وهو يصلِّي، فلمَّا فرغ النبي من صلاته رفع رأسه إلى السماء وقال: **اللَّهم إنَّ أخي موسى سألك، فقال: ﴿ قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ۞ وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ۞ وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ۞ يَفْقَهُوا قَوْلِي ۞ وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي ۞ هَارُونَ أَخِي ۞ اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي ۞ وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ﴾**[3]، **فأنزلت عليه قرآناً ناطقاً: ﴿ قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَنْتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ ﴾**.[4] **اللَّهم وأنا محمَّد**

---

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٣. الثعالبي النيشابوري، الكشف والبيان في تفسير القرآن ٤: ٨٠.

(٢) المجلسي، بحار الأنوار: ج٣٥، ص١٩٤.

(٣) سورة طه: الآيات ٢٥-٣٢.

(٤) سورة القصص: الآية ٣٥.

نبيك وصفيك، اللَّهم فاشرح لي صدري، ويسِّر لي أمري، واجعل لي وزيراً من أهلي، عليَّاً اشدد به ظهري، قال أبو ذر: فما استتم رسول الله ﷺ كلامه حتَّى نزل جبرئيل من عند الله عزَّ وجلَّ فقال: **يا محمَّد اقرأ، فأنزل الله عليه: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾**[1].

وبناءً على الروايات العديدة التي ذكرناها يُعلم أنَّ الولاية في الآية مقام أعطاه الله لنبيَّه بعدما سأله أن يجعل له عليَّاً وزيراً وشريكاً في أمره، والمقصود من الشراكة في الأمر هي الولاية في التصرُّف والطاعة، وهي ثابتة لعلي عليه السلام كما كانت ثابتة للنبي الأكرم ﷺ

دراسة رواية عبادة بن الصامت:

ذكرنا فيما تقدم أنَّ من جملة الأدلَّة التي استدل بها الفخر الرازي على دلالة ﴿ وَلِيُّكُمُ ﴾ على معنى المحبَّة والنصرة هي رواية عبادة بن الصامت، وقد تقدمت الإشارة إلى نص الحديث.

ولكن يلاحظ على هذا الدليل:-

أنَّ المفسِّرين ذكروا هذه الرواية في ذيل (آية ٥١) قال تعالى﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ** ﴾ ومن المفسِّرين البارزين الذين رووا رواية عبادة بن الصامت ذيل آية (٥١) هو الطبري في تفسيره جامع البيان، فقد روى عن عطية بن سعد أنَّه قال: «إنَّ عبادة بن الصامت بعدما أتى إلى النبي ﷺ وذكر أنَّ الله ورسوله هم

(١) الطبري، كتاب الولاية، نقلًا عن الطرائف: ج١، ص٤٧. الأربلي، كشف الغمَّة: ج١، ص١٦٦. الحلّي، كشف اليقين: ص٩٩.

أولياؤه نزلت الآية الكريمة»[١].

ونستطيع أن ندعي أنَّه لم يذكر أحد من المفسِّرين ممَّن صنَّف في أسباب النزول رواية عبادة بن الصامت في ذيل آية ٥٥ -النازلة في ولاية علي بن أبي طالب- وبعبارة أُخرى أنَّه لم يقل أحد منهم إنَّ الآية (٥٥) من سورة المائدة نزلت في عبادة بن الصامت[٢].

الاستناد إلى دليل السياق ونقده:

الدليل الآخر الذي استند إليه الفخر الرازي لإثبات معنى المحبَّة هو دليل السياق،[٣] فقد ذكر أنَّ الآيات السابقة واللاحقة لهذه الآية (آية ٥٥) تتحدث حول موضوع واحد، وهو تحذير المؤمنين من محبَّة وموادَّة اليهود والنصارى قال تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ** ﴾[٤]. والمراد من النهي عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء هو النهي عن إظهار الحبِّ والودِّ لهم ومعاشرتهم بالإحسان، وليس المقصود جعلهم أولياء أمركم؛ لأنَّه من الواضح أنَّ الإنسان المؤمن برسالة الإسلام لا يجعل اليهود والنصارى أولياء أمره.

ثمَّ جاء في آية (٥٥) (آية الولاية): ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾ يأمر المؤمنين باتخاذ الله ورسوله والذين آمنوا أولياء، ويوصي بحبِّهم ونصرتهم، وفي الآية (٥٧): ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا**

(١) الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن: ج٦، ص١٧٨.

(٢) نجار زادكان، تحقيق وتفسير آيات الولاية من وجهة نظر الشيعة والسنة، البصيرة والتربية الإسلامية، خريف وشتاء ١٣٨٤، العدد ٤٣. الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٢٥.

(٣) الفخر الرازي، المصدر السابق: ص٢٥.

(٤) سورة المائدة: الآية ٥١.

﴿اللهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾[١] ينهى المؤمنين مرَّة أُخرى عن حبِّ اليهود والنصارى ونصرتهم.

ونظراً إلى الآيات السابقة واللاحقة لآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ لا بدَّ من تفسير ﴿وَلِيُّكُمُ﴾ في هذه الآية بمعنى المحب والناصر، لا بمعنى الأولى بالتصرُّف، وإلَّا للزم الخلل في سياق الآيات المترابطة والمتلاصقة[٢].

نقد ودراسة دليل السياق:

شرط قبول السياق:

بالنسبة إلى السياق: لا بدَّ من القول إنَّ السياق وإنْ ثبت في محلِّه أنَّه قرينة على كشف المعنى المراد للمتكلم، ولكن لقبول قرينية السياق – كما مرَّ آنفاً في البحث عن آية التبليغ – ثلاثة شروط أساسية وهي:

الأوَل: وجود دليل أقوى من السياق في الآية:

تقدَّم أنَّ أحد شروط تحقق وثبوت السياق في الكلام عدم وجود دليل أقوى يخالف السياق، فإنْ وجد فلا يكون السياق حينئذٍ قرينة كاشفة عن المعنى المراد للمتكلم، ولا يؤدي الدور المطلوب، وبالنسبة إلى آية الولاية هناك قرائن عديدة تخالف السياق الذي ادَّعاه الفخر الرازي، فإنَّ جميع القرائن والشواهد تدل على أنَّ (الولي) في الآية الكريمة بمعنى (الأولى في التصرُّف)، وليس بمعنى (المحبَّة والنصرة)، نشير هنا إلى بعض تلك القرائن:

١. أحد الأدلَّة الواضحة التي تثبت أنَّ الولي هنا بمعنى الأولى في التصرُّف هو كلمة

(١) سورة المائدة: الآية ٥٧.

(٢) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٢٥.

(إنَّما) فإنَّها تدلُّ على الحصر، وقد تقدَّم الحديث عن ذلك مفصلاً.

إضافةً إلى أنَّ الولي في الآية لو كان بمعنى المحبَّة والنصرة فلا حاجة حينئذٍ لذكر الذين آمنوا بهذه الخصائص التي منها إيتاء الزكاة حال الركوع، لإمكان إيجاد المحبَّة والأخوَّة بين المؤمنين بدون أن يعطوا الزكاة وهم راكعون.

٢. الدليل القاطع الآخر المخالف لقرينة السياق هنا هو الروايات الواردة في ذيل هذه الآية الكريمة، فإنَّ العديد منها يدلُّ على أنَّ الآية (٥٥) من سورة المائدة لا علاقة لها بما قبلها أو بعدها من الآيات النازلة في حقِّ اليهود والنصارى، بل هذه الآية نازلة في الإمام علي عليه السلام عندما سأل سائل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله المسلمين وطلب المساعدة، فلم يجبه غيره عليه السلام.

الثانية: عدم توفر شرط الانسجام في النزول:

أحد شروط تحقق السياق في الآيات -كما تقدَّم- هو الانسجام ووحدة النزول بين هذه الآية، والآيات السابقة واللاحقة لها، وهو غير متحقق في المقام، وذلك - كما ثبت في روايات عديدة - أنَّ آية الولاية عندما نزلت كان الإمام علي عليه السلام قد تصدَّق بخاتمه على السائل، والحال أنَّ آيات اليهود والنصارى نزلت في أوائل الإسلام وبعد حرب بدر، وذلك عندما جاء عبادة بن الصامت الخزرجي إلى النبي صلى الله عليه وآله وقال: يا رسول الله، إنَّ لي أولياء من اليهود كثير عددهم، قوية أنفسهم، شديدة شوكتهم، وإنِّي أبرأ إلى الله ورسوله من ولايتهم، ولا مولى لي إلّا الله ورسوله، فقال عبد الله بن أُبي: لكنِّي لا أبرأ من ولاية اليهود، لأنِّي أخاف الدوائر، ولا بدَّ لي منهم... فنزلت هذه الآية تحذِّر المسلمين من تولِّي اليهود والنصارى[1].

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٥٧. الثعالبي النيشابوري، الكشف والبيان: ج٤،

عدم وجود الارتباط الموضوعي في المقام:

الشرط الآخر لتحقق سياق الارتباط الموضوعي بين الآيات السابقة واللاحقة، أي لا بدّ من معرفة نزول جميع هذه الآيات في موضوع واحد[١].

وهنا جميع الآيات المتقدِّمة والمتأخِّرة على آية الولاية فاقدة لهذا الشرط، ولا يوجد ارتباط موضوعي بين الآيات المرتبطة باليهود والنصارى - (٥١ و٥٧) - التي تنهى المؤمنين عن تولِّيهم، وبين آية الولاية النازلة في الإمام علي عليه السلام.

إضافةً إلى أنَّ الآية (٥٤) من هذه السورة: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ** ﴾،[٢] لا ارتباط لها بما قبلها وما بعدها؛ لأنَّ هذه الآية - كما يرى بعض كبار علماء السنَّة - إمَّا نازلة في الإمام علي عليه السلام[٣]، ويؤيِّد هذه النظرية حديث النبي صلى الله عليه وآله في يوم خيبر الذي قال فيه: **لأُعطينَّ الراية غداً رجلاً يحبُّ الله ورسوله، ويحبُّه الله ورسوله**[٤].

أو كما ظنَّ بعض المعتزلة أنَّها نزلت في أبي بكر، أو في الأنصار، أو أهل اليمن، أو...[٥] ولا ارتباط لها بما قبلها وما بعدها من آيات.

ص٧٦. السيوطي، الدر المنثور: ج٢، ص٢٩٠.

(١) البابائي، مدارس التفسير: ص١٢٨.

(٢) سورة المائدة: الآية ٥٤.

(٣) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٠. الأندلسي، البحر المحيط: ج٣، ص٥١١.

(٤) الذي يعرف بحديث الراية، رواه البخاري: ج٥، ص١٧١، باب غزوة خيبر، ورواه مسلم في صحيحه: ج٧، ص١٢١، كتاب فضائل الصحابة «باب من فضائل علي رضي الله عنه» بسنده عن أبي هريرة، ورواه أحمد في مسنده: ج١، ص١٨٥، الحديث ١٦١١ وج٥، ص٣٥٨، الحديث ٢٢٥٢٢.

(٥) الزمخشري، الكشاف: ج٢، ص٢٥٤.

ثمَّ إنَّ ما ادَّعاه الفخر الرازي من انسجام سياق الآيات مع معنى المحبَّة والنصرة غير تامٍّ، وذلك لمَّا ذكرنا من عدم توفّر الشروط الثلاثة لقرينة السياق في الآيات المذكورة، وعليه فلا يصحّ قول الرازي القائل انَّ (الولي) ورد في الآيات السابقة واللاحقة على آية الولاية – آيات اليهود والنصارى – التي تنهى المؤمنين عن تولِّي اليهود والنصارى وحبِّهم؛ لذا لا بدَّ من أنَّ يكون معنى ﴿ **وَلِيُّكُمُ** ﴾ في آية الولاية أيضاً بمعنى المحبَّة والنصرة.

إضافةً إلى أنَّ (ولي) هنا بمعنى الأولى في التصرُّف؛ لأنَّه تعالى قال في الآية (٥١) من هذه السورة: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** ﴾[١].

ومن الواضح أنَّ مجرَّد إظهار الحبِّ والودِّ لليهود والنصارى لا يوجب الدخول في زمرتهم، وفي زمرة الظالمين، بل قبول ولايتهم والرضوخ لهم يوجب ذلك،[٢] وحينئذٍ ينسجم (التولِّي) في هذه الآية مع معنى قبول المولوية، والآية اللاحقة لآية الولاية مؤيِّدة لهذا المعنى أيضاً، قال تعالى ﴿ **وَمَنْ يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ** ﴾[٣].

فإنَّ التعبير بـ«حزب الله» وغلبته يرتبط بالحكومة الإسلامية، لا بالمحبَّة العادية والبسيطة، وهذا يعني أنَّ الولاية في الآية بمعنى التصرُّف والحكومة والإمساك بزمام أُمور الإسلام والمسلمين[٤].

---

(١) سورة المائدة: الآية ٥١.

(٢) الطباطبائي، الميزان: ج٦، ص٦.

(٣) سورة المائدة: الآية ٥٦.

(٤) مكارم الشيرازي، آيات الولاية: ص١٦.

وبالتالي فسياق الآيات المذكورة ينسجم تماماً مع دعوى الشيعة، بل هو متمم لها، ولا ينافي معنى «الأولوية في التصرُّف»، ونظراً إلى القرائن المتوفّرة في الآية والقرائن المرتبطة بنزولها في الأحاديث النبوية يكون معنى «الولي» في آية الولاية هو الأولوية في التصرُّف، ومقام وجوب الطاعة، أو مقام الإمامة الإلهيّة.

إشكالات الفخر الرازي على رأي الإماميّة:

الإشكال الأوّل: عدم ولاية أمير المؤمنين عليه السلام في زمان نزول الآية:

أحد الإشكالات التي أوردها الرازي على تفسير الإمامية للآية هو أنَّ الولي لوكان بمعنى الأولوية في التصرُّف للزم أن يكون للنبي صلى الله عليه وآله والإمام علي عليه السلام حق التصرُّف في زمان واحد، ولم تثبت صحَّة ولاية وإمامة إمامين في زمان واحد، وأمَّا لو فسرنا الولاية بمعنى (المحبَّة والنصرة) لَمَّا لزم هذا الإشكال وسلمنا من محذور تعدد الأئمة في زمان واحد[1].

نقد ودراسة:

فيما يتعلَّق بالإجابة عن هذا الإشكال لا بدَّ من القول: إنَّ ولاية وخلافة الإمام علي عليه السلام في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله كانت بالقوَّة لا بالفعل، وبعبارة أُخرى: لا ملازمة بين الولاية وحق التصرُّف مع إعمالها وتنفيذها، لذا من الممكن أن تكون الولاية وحق التصرُّف لشخصين في زمان واحد، لكن أحدهما يستعمل ولايته على أساس الأمر الإلهي، والآخر تتوقف إعمال ولايته حتَّى يتوفَّى الله الأوَّل، فيكون تنفيذ ولايته مشروطاً بعدم وجود الولي الأوَّل، كما في قضيَّة موسى وهارون، حيث كانا نبيين في زمان واحد

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٤.

يوحى إليهما[١]، لكن التصرُّفات الولائية لهارون كانت بعدم وجود موسى عليه السلام، وهكذا في قصة زكريا عليه السلام عندما سأل الله أن يرزقه ولداً؛ ليكون له وارثاً وخليفة، فأجابه الله ورزقه يحيى[٢]، فكلاهما كانا وليين وخليفتين من قبل الله تعالى إلَّا أنَّ زكريا كان منفِّذاً لها عاملاً على طبقها كما أمره الله تعالى، ولكن يحيى لم يكلَّف بإعمال ولايته إلَّا بعد أبيه.

وأساساً تعتبر مسألة تأخير حق التصرُّف للوصي والولي من المسائل العقلية والعرفية، والكلُّ يعلم أنَّ كل من أوصى وصية إلى شخص آخر، فإنَّ الوصاية تثبت لذلك الفرد وهو وصي ولا يحق له أن يعمل بالوصية إلَّا بعد وفاة الموصي، وبعبارة أُخرى أنَّه لا يجوز للوصي أن يتصرَّف حسب ما أُوصي به في حياة الموصي، بل لا بدَّ من أنَّ يكون بعد وفاته، وهذا لا يعني أنَّ الوصي ليست له الوصاية، بل يتَّصف بالوصي إلَّا أنَّ إعمال وصايته يؤجل إلى وقت آخر.

وعليه، فالولاية في الآية الشريفة بمعنى صاحب الاختيار والولي وإمام الأُمَّة، لكن جميع هذه المعاني إنَّما تكون فعلية لعلي عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله[٣].

قد يقال: إنْ سلَّمنا أنَّ خلافة الإمام علي عليه السلام كانت بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله بالفعل، فإنَّ لازم ذلك عدم خلافته بعد النبي مباشرة؛ لأنَّ زمان ولايته وخلافته لم يكن معيَّناً، والشيء الوحيد الذي تثبته الآية هو ولايته بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فإنَّ كانت إمامته عليه السلام بعد الخلفاء الثلاثة (أبي بكر وعمر وعثمان) صدق هذا المعنى أيضاً[٤].

---

(١) انظر: سورة النساء: الآية١٦٣، سورة يونس: الآية ٧٥، سورة الفرقان: الآية ٣٥، سورة المؤمنون: الآية ٤٥.

(٢) سورة مريم: الآية ٥-٦.

(٣) مكارم الشيرازي، آيات الولاية في القرآن الكريم: ص١٠٠.

(٤) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٥.

وهذا الكلام يواجه إشكالات عديدة:

أحدها: أنَّ العرف في مثل هذه الموارد يفهم الولاية المباشرة، أيْ لو أنَّ حاكماً عيَّن شخصاً خليفة من بعده، بأن قال له: أنت من بعدي خليفةٌ وإمامٌ للناس، فالذي يفهمه عامَّة الناس من هذه الجملة أنَّ هذا الشخص يكون حاكماً وخليفة للناس بعد حياة المستخلِف مباشرة، لا أنَّه يكون خليفة بعد خلافة أشخاص عديدين.

الثاني: أنَّ الآية قد دلّت على خلافة الإمام علي عليه السلام وإمامته - وقد تقدَّم ذكر الدلائل والقرائن على ذلك - ومع وجود هذه الآية والنصوص الروائية المتعددة فلا تصل النوبة إلى المصادر الأُخرى أعني الإجماع والشورى... التي تمَّ من خلالها استخلاف الخلفاء (أبي بكر وعمر وعثمان)، وقد أشار الله تعالى إلى هذا الأمر عندما قال﴿ **وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُبِينًا** ﴾[1].

لقد ذكر الله تعالى في هذه الآية عدم جواز مخالفة حكم النبي صلى الله عليه وآله، وحذر الناس من أنَّ يختاروا حكماً غير ما حكم به النبي، وقال من صنع ذلك فقد ضلَّ وكان مصيره إلى النار والمفروض أنَّ النبي صلى الله عليه وآله قد حكم بإمرة عليّ وخلافته من بعده فلا يحق لأحد أن يترك حكم النبي، ويجعل أمر خلافة النبي من بعده شورى أو تابعة لإجماع الناس.

الإشكال الثاني: عدم احتجاج الإمام علي عليه السلام بآية الولاية:

أحد الإشكالات الأُخرى التي أوردها الفخر الرازي على استدلال الشيعة بهذه الآية هو عدم استدلال الإمام علي عليه السلام واستناده في احتجاجه مع الخصم إلى هذه الآية، قال: إنَّ علي بن أبي طالب كان أعرف بتفسير القرآن من هؤلاء الروافض، فلو كانت

(١) سورة الأحزاب: الآية ٣٤.

هذه الآية دالَّة على إمامته لاحتجّ بها في محفل من محافله... لأنَّهم ينقلون عنه أنَّه تمسَّك يوم الشورى بخبر الغدير وخبر المباهلة وجميع فضائله ومناقبه، ولم يتمسَّك البتَّة بهذه الآية[١].

جواب الإشكال:

لا بدّ من القول في الجواب إنَّ عدم احتجاجه عليه السلام بآية الولاية لإثبات حقّه مجرَّد افتراء لا أكثر، وذلك أنَّه عليه السلام احتجّ بهذه الآية في مواضع عدَّة لإثبات حقّه المغتصب حسب اعتراف كبار علماء السنَّة، نشير فيما يلي إلى بعضها:

فقد روى القندوزي في ينابيع المودَّة: «أنَّ علياً عليه السلام كان في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله في خلافة عثمان، وجماعة يتحدثون ويتذاكرون... فذكروا قريشاً وفضلها... فلم يدعوا شيئاً من فضلهم حتَّى قال كل حي: منّا فلان وفلان... وعلي ساكت لا ينطق هو ولا أحد من أهل بيته، فأقبل القوم عليه وقالوا: يا أبا الحسن ما يمنعك أن تتكلَّم؟ فقال: **ما من الحيين إلّا وقد ذكر فضلاً وقال حقاً، فأنا أسألكم يا معشر قريش والأنصار: بمن أعطاكم الله هذا الفضل، أبأنفسكم وعشائركم وأهل بيوتاتكم، أم بغيركم؟** قالوا: بل أعطانا الله عزَّ وجلَّ ومنَّ به علينا بمحمد صلى الله عليه وآله وعشيرته... ثمَّ تلا بعض ما نزل فيه من آيات، وأقرُّوا أنَّها نزلت فيه، ثمَّ قال: **أُنشدكم الله، أتعلمون حيث نزلت...**: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ...** ﴾، **فأمر الله عزَّ وجلَّ نبيَّه أن يعلِّمهم ولاة أمرهم، وأنَّ لهم من زكاتهم وصلاتهم وصومهم وحجِّهم، فنصبني للناس بغدير خم**»[٢].

ومنها حديث المناشدة يوم الشورى: عندما دنا عمر الأجل اختار ستة نفر

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٦.

(٢) القندوزي، ينابيع المودة: ص١١٤.

للخلافة، وأمهلهم ثلاثة أيام ليحسموا أمرهم، وكان فيهم عليعليه السلام، وبشكل طبيعي كان كلُّ واحد منهم يدَّعي قيادة الأُمَّة، وكان بصدد إثبات صلاحيّته للتصدّي لهذا الأمر، وحيث كان أمير المؤمنينعليه السلام أفضلهم وأصلحهم؛ لذلك انبرى لبيان فضائله لهؤلاء الجماعة، فتمسَّك بحديث مناشدة يوم الشورى، والمشهور أنَّ هذا الحديث رواه أهل السنَّة والشيعة في مصادرهم بما يزيد على عشر صفحات، حيث استند الإمامعليه السلام إلى آية ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا**... ﴾ فقال: **نشدتكم بالله، هل فيكم أحد أدَّى الزكاة وهو راكع غيري؟** قالوا: لا[1].

ثانياً: لو سلَّمنا أنَّه لم ينقل في أيِّ مصدر أنَّهعليه السلام تمسَّك بهذه الآية في كلامه ومحاجاته، لكن ذلك ليس دليلاً على عدم محاجته، خصوصاً إذا لاحظنا عداء بني أمية البغيض لعليعليه السلام؛ حيث سعوا جاهدين لمحو وطمس كلِّ ما شاهدوه ورأوه من براهين ودلائل على أحقيّة عليعليه السلام، ولا يبعد طمسهم لهذا الدليل أيضاً.

ثالثاً: ما تقدَّم من أدلَّة في نزول الآية في إمامة الإمام عليعليه السلام وولايته قد استدل به أحياناً في كلامه وخطبه، فإنَّ هذا الأمر لا يضرُّ بأصل دلالة الآية على الولاية والإمامة.

الإشكال الثالث: عدم تناسب الإنفاق بالخاتم مع حضور قلب الإمام في الصلاة:

من جملة الوجوه التي استند إليها الفخر الرازي لتضعيف قول الشيعة، هو منافاة تصدُّق الإمام عليعليه السلام في الصلاة مع حضوره وخشوعه في الصلاة.

قال: ما يليق بعليعليه السلام أن يكون جميع فكره وقلبه منشدَّاً إلى الله وذكره، ومن يكون

---

(١) الخوارزمي، المناقب: ص٣١٣. الكنجي الشافعي، كفاية الطالب: ص٣٨٦. الحمُّوئي، فرائد السمطين: ج١، ص٣١٩. ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ج٣، ص١١٣.

هذا حاله في الصلاة فإنَّه لا يلتفت إلى كلام الآخرين[١]، ومنه يُعلم أنَّ شأن نزول هذه الآية ليس في علي عليه السلام.

جواب الإشكال:

للإجابة عن هذا الإشكال لا بدَّ من الالتفات إلى أُمور عدّة:

١. عندما كان الإمام علي عليه السلام في المسجد منشغلاً بالصلاة، سأل سائل المسلمين المساعدة بصوت مرتفع، نزع الإمام الخاتم من خنصره فسقط على الأرض فجاء السائل وأخذه، وهذا لا ينافي حضور قلبه عليه السلام، فقد روي ما يشابه هذه الواقعة لرسول الله صلى الله عليه وآله وذلك عندما كان في الصلاة يريد السجود، فصعد على منكبيه الحسن والحسين عليهما السلام، فصبر عليهما وأطال سجوده.

ولا ريبَ أنَّ هذه الأُمور لو كانت تمنع من الاتصال بالله لَمَّا صدرت عن النبي صلى الله عليه وآله أبداً.

٢. إنَّ مساعدة الإمام علي عليه السلام كانت لله تعالى، لذا لم تكن تنافي توجهه إلى الله، بل كانت عين ذكر الله، كما ورد عنه أنَّ «**المسكين رسول الله**»[٢].

ولا ريبَ في أنَّ من يمسك بيد السائل ويساعده يكون قد أرضى الله، وهذا بدوره عبادة أُخرى، وأجاب العلَّامة الطباطبائي في الجواب عن هذه الشبهة باختصار وبشكل علمي بقوله: «إنَّ ذلك لا ينافي حضور القلب؛ لأنَّ الزكاة والصلاة كليهما عبادة، لذا فإنَّ الزكاة لا تنافي التوجّه إلى الله، نعم، الالتفات إلى الأُمور الدنيوية في الصلاة ينافي

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٦.
(٢) نهج البلاغة: الحكمة ٣٠٤.

حضور القلب للمصلِّي»[١].

الإشكال الرابع: عدم تناسب فقر الإمام علي عليه السلام مع الخاتم:

من جملة إشكالات الفخر الرازي على نظرية الإمامية في آية الولاية هو التعارض بين زكاة الإمام وفقره، قال: إنَّه دفع الخاتم في الصلاة للفقير ولم يكن له مال تجب الزكاة فيه، ولذلك فإنَّهم يقولون: إنَّه لـمَّا أعطى ثلاثة أقراص نزل فيه: ﴿ **هَلْ أَتَى** ﴾، وذلك لا يمكن إلّا إذا كان فقيراً، فأمّا من كان له مال تجب فيه الزكاة يمتنع أن يستحق المدح العظيم المذكور في تلك السورة على إعطاء ثلاثة أقراص، وإذا لم يكن له مال تجب فيه الزكاة امتنع حمل قوله: ﴿ **وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾ عليه[٢].

جواب الإشكال:

أوَّلاً: إنَّ الإمام علياً عليه السلام لم يكن فقيراً حال نزول هذه الآية، بل كان يعمل في الأراضي الزراعية، وإذا رجعنا إلى المصادر التأريخية والحديثية وجدنا أنَّ هذه المصادر تتحدَّث عن تملُّكه عليه السلام أراضٍ زراعية كثيرة من قبيل أراضي ينبع وغوالي وعرينة وغيرها وقد تعلَّق فيها فريضة الزكاة هذا من جهة.

ومن جهة أُخرى كان الإمام عليه السلام كغيره من المجاهدين يشترك في الحروب مع رسول الله صلى الله عليه وآله وكان له سهم من الغنائم الحربية، لذا لا يكون التصدّق بالخاتم بعنوان الزكاة أمراً مستبعداً.

ثانياً: ذكرنا سابقاً أنَّ المراد من الزكاة في هذه الآية الصدقة المستحبة، لا الزكاة الواجبة، لذا لا يرد إشكال الفخر الرازي، وذلك لتمكُّن كلِّ إنسان فقير مع كونه فقيراً

(١) الطباطبائي، الميزان: ج٦، ص٦.
(٢) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٦.

من التصدُّق على قدر حاله ومساعدته الآخرين.

ثالثاً: المعروف أنَّ الإمام كان في فترات زمنية مختلفة وظروف خاصة يعاني الفقر لا في جميع الأوقات، وضيق ذات اليد هذا لم يكن بسبب عجزه عليه السلام عن تحصيل المال، بل كان بسبب الإنفاق ومساعدة الفقراء والمحتاجين، مع ذلك كان يصل المال حدَّاً تشمله الزكاة.

وقد أجاب السيد المرتضى عن هذه الشبهة قائلاً: «لا وجه لاستبعاد وجوب الزكاة على علي عليه السلام؛ لأنَّ وجوب ذلك أحياناً لم يكن محالاً، وما هو مستبعد في حقِّ الإمام عدُّه في ذلك الزمان من الأثرياء، لكن من يكون عنده مِئتا درهم لا يجعله ذلك غنيَّاً، كما أنَّ دفع الخاتم بعنوان الزكاة ليس بعيداً، لكون الخاتم كسائر الأشياء التي قد يستفيد منها الفقير، والتي يمكن دفعها كزكاة للفقير»[٣].

الإشكال الخامس: المراد من الزكاة في الآية الزكاة الواجبة:

الإشكال الآخر للفخر الرازي هو أنَّ الزكاة اسم للصدقة الواجبة لا الصدقة المستحبة، لقوله تعالى: ﴿ **وَآتُوا الزَّكَاةَ** ﴾[٤]، والأمر ظاهر في الوجوب، ومن جهة أخرى: تأخير أداء الزكاة عن أوَّل وقت وجوبها يعتبر معصية في رأي أكثر العلماء، وعليه لا يمكن القول إنَّ علياً عليه السلام أعطى الخاتم إلى الفقير بصفته زكاة، للزوم التأخير في الدفع في هذه الصورة الذي لا يليق بمقامه عليه السلام، وحمل ذلك على الصدقة المستحبة على خلاف الأصل، وعليه لا يمكن القول إنَّ الآية نزلت في علي عليه السلام[٥].

---

(٣) علم الهدى، الشافي في الإمامة: ج٢، ص٢٣٨.

(٤) سورة البقرة: الآية ٤٣.

(٥) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٦.

جواب الإشكال:

إنّ تخصيص لفظ الزكاة بالزكاة الواجبة غير تام؛ لأنَّ معنى الزكاة في اللغة أوسع من معناه في المصطلح الشرعي،

فقد جاء لفظ الزكاة في الآيات القرآنية بمعنى إنفاق المال في سبيل الله[١]، كما في سورة مريم حيث قال تعالى وهو يحكي على لسان النبي عيسى عليه السلام: ﴿ **وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا** ﴾[٢]، وقال أيضاً حكاية عن إسماعيل عليه السلام: ﴿ **وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا** ﴾[٣].

وكذا ورد هذا المعنى في آيات مكيَّة كثيرة، نظير قوله تعالى: ﴿ **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** ﴾[٤]، وقوله تعالى: ﴿ **الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى** ﴾[٥].

لقد استعمل لفظ الزكاة في جميع هذه الآيات بمعناه اللغوي، أيْ إنفاق المال والزيادة والخير والبركة[٦]، لنزول هذه الآيات في أوائل البعثة الشريفة، حيث لم تكن تستعمل كلمة (الزكاة) آنذاك بمعناها الشرعي، وحينئذٍ كان لفظ الزكاة يستعمل في القرآن كثيراً في الصدقة المستحبة، وبالتالي لا مانع من استعمال لفظ الزكاة في آية الولاية بمعنى الصدقة المستحبة أبداً، وعليه فقول الفخر الرازي: إنَّ الإمام عليه السلام إن أخَّر الزكاة الواجبة فقد عصى، كلام باطل؛ لأنَّ الزكاة هنا - كما هو واضح - هي بمعنى الصدقة

(١) الجوهري، الصحاح في اللغة: ج٣، ص١.
(٢) سورة مريم: الآية ٢١.
(٣) سورة مريم: الآية ٥٥.
(٤) سورة التوبة: الآية ١٠٣.
(٥) سورة الليل: الآية ١٨.
(٦) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٢، ص٣٠٧.

المستحبة[١]، ولو فرضنا أنَّ الزكاة في هذه الآية كانت زكاة واجبة، ولكن مع ذلك نقول: إنَّ دفع الزكاة لم يكن واجباً فوراً، ولم يقل أحد من الفقهاء بالوجوب الفوري لفريضة الزكاة، بل يجوز تأخيرها إلى وقت آخر، خصوصاً لو كان التأخير والتأنّي من أجل العثور على من يستحقها[٢].

(١) الفاضل المقداد، كنز العرفان في فقه القرآن: ج١، ص١٠٣. الجصَّاص، أحكام القرآن: ص١٣٢. البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ج٢، ص١٣٢.

(٢) الطباطبائي، الميزان: ج٦، ص١٢.

البحث الثاني:

رأي ابن تيمية في آية الولاية وإشكالاته على رأي الإمامية

القسم الأوّل: الإشكالات السندية:

إنّ الإشكالات والاعتراضات التي سجلها ابن تيمية على رأي الإمامية تنقسم إلى قسمين بعضها يرتبط بالجهة السندية والبعض الآخر بالجهة الدلالية، وإليك كلا القسمين:

الإشكال الأوّل: إجماع أهل العلم على كذب الرواية:

ادَّعى ابن تيمية أنَّ الروايات التي رويت في هذا المجال هي أحاديث موضوعة، أجمع علماء الحديث على كذبها ووضعها، ومن أجل إثبات صحّة الإجماع ادَّعى ضعف ما رواه الثعالبي – وهو أحد أكابر علماء أهل السنَّة – من روايات في تفسيره: أجمع علماء الحديث على أنَّ ما روي في هذا المجال كذب موضوع، وأنَّ الرافضة رووا عن تفسير الثعالبي أحاديث موضوعة بإجماع علماء الحديث، كالحديث المروي عن أبي أمامة في أوَّل كلِّ سورة عن فضل تلك السورة، لذا يقال عنه إنَّه حاطب ليل، ومثله الواحدي تلميذه وأمثال هذين المفسِّرين ممَّن روى الصحيح والضعيف، لذا لم يروِ البغوي – الذي كان عالماً في الحديث وأعلم من الثعالبي والواحدي، وتفسيره مختصر تفسير الثعالبي – في تفسيره شيئاً من هذه الأحاديث الموضوعة التي رواها الثعالبي[1].

وقال في موضع آخر – بعد توجيه التهم والإهانة للشيعة- معتبراً حديث التصدُّق

(١) ابن تيمية، منهاج السنَّة النبوية: ج٧، ص١٠٩.

لأمير المؤمنين عليه السلام كذباً: «وقد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى أنَّ هذه الآية نزلت في علي لـمَّا تصدَّق بخاتمه في الصلاة، وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل»[١].

وقال في كلام آخر: «إنَّ دعوى الرافضة الإجماع على أنَّ هذه الآية نزلت في علي عليه السلام هي دعوى كاذبة، بل أجمع أهل العلم أنَّها لم تنزل في علي، وأنَّه لم يتصدَّق في الصلاة بخاتمه، وقد أجمع علماء الحديث على وضع هذا الحديث وكذبه»[٢].

دراسة الإشكال الأوّل:

ادَّعى ابن تيمية إجماع علماء أهل الحديث على كذب نزول الآية في علي عليه السلام[٣]، لكن الرجوع إلى كتب علماء أهل السنَّة يثبت خلاف ذلك، لتصريح الكثير منهم بنزول هذه الآية في أمير المؤمنين عليه السلام، ولبيان المطلب نشير إلى عبارات بعض كبار علماء السنَّة:

مثل: محمَّد بن جرير الطبري (المتوفى٣١٠ هـ ق): فقد أورد في تفسيره روايات تشير إلى أنَّ المراد من هذه الآية هو علي بن أبي طالب عليه السلام، ونقل قصة الصلاة والتصدُّق بالخاتم إلى الفقير، في حين أنَّ ابن تيمية ادَّعى أنَّ الطبري لم ينقل ذلك أصلاً[٤].

وكذلك الجصَّاص (المتوفى ٣٧٠ هـ ق): فقد روى عن مجاهد والسدي وأبي جعفر وعتبة بن أبي حكيم بهذا المضمون: أنَّ الآية نزلت في حال كان فيه علي بن أبي طالب عليه السلام في الصلاة والركوع لـمَّا تصدّق بالخاتم على الفقير، ولم يعلِّق عليها، ونظراً إلى أنَّه ذكرها لإثبات حكم العمل القليل في الصلاة، فإنَّ ذلك يدلُّ على أنَّه وافق على هذه

---

(١)ابن تيمية، منهاج السنَّة النبوية: ج٢، ص٣٠.
(٢) المصدر السابق: ج٧، ص٩.
(٣) المصدر السابق: ص١٠٩.
(٤) الطبري، تفسير جامع البيان: ج١، ص١٨٧.

الروايات[١].

وكابن أبي حاتم (المتوفى ٣٢٧ هـ ق): فقد روى في تفسيره عن أبي سعيد الأشج أنَّ الآية نزلت في وقت كان علي بن أبي طالب في حال ركوع وقد تصدَّق بخاتمه، وابن أبي حاتم مقبول عند ابن تيمية، ومع ذلك قال: إنَّ ابن أبي حاتم لم يروِ هذه الرواية[٢].

قال الميبدي في تفسيره: قيل: إنَّه لـمَّا نزلت هذه الآية كان جميع الصحابة في الصلاة، بعضهم كان في الركوع، وآخر في السجود، وإذا بسائل يدور في المسجد ويسأل، فناداه رسول الله صلى الله عليه وآله وقال له: «**هل أعطاك أحد شيئاً؟**»، قال: نعم، ذاك الشاب دفع لي خاتماً في الصلاة، قال: **وكيف كان؟** قال: كان في الركوع فأشار بإصبعه فنزعت الخاتم منه، فلمَّا نظر صلى الله عليه وآله وجدّه علياً عليه السلام، فتلا النبي الآية وأشار إليه: ﴿ **وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾، وعلى هذا الوجه فإنَّ الآية بلحاظ اللفظ وإنْ كانت عامَّة، لكنَّها بلحاظ المعنى هي خاصَّة، فهي تشمل جميع المؤمنين، وعليَّاً خاصة[٣].

ومنهم البغوي (المتوفى ٥١٠ هـ ق): فقد روى عن السدي أنَّ هذه الآية في علي بن أبي طالب عليه السلام[٤]، والبغوي مقبول لدى ابن تيمية؛ حيث وصف تفسيره بقوله: «أما التفاسير الثلاثة التي سُئل عنها فأسلمها من البدعة والأحاديث الضعيفة هو تفسير البغوي»[٥].

والزمخشري (المتوفى ٥٣٨ هـ ق): فقد روى في تفسيره أنَّ هذه الآية نزلت في

(١) الجصَّاص، أحكام القرآن: ج٤، ص١٠٢.
(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٢، ص١١٦٢.
(٣) رشيد الدين الميبدي، كشف الأسرار وعدَّة الأبرار: ج٣، ص١٥٣.
(٤) البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن: ج٢، ص٦٤.
(٥) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ج٢، ص١٩٣.

عليعليه السلام، ثمَّ قال في دفع توهُّم البعض من أنَّ ذلك يعدُّ من الفعل الكثير: «الظاهر أنَّ الخاتم لم يكن بشكل كامل بيدهعليه السلام بحيث يحتاج نزعه إلى عناء كثير تبطل به الصلاة». ثمَّ قال في جواب شبهة البعض من أنَّ استعمال لفظ الجمع للمفرد خلاف الأدب العربي: «استعمل الله تعالى ضمير الجمع للشخص الواحد لكي يرغب الناس في ذلك فيأتوا بمثله وينالوا ثوابه»(١).

والبيضاوي (المتوفى ٦٨١ هـ ق): قال في تفسيره أنوار التنزيل وأسرار التأويل: «هذه الآية في عليعليه السلام لـمَّـا كان في الصلاة دفع خاتمه إلى السائل في حال الركوع»(٢).

والنسفي (المتوفى ٧١٠ هـ ق): قال بعدما نقل أنَّ الآية في علي بن أبي طالب: «وهي تدلُّ على جواز الصدقة في الصلاة، وعلى أنَّ الفعل القليل لا يبطل الصلاة»(٣)، ممّا يدلُّ على قبوله سند الرواية، بدليل استنباطه الحكم الفقهي من ذلك.

وهناك الكثير من العلماء المعروفين من أهل السُّنَّة نقلوا هذه الروايات في تصانيفهم، واعتمدوا عليها كالحافظ عبد الرزاق الصنعاني، أُستاذ البخاري، صاحب كتاب المصنّف، والحافظ عبد بن حميد (المتوفى ٢٤٩ هـ ق) مصنِّف كتاب المسند، الحافظ رزين بن معاوية العبدري الأندلسي، والحافظ النسائي في كتاب صحيح النسائي، والثعالبي في تفسير الجواهر الحسان، وابن عساكر الدمشقي، وابن مردويه الأَصفهاني، وأبي القاسم الطبراني، والخطيب البغدادي، وأبي بكر الهيثمي، وأبي الفرج ابن الجوزي الحنبلي، والحافظ محب الطبري، والشيخ علي المتقي الهندي، صاحب كتاب كنز العمَّال

(١) جار الله الزمخشري، الكشَّاف: ج١، ص٦٤٩.
(٢) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ج٢، ص١٣٢.
(٣) النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل: ج١، ص٢٩٤.

وغيرهم[١].

ولكن ابن تيمية غضَّ الطرف عن جميع هذه الأخبار، وأنكرها بلا دليل، وكذَّبها عناداً، وقد بلغ كلام ابن تيمية العاري عن الدليل -في ردِّ كتاب منهاج الكرامة للعلَّامة الحلّي- حدَّاً بحيث صرَّح البعض كابن حجر بقوله: «لقد أكثر ابن تيمية في ردِّ ما أورده ابن المطهِّر من أحاديث، ثمَّ قال: وهذا الإكثار قد أدَّى أحياناً إلى تنقيص علي بن أبي طالب»[٢].

خطأ ابن تيمية في حقِّ الطبري، وابن أبي حاتم والبغوي:

أحد الأخطاء الواضحة التي ارتكبها ابن تيمية في مصنَّفاته هو ما ينسبه إلى الآخرين من نسبة خاطئة، فقد أخطأ في حقِّ عالمينِ من علماء أهل السنَّة، وهما الطبري وابن أبي حاتم.

قال في كتاب منهاج السنَّة: «هناك آخرون كالطبري وابن أبي حاتم اللذين هما من كبار العلماء لم يرويا هذه الرواية»[٣].

وادَّعى ابن تيمية أنَّ الطبري وابن أبي حاتم لم يرويا في تفسيريهما شأن النزول، وقد بيَّنَّا أنَّهما كغيرهما ذكرا روايات شأن النزول، بل روى الطبري ذلك في خمسة طرق[٤]،

(١) الأميني، الغدير: ج١، ص٢٢١.
(٢) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان: ج٨، ص٥٥١.
(٣) ابن تيمية، منهاج السنَّة النبوية: ج٧، ص١١.
(٤) وإليك بعض هذه الطرق:
الأوَّل: حدَّثنا هناد بن السري قال، حدَّثنا عبدة، عن عبد الملك، عن أبي جعفر قال: سألته عن هذه الآية: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ**﴾، قلت: من الذين آمنوا؟ قال: **الذين آمنوا**، قلنا: بلغنا أنها نزلت في علي بن أبي طالب! قال: **عليٌّ من الذين آمنوا**.

القدر المتيقن منها حديثان، وثلاثة منها نص في هذا المعنى، وكذا ابن أبي حاتم روى ذلك بسندين[١].

ولا يخفى أنَّ أحد أهم أخطاء ابن تيمية التي أدَّت إلى سلب الثقة عنه، عدم تثبُّته في نقل المطالب، والنسب غير الصحيحة التي ينسبها للآخرين، إلى حدٍّ صرَّح ابن حجر – كما مرَّ – والألباني بأخطائه، وحاولا بيان أسباب ذلك، فقد ذكر ابن حجر – بعد بيان اكثار ابن تيمية في نقد العلّامة – في محاولة لتوجيه ذلك: «أنَّه كان يعتمد على ذاكرته، والإنسان مبتلى بالنسيان، فكان له مثل هذه الأخطاء»[٢].

وكذلك ارتكب ابن تيمية خطأً في شأن نزول آية الولاية، وتعارض كلامه مع ما صرَّح به علماء أهل السُّنَّة يشهد بذلك.

الإشكال الثاني: تكذيب إجماع العلّامة الحلّي:

ممّا أشكل به ابن تيمية على شأن نزول آية الولاية تكذيبه الإجماع الذي حكاه العلَّامة الحلِّي في كتابه (منهاج الكرامة) على نزولها في ولاية أمير المؤمنين عليه السلام وإمامته، قال: «وقد أجمعوا أنَّها نزلت في علي...»[٣].

الثاني: حدَّثنا إسماعيل بن إسرائيل الرملي قال، حدَّثنا أيوب بن سويد قال، حدَّثنا عتبة بن أبي حكيم في هذه الآية: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا** ﴾، قال: علي بن أبي طالب.

الثالث: حدَّثني الحارث قال، حدَّثنا عبد العزيز قال، حدَّثنا غالب بن عبيد الله قال: سمعت مجاهدًا يقول في قوله: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ** ﴾، الآية، قال: نزلت في علي بن أبي طالب، تصدَّق وهو راكع. الطبري، تفسير جامع البيان: ج٦، ص١٨٦.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٤، ص١١٢٤.

(٢) الطباطبائي، الميزان: ج٦، ص٣١٩.

(٣) الحسيني الميلاني، شرح منهاج الكرامة: ج٣، ص٣٥٩.

قال ابن تيمية في ردِّ هذا الكلام: «قوله: قد أجمعوا على أنَّها نزلت في علي من أعظم الدعاوى الكاذبة...»[١].

وقال في موضع آخر: «وإنَّما المقصود هنا بيان افتراء هذا المصنِّف أو كثرة جهله، حيث قال: «قد أجمعوا أنها نزلت في عليّ»، فيا ليت شعري من نقل هذا الإجماع من أهل العلم العالمين بالإجماع في مثل هذه الأمور؟ فإنَّ نقل الإجماع في مثل هذا لا يُقبل من غير أهل العلم بالمنقولات...»[٢].

دراسة الإشكال الثاني:

اتهم ابن تيمية العلَّامة الحلِّي بالكذب بدون تحقيق وتثبُّت، مع أنَّه كان بإمكانه أن يراجع كلمات كبار علماء أهل السنَّة؛ ليجد هذا الإجماع في كتبهم، وهنا نشير إلى بعض كلماتهم:

١. قال ابن عطية الأندلسي (المتوفى ٥٤١ هـ ق) - وهو موضع ثقة ابن تيمية[٣]- في ذيل هذه الآية: «اتفقوا على أنَّ علي بن أبي طالب تصدَّق وهو في الركوع»[٤].

٢. قال القاضي الأيجي (المتوفى ٧٥٦هـ ق) - وكان متكلِّماً معروفاً من علماء السنَّة في كتابه المواقف في علم الكلام -: «اتفق أئمة التفسير على نزول هذه الآية في قضية تصدُّق أمير المؤمنين علي عليه السلام بالخاتم في الركوع»[٥].

---

(١) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص١١.

(٢) المصدر السابق: ص١٤.

(٣) قال ابن تيمية في تفسير ابن عطية: تبع ابن عطية وأمثاله السنَّة والجماعة. (ابن تيمية، ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ج١٣، ص٣٦١).

(٤) ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز: ج٢، ص٢٠٩.

(٥) الايجي، عضد الدين، المواقف: ج٣، ص٦٠١.

٣. قال المير السيد الشريف الجرجاني (المتوفى ٨١٦ هـ ق) في شرح المواقف: «أجمع أئمة التفسير على أنَّ المراد من ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ علي عليه السلام، لتصدُّقه في الركوع بخاتمه على السائل، فنزلت هذه الآية»[١].

٤. وقال التفتازاني – أحد كبار علماء العامَّة – أيضاً: «نزلت الآية باتفاق المفسِّرين في علي بن أبي طالب لـمَّا كان في ركوع الصلاة وتصدَّق بخاتمه»[٢].

الإشكالات الدلالية:

الإشكال الأوَّل: ضمير الجمع وإرادة المفرد:

الشبهة الأُخرى لابن تيمية[٣] هي استعمال صيغة الجمع للشخص المفرد، فقد ذكر أنَّ الضمائر والأفعال والأسماء التي وردت في الآية بصيغة الجمع والحال أنَّ عليّاً عليه السلام شخص مفرد، واستعمال صيغة الجمع في الشخص المفرد على خلاف القاعدة.

قال في ذلك: «منها: أنَّ قوله ﴿ **الَّذِينَ** ﴾ صيغة جمع، وعليّ واحد»[٤].

دراسة الإشكال الأوّل:

في الجواب عن هذه الشبهة لا بدَّ من القول إنَّ المتعارف في المحاورات العرفية أحياناً – ولأسباب مختلفة مثل المدح والثناء والتنقيص – استخدام ضمير الجمع للمفرد، ولا يخلو الاستعمال القرآني من ذلك، وله نماذج كثيرة نشير إليها فيما يلي:

أ) ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ**

(١) الجرجاني، شرح المواقف: ج٨، ص٣٦٠.
(٢) التفتازاني، شرح المقاصد: ج٥، ص٢٧٠.
(٣) كالفخر الرازي، الآلوسي وغيرهما من علماء أهل السنَّة.
(٤) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٢، ص٣٠.

﴿ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ ﴾[١]، والمراد بالخطاب هو ابن أبي بلتعة في مكاتبته إلى قريش، وقد ورد التعبير عنه بصيغة الجمع.

ب) ﴿ يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلله الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾،[٢] فإنَّ القائل هو عبد الله بن أبي سلول، وقد ذكره القرآن بصيغة الجمع.

ج) ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾[٣]، فإنَّ كلمة «يَسْتَفْتُونَكَ» وردت بصيغة الجمع، مع أنَّ المستفتي والسائل - كما يرى جماعة من العلماء - كان جابراً الأنصاري.

وقد بحث أكابر العلماء هذا الموضوع واستحسنوه، فذكر الآلوسي - وهو من علماء اللغة - لذلك فائدتين:

١. تعظيم الفاعل، لقيامه بهذا المهم، كما قال تعالى في سورة إبراهيم الآية (٧): ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ ترغيباً للناس بمثل هذا العمل.

٢. تعظيم الفعل، ليكون عمله نموذجاً وأسوة لجميع المؤمنين[٤].

قال الزمخشري في ذلك: «أتى بلفظ الجمع ترغيباً للناس للقيام بذلك الفعل، ويلفت نظرهم إلى أنَّ المؤمن لا بدَّ أن يكون حريصاً في الإحسان على الفقراء والمساكين، وأن لا يغفل عن الإحسان إلى المحتاجين، وهذا ما طلبه من جميع المؤمنين، لذا أتى في

---

(١) سورة الممتحنة: الآية ١.

(٢) سورة المنافقون: الآية ٨.

(٣) سورة النساء: الآية ١٧٦. والمراد من الكلالة الأخ والأُخت للأب أو الأب والأُم.

(٤) الآلوسي، تفسير روح المعاني: ج٦، ص٧٦٨.

هذه الآية بلفظ الجمع»[١].

وممّا أُجيب به عن هذا الإشكال هو أنَّ في استخدام ضمير الجمع إشارة إلى إرادة جميع الأئمة المعصومين، وذلك لَمَّا ورد في بعض الروايات أنَّ جميع الأئمة المعصومين قاموا تبعاً لأمير المؤمنين عليه السلام بهذا الفعل في الصلاة[٢].

قال العلَّامة المجلسي بهذا الصدد: «يظهر من بعض الروايات الشيعية أنَّ المراد به جميع الأئمة: وأنَّهم قد وُفِّقوا جميعاً لمثل تلك الفضيلة (دفع الزكاة حال الركوع)»[٣].

وهناك احتمالات أُخرى في الجواب عن هذا الإشكال (لماذا ورد ضمير الجمع بدل ضمير المفرد) منها: أنَّ العدو لعلي عليه السلام لا يستطيع سماع هذه الآية وكيف عظَّم القرآن الكريم الإمام عليّاً عليه السلام بحيث كان يخشى صدور أفعال عنهم لا تحمد عقباها وتضرُّ بمصير الإسلام، لذا فالآية مع أنَّ المعنى المراد منها المفرد وردت بصيغة الجمع[٤].

وبالتالي، لا يضرُّ استخدام ضمير الجمع والموصول بشأن نزول الآية في أمير المؤمنين عليه السلام.

الإشكال الثاني: كون الواو في الآية حاليّة:

إحدى الإشكالات الأُخرى التي طرحها ابن تيمية ما يرتبط بلفظ الواو في ﴿ **وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾، فقد تقدَّم في الأبحاث السابقة أنَّ الواو هنا حاليّة، وبناءً على التفسير المعروف للآية –و الذي يستند على مجموعة من الأحاديث الصحيحة – أنَّ وليّكم بعد

(١) جار الله الزمخشري، الكشَّاف: ج١، ص٦٤٩.
(٢) الحلِّي، إحقاق الحق: ج٢، ص٤١١. الفيض الكاشاني، تفسير الأصفى: ج١، ص٢٨١. شُبَّر، تفسير شُبَّر: ج١، ص١٤١.
(٣) المجلسي، بحار الأنوار: ج٣٥، ص٢٠١.
(٤) شرف الدين، المراجعات، الكتاب: ص٤٢.

الله ورسوله المؤمنون الذين يقيمون الصلاة، ويعطون الزكاة وهم راكعون، وفيه إشارة إلى صدقة الإمام علي عليه السلام في حال الركوع.

ولكن ابن تيمية -و هو يعلم جيّداً أنَّ حمل الواو على المعنى الحالي يدلُّ على أنَّ المصداق المنحصر في الآية هوعلي بن أبي طالب- قال: «إن كانت الواو بمعنى الحال فإنَّه يلزم أن يكون دفع الصدقة في الركوع من شروط الولاية، وبالتالي لا تليق الولاية بأحد غير علي»[1].

وعليه، فالواو تكون واو عطف، والركوع بالمعنى اللغوي التواضع والخضوع، ومجموع الآية يشير إلى شرطية الخضوع مع الإيمان وإقامة الصلاة (والولي فيها هو المحب والناصر، لا الولي والحاكم).

دراسة الإشكال الثاني:

أوَّلاً: إنَّ هذا الفرض يتنافى مع شأن النزول الذي سلَّمنا به، وبعبارة أُخرى: عندما تقول الروايات في شأن نزول: «تصدَّق بخاتمه وهو راكع»، فهذا معناه أنَّ الواو حاليّة، وأنَّ كلام ابن تيمية ليس إلّا تكراراً لنفي نزول الآية.

ثانياً: إنَّ الركوع وإنْ ورد بمعنى الخضوع أيضاً، لكن المعلوم من القرائن أنَّ المعنى المراد للركوع هو الانحناء الذي له نحو خاص في الصلاة بصفته ركناً فيها.

قال ابن فارس: «ركع: الراء والكاف والعين أصل واحد يدلُّ على انحناء في الإنسان وغيره، يقال: ركع الرجل، إذا انحنى، وكلُّ منحنٍ راكع»[2].

وكذا ورد الركوع فيما رواه العامَّة في الآية بمعنى العمل الذي يعدُّ من أركان

(١) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٢، ص٣٠.
(٢) ابن فارس، مقاييس اللغة: ج٢، ص٤٣٤.

الصلاة، فقد روى السيوطي عن النبيﷺ أنَّه سأل السائل: **كيف أعطاك؟** فقال: أعطاني وهو راكع[١]، فإن كان الركوع بمعنى الخضوع لم يكن ذلك بحاجة إلى سؤال؛ لعدم وجود حالتين في الصلاة، حالة خضوع وحالة عدم خضوع.

وقد نقل البيضاوي هذه النظرية في تفسيره وتلقَّاها بالقبول، وقال: «قيل: ﴿ **وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾ حال متعلِّق بـ﴿ **وَيُؤْتُونَ** ﴾، يعني بسبب شدَّة العلاقة بين الإحسان والعجلة فيه يؤتون بالزكاة في ركوعهم»[٢].

الإشكال الثالث: الولي في الآية بمعنى المحب والمحبَّة:

إحدى إشكالات ابن تيمية على نظرية الشيعة في آية الولاية هو أنَّ الولي ليس بمعنى من له حق التصرُّف، بل بمعنى المحبَّة؛ لذا فإنَّ هذه الآية لا تدل على ولاية عليعليه السلام وإمامته.

دراسة الإشكال الثالث:

تعرَّضنا في الأبحاث السابقة لهذا الإشكال، وأجبنا عنه بشكل مفصَّل، لذا لا نرى حاجة للتكرار.

---

(١) السيوطي، الدر المنثور: ج٢، ص٢٩٤.

(٢) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ج٢، ص١٣٢.

رأي ابن تيمية في شأن نزول آية الولاية

الأوّل: نزول الآية في أبي بكر:

ادَّعى ابن تيمية أنَّ بعض المفسِّرين يرى أنَّ الآية نزلت في الخليفة الأوَّل أبي بكر.

والجواب عنه:

إنَّ التفاسير المقبولة لدى ابن تيمية لم تتعرَّض لهذا الموضوع نظير تفسير الطبري أو ابن أبي حاتم.

وأمَّا التفاسير التي نقلت نزول الآية في أبي بكر مثل تفسير الثعالبي أو القرطبي، فإنَّها نقلت ذلك لاحتمال من الاحتمالات المنقولة في الآية، ولم ترجِّحه على غيرها من الاحتمالات، بل على العكس فقد رجَّحت بعض هذه المصادر رواية ابن عباس القائلة إنَّ هذه الآية نزلت في علي عليه السلام.

وأمَّا الرازي فقد روى رواية لا سند لها عن عكرمة البربري في شأن نزول الآية في أبي بكر، وذكر ذلك كاحتمال،[1] وقد اعتمد ابن تيمية على هذه الرواية الضعيفة التي لا سند لها[2] وغضَّ الطرف عن الروايات الكثيرة الواردة فِي شأن نزول الآية في الإمام علي عليه السلام.

وعكرمة البربري هذا ورد اسمه في تراجم الرجال، ولم يروِ عنه مسلم، وكذلك

(١) مفاتيح الغيب: ج١٢، ص٣٨٦.
(٢) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٢، ص٣٠.

مالك[١]، وروي عن علي بن عبد الله بن عباس أنَّه لم يرتضه؛ لكذبه على أبيه، وكان يروِّج لأفكار الخوارج،[٢] ويرى ابن سيرين أنَّه كان كذَّاباً، وكان يتمنَّى موته.

وذكر المِزِّي أنَّه كذَّاب يروي صباحاً ويعمل على خلافها ليلاً[٣]، ومضافاً إلى ما رواه الفخر الرازي في مفاتيح الغيب روى الثعالبي في تفسيره رواية أُخرى بهذا المضمون سندها كالتالي: «حدَّثني ابن أبي إبراهيم، حدَّثني المبارك بن سعيد، وعمّار بن محمَّد، عن سفيان عن أبيه عن ابن عباس، قال: نزلت في أبي بكر: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا** ﴾...» الخبر[٤].

والواضح من السند أنَّ أبا سفيان أيْ سعيد بن مسروق توفي سنة ١٢٨ هجري[٥]، لذا من الطبيعي لا يمكن أن يروي عنه وعن ابن عباس مباشرة حسب نقل ابن نعيم المتوفى ٦٨ هجري[٦]، وابن عباس أيضاً لم يرد في المصادر الرجالية أنَّه كان في عداد من روى عنه سعيد بن مسروق[٧]، وحينئذٍ فالرواية مقطوعة السند ولا قيمة لها، فلا مجال لدراسة سندها.

نعم، يحتمل أنَّ الراوي الذي حذف هو عكرمة البربري، كما أنَّ سعيد بن مسروق فيمن روى عن عكرمة[٨]، لكن لا يكفي صرف الاحتمال، ولا يمكن تصحيح الرواية،

---

(١) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٣، ص٩٣.
(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج٥، ص٢٠.
(٣) المِزِّي، تهذيب الكمال: ج٢٠، ص٢٨٦.
(٤) الثعالبي النيشابوري، الكشف والبيان: ج٤، ص٨١.
(٥) الذهبي، تاريخ الإسلام: ج٣، ص٤٢٣.
(٦) البخاري، التاريخ الكبير: ج٣، ص٥.
(٧) المصدر السابق.
(٨) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج٥، ص١٢.

إضافةً إلى أنَّ في السند عمار بن محمَّد الذي له أخطاء كبيرة، ومبتلى بتصورات وأوهام – كما عن ابن حبَّان – فكان تركه أولى[١].

كما أنَّ في إكمال التهذيب بالنسبة لمبارك بن سعيد الذي وصفه سعد بغير الجيّد، لذا لم يعتنِ به المِزِّي[٢]. مع صدور توثيقات في حقِّ كلٍّ من عمَّار بن محمَّد ومبارك بن سعيد.

وعليه، فالرواية مع كلِّ هذه الإشكالات خبر واحد في مقابل الخبر المستفيض أو المتواتر لا يمكن التعويل عليها.

الثاني: نزول الآية في جميع المؤمنين:

الاحتمال الآخر الذي ذكره ابن تيمية في شأن نزول الآية هو نزولها في جميع المؤمنين، فقد استند ابن تيمية على رواية ضعيفة مروية عن الإمام الباقر عليه السلام[٣]. وقد رواها ابن كثير في تفسيره عن عبد الملك، عن أبي جعفر قال: سألته عن هذه الآية ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا**... ﴾... قلت: بلغنا أنها نزلت في علي بن أبي طالب! قال: **علي من الذين آمنوا**[٤].

والجواب عنه:

أوَّلاً: إنَّ للرواية طريقاً واحداً ينتهي إلى عبد الملك بن أبي سليمان، وله توثيقات وتضعيفات، فقد ذكر المِزِّي في تهذيب الكمال في وصفه عن عبد الله بن أحمد بن حنبل،

(١) مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحكري، إكمال التهذيب: ج٩، ص٣٩٧.
(٢) المصدر السابق: ج١١، ص٣٩٧.
(٣) ابن تيمية، منهاج السنَّة: ج٧، ص١٤.
(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٣، ص١٢٦.

عن أبيه أنَّه قال فيه: «منكر الحديث»،[١] وكذا نقل عن شعبة أنَّه فرَّ من رواية أحاديث عبد الملك بن سليمان[٢]. وعليه فتكون الرواية خبراً ضعيفاً لايعتدّ به.

ثانياً: على فرض صحَّة هذه الرواية نسأل هل يمكن مقاومة رواية واحدة في مقابل عدَّة روايات تصرِّح بنزول الآية في علي عليه السلام؟!

لاشكَّ في أنَّه عند التعارض بين هذه الرواية والروايات المستفيضة سوف ترجَّح تلك الروايات.

ثالثاً: على فرض قبول الرواية سنداً ولكن في الحقيقة أنَّ الرواية لا تدلُّ على المدعى المذكور؛ لأنَّه من الممكن أن يكون المراد من قوله (من الذين آمنوا المؤمنين) الأئمة الاثني عشر، وأنَّه عليه السلام يريد إثبات إمامة علي والأئمة المعصومين من بعده، فتكون الرواية من هذه الجهة مبهمة ولا يمكن الاحتجاج بها.

---

(١) المِزِّي، تهذيب الكمال: ج١٨، ص٣٢٦.

(٢) المصدر السابق.

الفصل الرابع

دراسة آراء الفخر الرازي
وابن تيمية في آية الطاعة

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية الطاعة

من الآيات التي اختلف في تفسيرها علماء الفريقين هي آية ٥٩ من سورة النساء قال تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...** ﴾ والخلاف بين الطائفتين تحديداً يكمن في لفظة أولي الأمر والمعنى الذي أريد بها، فقد ذهبت الإمامية إلى أنَّ المراد من أولي الأمر هم أهل البيت عليهم السلام، بينما يرى أهل السنة أنَّ المراد منها هم إجماع الأُمَّة أو أهل الحلِّ والعقد، وبعضهم ذهب إلى أنَّ المراد من أولي الأمر هم الحكام والولاة والعلماء، إلى غير ذلك من الآراء المتعددة التي ذكروها في كتبهم.

وفيما يأتي سنعرض قول الإمامية مع ذكر الأدلَّة التي استدلوا بها وإشكالات الرازي عليهم وجواب تلك الإشكالات، ثمَّ نبدأ بذكر رأي الفخر الرازي وابن تيمية في تفسير هذه الآية ثمَّ نذكر المناقشات التي ترد على قولهما.

البحث الأوّل: قول الشيعة الإمامية في معنى (أُولِي الْأَمْر)

اتفقت الشيعة الإمامية على أنَّ المراد من أولي الأمر في الآية هم أئمة أهل البيت عليهم السلام[١] واستدلوا على ذلك ببعض الأدلَّة منها: أنَّ الله تعالى عطف لفظ أولي الأمر على الرسول صلى الله عليه وآله من دون أيِّ قيد، ومعنى ذلك أنَّ الله تعالى جعل طاعة النبي بعينها لأولي الأمر، وأوجب على المسلمين أن يطيعوا أولي الأمر كما فرض عليهم طاعة النبي صلى الله عليه وآله، ولا يختلف اثنان من المسلمين في أنَّ طاعة الرسول مطلقة غير مقيدة بشيء، ولهذا وجب على المسلمين أن يأخذوا بأوامر النبي صلى الله عليه وآله في جميع الأُمور، سواء كانت تلك الأُمور ترتبط بالدنيا وما يتعلق بهذه النشأة أم أنَّها ترتبط بعالم الآخرة، كما دلَّت على ذلك الآية الكريمة؛ حيث عطفت طاعة النبي صلى الله عليه وآله على طاعة الله تعالى ولا ريبَ من أنَّ طاعة النبي هي طاعة الله بعينها بلا فرق في السعة والتضييق وقد نصَّت الآيات الكريمة على هذا الأصل، قال تعالى ﴿ **مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ** ﴾[٢]. وقال عزّ وجلّ ﴿ **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا** ﴾[٣] فإذا كانت طاعة أولي الأمر هي طاعة الرسول في إطلاقها ثبت أنَّ أُولي الأمر المذكورين في الآية الكريمة هم المعصومون الذين لم يعرض عليهم الخطأ ولا النسيان ولا الغفلة ولا غير ذلك من الزلات والهفوات، وإلَّا لما صحّ الأمر بطاعتهم مطلقاً، فحينئذٍ كيف يجوز لله تعالى أن يأمر باتباعهم في جميع

---

(١) الكليني، الكافي: ج١، ص١٨٩. الصدوق، الخصال: ص٤٧٩. الشريف المرتضى، الشافي في الإمامة: ج٢، ص٢٥٧. العلّامة الحلّي، نهج الحق وكشف الصدق: ص٢٠٣. العلّامة الحلّي، كشف المراد: ص١٩٦.

(٢) سورة النساء: الآية ٨٠.

(٣) سورة الحشر: الآية ٧.

الأمور وطاعتهم في كلِّ ما يأمرون وينهون وهم يخطئون في سلوكهم وتصرفاتهم؟![1].

وهذا ما اعترف به كبار علماء أهل السنة والجماعة[2]؛ حيث ذهبوا إلى ضرورة عصمة أولي الأمر الذين ورد ذكرهم في الآية الكريمة ومن أبرزهم الفخر الرازي فقد جاء في تفسيره:

«اعلم أنَّ قوله (أولي الأمر) يدلُّ عندنا على أنَّ إجماع الأُمَّة حجَّة، والدليل على ذلك أنَّ الله تعالى أمر بالطاعة لأولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية، ومن أمر الله بطاعته لا بدَّ من أنَّ يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ، كان بتقدير إقدامه على الخطأ مع أنَّ الله قد أمر بمتابعته، فيكون ذلك أمراً بفعل الخطأ، مع العلم بأن متابعة المخطئ منهي عنها... فثبت أنَّ المقصود من أولي الأمر المذكورين في الآية لا بدَّ من أنَّ يكون معصوماً»[3].

وإذا تأمَّلت فيما قاله في هذه العبارة لا تكاد تجد فرقاً بين قوله وما قالته الإمامية في تفسير الآية غير أنَّ الاختلاف القائم بيننا وبينه في تطبيق أُولي الأمر والمراد من المعصوم، فإنَّ المعصوم عند الرازي هم الأُمَّة أو أهل الحلِّ والعقد وعندنا هم أئمة أهل البيت عليهم السلام فإنَّهم المعصومون والمطهرون من الرجس والدنس.

إذاً فكرة العصمة غير منحصرة بالشيعة، ولم يتفرَّدوا بالقول بها، بل هي عند السنَّة أيضاً، وعليه فالهجوم على الشيعة من أجل القول بالعصمة واتهامهم بالغلو وأنَّهم يغالون في أئمتهم حيث يصفونهم بالعصمة المنحصرة بالله ورسوله وغير ذلك من الاتهامات والدعاوي التي توجَّه إلى الشيعة، فهي ناشئة من التعصب البغيض الذي

(١) الشريف المرتضى، الشافي في الإمامة: ج٢، ص٢٥٧.
(٢) التفتازاني، شرح المقاصد: ج٥، ص٢٥٠.
(٣) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٠، ص١٤٤.

في صدورهم ولم تصدر إلَّا لبثِّ روح الشقاق والتفرقة بين أفراد الأُمَّة الواحدة، قال تعالى: ﴿ **وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا** ﴾[١] وقال: ﴿ **إِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ** ﴾[٢].

أمّا الدليل على أنَّ أهل البيت عليهم السلام معصومون من الخطأ والزلل فنقول: إنَّ الإمام لا بدَّ من أنَّ يقوم بنفس الدور الذي كان قد قام به النبي صلى الله عليه وآله من بيان الأحكام الإلهية وتفسير الآيات القرآنية وردِّ الشبهات التي تستهدف الدين والشريعة وغيرها من الأمور التي كان يمارسها النبي صلى الله عليه وآله في خدمة الدين الإلهي، ومن كانت هذه مهمته فيلزم أن يكون مسدّداً من قبل الله تعالى معصوماً بعصمة الله تعالى، إذ لو كان حال الإمام كسائر الناس يتوقّع ميه الخطأ والنسيان... لما استطاع أن يقوم بتلك الأدوار التي فرضها الله تعالى عليه من تبليغ الرسالة وشرح وتفسير الآيات الإلهية والذبِّ عن الشبهات والإشكالات التي تتوجَّه إلى الدين، وإذا ثبت أنَّ الإمام يجب أن يكون معصوماً فحينئذٍ نقول: إنه يستحيل معرفة العصمة لأفراد البشر، وما شأن البشر بعصمة الأفراد! ومن أين لهم العلم بنزاهة الفرد في جميع شؤونه وسلوكياته الفردية والاجتماعية؟! فقد يكون الفرد أمام الآخرين نزيهاً ملتزماً بالطاعات وبعيداً عن الأخطاء والمعاصي، ولكن لايأبى من اقتراف الذنوب عندما ينفرد مع نفسه، بل قد يرتكب المعاصي وهو غير قاصد لها بل قد تصدر عنه المعصية وهو جاهل بحكمها أو بموضوعها، ولهذا لا يمكن لأيّ إنسان أن يعرف عصمة شخص آخر إلَّا أن يكون هو بنفسه معصوماً قد أخبره الله بذلك، فعصمة أيِّ فرد تعدُّ من الأمور الخفية التي لايعرفها إلَّا الله ورسوله، وعليه فإذا أردنا أن نعرف المعصوم يجب أن نتعرفه من خلال كلام الله تعالى ورسوله، وقد

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٣.

(٢) سورة الأنبياء: الآية ٩٢.

أشار الله تعالى في آياته القرآنية إلى عصمة بعض عباده الصالحين والمصطفين كالنبي إبراهيم عليه السلام حيث بلغ مقام الإمامة والخلافة الخاصَّة، وذلك بعدما نجح في الاختبارات الإلهية التي لا يكاد يتحملها أحد إلَّا من كان خالصاً لله تعالى ولم يعصِه طرفة عين أبداً، وقد أشار الله تعالى إلى ذلك في قوله: ﴿ **وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ** ﴾ والمراد من الظلم هنا هو مطلق الظلم بجميع أقسامه الذي يعني به الطهارة من الذنوب والمعاصي، وهذا هو معنى العصمة التي أرادها الله تعالى لأنبيائه ورسله، وقد أشار إلى عصمة نبي الإسلام وأهل بيته عليهم السلام في سورة الأحزاب في آية ٣٣ قال تعالى ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** ﴾ فقد تضافرت الروايات على أنَّ المقصود من أهل البيت عليهم السلام هم خمسة أصحاب الكساء أعني النبي وعليَّاً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وقد صرَّح بذلك كبار علماء العامَّة منهم الترمذي والطبري والسيوطي وغيرهم وسنذكر كلماتهم فيما بعد.

وأمَّا أحاديث النبي صلى الله عليه وآله في عصمة أهل البيت عليهم السلام فكثيرة منها ما روي عن جابر بن عبد الله الأنصاري عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «**يا جابر إنَّ أوصيائي وأئمة المسلمين من بعدي أوَّلهم علي، ثمَّ الحسن، ثمَّ الحسين، ثمَّ علي بن الحسين، ثمَّ محمَّد بن علي المعروف بالباقر - ستدركه يا جابر، فإذا لقيته فأقرأه مني السلام - ثمَّ جعفر بن محمَّد، ثمَّ موسى بن جعفر، ثمَّ علي بن موسى، ثمَّ محمَّد بن علي، ثمَّ علي بن محمَّد، ثمَّ الحسن بن علي، ثمَّ القائم، اسمه اسمي وكنيته كنيتي، محمَّد بن الحسن بن علي ذاك الذي يفتح الله تبارك وتعالى على يديه مشارق الأرض ومغاربها، ذاك الذي يغيب عن أوليائه غيبة لا يثبت على القول بإمامته إلَّا من امتحن الله قلبه للإيمان**»[1].

(١) القندوزي، ينابيع المودة: ج٢، ص٥٩٣. وبهذا المعنى روي في فرائد السمطين: ج٢، ص١٣٣.

هذا فيما يرتبط بعصمة جميع أئمة أهل البيت عليهم السلام وأمَّا ما يتعلق بعصمة علي عليه السلام بالذات فهناك أحاديث نبوية كثيرة أشارت إلى عصمته.

منها قوله صلى الله عليه وآله: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع عليّاً فقد أطاعني، ومن عصى عليّاً فقد عصاني**»(١). رواه الحاكم في المستدرك وقال: «هذا حديث صحيح»، وصحَّحه أيضاً الذهبي في تلخيص المستدرك(٢).

وأيضاً في كتاب المستدرك قال النبي صلى الله عليه وآله: «**علي مع القرآن، والقرآن مع علي لن يفترقا، حتَّى يردا علي الحوض**»(٣) (٤).

وروى الترمذي في مسنده والحاكم في مستدركه عن النبي صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «**اللّهم أدرِ الحق مع علي كيف دار**»(٥).

وأيضاً روى الإمام ابن حنبل والترمذي والحاكم قوله صلى الله عليه وآله: «**إنِّي قد تركت فيكم ما إن تمسَّكتم به لن تضلُّوا بعدي الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي**»(٦)، واشتُهِر عن

---

(١) ولاريبَ في أنَّ الطاعة المطلقة المذكورة في الحديث لعلي عليه السلام تدلُّ على عصمته إذ لو كان عليٌّ كسائر الناس يخطئ ويعصي الله تعالى لَمَّا كانت طاعته تقارن بطاعة النبي المعصوم من الزلل والخطأ.

(٢) الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين: ج٣، ص١٣٠.

(٣) المصدر السابق: ص١٣٤.

(٤) وليس المراد من المعيَّة، المعيَّة الظاهرية بأن يحمل معه نسخة من القرآن إذ لا فضل في ذلك وهو بمقدور كلِّ إنسان حتَّى الكافر والمشرك أن يحمل معه القرآن ولكن المراد بها المعيَّة الباطنية والمعنوية؛ بحيث لا يخالف أحدهما الثاني في الأفعال والغايات وإذا كانت المعيَّة بهذا المعنى يتَّضح لنا أنَّ كون علي مع القرآن دليلاً على عصمته عليه السلام إذ لا معنى لأن يخطئ علي عليه السلام ويخالف القرآن وأحكام الله تعالى ويبقى مع القرآن.

(٥) الترمذي، سنن الترمذي: ج٥، ص٦٣٣، الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين: ج٣، ص١٣٥.

(٦) أحمد بن حنبل، مسند أحمد: ج٣، ص١٤. الترمذي، سنن الترمذي: ج٥، ص٦٢٢. الحاكم

النبي ﷺ أنه قال: «**إنَّما مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلَّف عنها غرق**»[١].

إلى عشرات الأحاديث، والروايات النبوية التي وردت في عصمة علي عليه السلام وقد جاءت في أهم مصادر السنة الصحاح والمسانيد.

روايات أهل البيت عليهم السلام في تفسير الآية ﴿أُولِي الْأَمْر﴾:

عن عبد الله بن عجلان عن أبي جعفر عليه السلام في قوله ﴿ **أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ قال: «**هي في علي وفي الأئمة جعلهم الله مواضع الأنبياء - غير أنَّهم لا يُحلُّون شيئاً ولا يُحرِّمونه**»[٢].

عن بريد بن معاوية قال كنت عند أبي جعفر عليه السلام فسألته عن قول الله ﴿ **أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ قال: **إيَّانا عنى خاصَّة فإنْ خفتم تنازعاً في الأمر - فارجعوا إلى الله وإلى الرسول وأولي الأمر منكم، هكذا نزلت وكيف يأمرهم بطاعة أولي الأمر - ويرخص لهم في منازعتهم، إنَّما قيل ذلك للمأمورين الذين قيل لهم ﴿ أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾**[٣].

وفي رواية أبي بصير عنه عليه السلام قال: **نزلت في علي بن أبي طالب** عليه السلام قلت له: إنَّ الناس يقولون لنا - فما منعه أن يسمِّي عليّاً وأهل بيته في كتابه؟ فقال أبو جعفر عليه السلام: **قولوا لهم: إنَّ الله أنزل على رسوله الصلاة - ولم يسم ثلاثاً ولا أربعاً - حتَّى كان رسول الله ﷺ هو الذي فسَّر ذلك لهم - وأنزل الحج فلم ينزِّل طوفوا أسبوعاً - حتَّى فسَّر ذلك لهم**

النيسابوري، المستدرك على الصحيحين: ج٣، ص١٠٩.

(١) أبو بكر البزّاز، مسند البزّاز: ج٣، ص٢٦١٥. الطبراني، المعجم الكبير: ج٣، ص٢٦٣٨.

(٢) تفسير العياشي: ج١، ص٢٥٢.

(٣) تفسير العياشي: ج١، ص٢٤٧.

رسول الله ﷺ وأنزل ﴿ أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ فنزلت في علي والحسن والحسين، وقال في علي «من كنت مولاه فعلي مولاه». وقال رسول الله ﷺ: أوصيكم بكتاب الله وأهل بيتي إنِّي سألت الله أن لا يفرِّق بينهما - حتَّى يوردهما عليَّ الحوض فأعطاني ذلك، وقال: فلا تعلموهم فإنَّهم أعلم منكم، إنَّهم لن يخرجوكم من باب هدى - ولن يدخلوكم في باب ضلال، ولو سكت رسول الله ﷺ ولم يبين أهلها - لادَّعاها آل عباس وآل عقيل وآل فلان وآل فلان، ولكن أنزل الله في كتابه ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ فكان علي والحسن والحسين وفاطمة: تأويل هذه الآية، فأخذ رسول الله ﷺ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين فأدخلهم تحت الكساء في بيت أم سلمة، وقال: اللَّهم إنَّ لكلِّ نبيٍّ ثقلاً وأهلاً فهؤلاء ثقلي وأهلي، فقالت أم سلمة: ألست من أهلك قال: إنك إلى خير ولكن هؤلاء ثقلي وأهلي[1].

عن سليم بن قيس قال: سمعت عليّاً (صلوات الله عليه) يقول وأتاه رجل فقال له: ما أدنى ما يكون به العبد مؤمناً وأدنى ما يكون به العبد كافراً وأدنى ما يكون به العبد ضالاً، فقال له: «**سألت فافهم الجواب أمّا أدنى ما يكون به العبد مؤمناً أن يعرِّفه الله تبارك وتعالى نفسه فيقرَّ له بالطاعة، ويعرِّفه نبيَّه ﷺ فيقرَّ له بالطَّاعة، ويعرِّفه أمامه وحجَّته في أرضه وشاهده على خلقه فيقرَّ له بالطاعة**، قلت له: يا أمير المؤمنين وإن جهل جميع الأشياء إلَّا ما وصفت؟ قال: **نعم إذا أُمر أطاع وإذا نهي انتهى، وأدنى ما يكون به العبد كافراً من زعم أنَّ شيئاً نهى الله عنه أنَّ الله أمر به ونصبه ديناً يتولّى عليه ويزعم أنَّه يعبد الّذي أمره به وإنَّما يعبد الشيطان، وأدنى ما يكون به العبد ضالّاً أن لا يعرف حجَّة الله تبارك وتعالى وشاهده على عباده الّذي أمر الله عزَّ وجلَّ بطاعته وفرض ولايته،**

(١) تفسير فرات الكوفي، ص٦٤١، تفسير العياشي ج١، ص٢٥٠.

قلت: يا أمير المؤمنين صفهم لي، فقال: **الّذين قرنهم الله عزَّ وجلَّ بنفسه ونبيِّه فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾** قلت: يا أمير المؤمنين جعلني الله فداك أوضح لي، فقال: **الّذين قال رسول الله ﷺ في آخر خطبته يوم قبضه الله عزَّ وجلَّ إليه: إنِّي قد تركت فيكم أمرين لن تضلُّوا بعدي ما إن تمسَّكتم بهما: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فإنَّ اللَّطيف الخبير قد عهد إليَّ أنَّهما لن يفترقا حتَّى يردا عليَّ الحوض كهاتين وجمع بين مسبِّحتيه ولا أقول: كهاتين وجمع بين المسبِّحة والوسطى فتسبق إحداهما الأُخرى، فتمسَّكوا بهما لا تزلُّوا ولا تضلُّوا ولا تقدُّموهم فتضلُّوا»**[1].

عن جابر بن يزيد الجعفيِّ قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري يقول: لـمَّا أنزل الله تعالى على نبيِّه ﷺ: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾**[2] قلت: يا رسول الله، عرفنا الله ورسوله، فمن أولي الأمر الذي قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ فقال ﷺ: «**هم خلفائي - يا جابر - وأئمَّة المسلمين بعدي، أوّلهم عليُّ بن أبي طالب، ثمَّ الحسن، ثمَّ الحسين، ثمَّ عليُّ بن الحسين، ثمَّ محمَّد بن عليٍّ المعروف في التوراة بالباقر، وستدركه يا جابر، فإذا لقيته فأقرئه منِّي السلام، ثمَّ الصادق جعفر بن محمَّد، ثمَّ موسى بن جعفر، ثمَّ عليُّ بن موسى، ثمَّ محمَّد بن عليٍّ، ثمَّ عليُّ بن محمَّد، ثمَّ الحسن بن عليٍّ، ثمَّ سميِّي وكنيِّي، حجَّة الله في أرضه، وبقيَّته في عباده، ابن الحسن بن عليّ، ذاك الذي يفتح الله تعالى ذكره على يديه مشارق الأرض ومغاربها، وذلك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت فيها على القول بإمامته إلَّا من امتحن الله قلبه للإيمان**»[3].

---

(١) الكليني، الكافي: ج٢، ص٤١٤.

(٢) سوره النساء: الآية ٥٩.

(٣) القندوزي، ينابيع المودة: ج٣، ص٣٩٨. الصدوق، إكمال الدين: ج١، ص٢٥٣.

عن عمرو بن سعيد قال سألت أبا الحسن عليه السلام عن قوله ﴿ **أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ قال: «**علي بن أبي طالب والأوصياء من بعده**»[١].

عن أبان أنه دخل على أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: فسألته عن قول الله ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ فقال: **ذلك علي بن أبي طالب** عليه السلام ثمَّ سكت، قال: فلمَّا طال سكوته قلت: ثمَّ من؟ قال: **ثمَّ الحسن**، ثمَّ سكت فلمَّا طال سكوته – قلت: ثمَّ من؟ قال: **الحسين**، قلت: ثمَّ من؟ قال: **ثمَّ علي بن الحسين** وسكت، فلم يزل يسكت عند كل واحد حتَّى أعيد المسألة، فيقول حتَّى سمَّاهم إلى آخرهم[٢].

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ وَعَلِيَّ بْنَ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ سَأَلَاهُ عَنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ – ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ فَقَالَ: «**الْعُلَمَاءُ فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ مَا صَنَعْنَا شَيْئاً إِلَّا كُنَّا سَأَلْنَاهُ مَنْ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءُ فَرَجَعَا إِلَيْهِ فَسَأَلَاهُ فَقَالَ الْأَئِمَّةُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللهِ**»[٣].

عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عليه السلام لِأَيِّ شَيْءٍ يُحْتَاجُ إِلَى النَّبِيِّ وَالْإِمَامِ فَقَالَ: **لِبَقَاءِ الْعَالَمِ عَلَى صَلَاحِهِ وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَرْفَعُ الْعَذَابَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ إِذَا كَانَ فِيهَا نَبِيٌّ أَوْ إِمَامٌ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَ ﴿ وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله النُّجُومُ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ وَأَهْلُ بَيْتِي أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى أَهْلَ السَّمَاءِ مَا يَكْرَهُونَ وَإِذَا ذَهَبَ أَهْلُ بَيْتِي أَتَى أَهْلَ**

(١) الحر العاملي، إثبات الهداة: ج٣، ص٤٨. البحراني، البرهان: ج١، ص٣٨٦. المجلسي، البحار: ج٧، ص٦١.

(٢) المجلسي، البحار: ج٧، ص٦١. البحراني، البرهان: ج١، ص٣٨٥.

(٣) القاضي النعمان المغربي ابن حيُّون، دعائم الإسلام: ج١، ص٢٤. ابن شهرآشوب، المناقب: ج٤، ص٢٤٩.

الْأَرْضِ مَا يَكْرَهُونَ يَعْنِي بِأَهْلِ بَيْتِهِ الْأَئِمَّةَ الَّذِينَ قَرَنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ طَاعَتَهُمْ بِطَاعَتِهِ فَقَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾وَهُمُ الْمَعْصُومُونَ الْمُطَهَّرُونَ الَّذِينَ لَا يُذْنِبُونَ وَلَا يَعْصُونَ وَهُمُ الْمُؤَيَّدُونَ الْمُوَفَّقُونَ الْمُسَدَّدُونَ بِهِمْ يَرْزُقُ اللهُ عِبَادَهُ وَبِهِمْ تُعْمَرُ بِلَادُهُ وَبِهِمْ يُنْزِلُ الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَبِهِمْ يُخْرِجُ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ وَبِهِمْ يُمْهِلُ أَهْلَ الْمَعَاصِي وَلَا يُعَجِّلُ عَلَيْهِمْ بِالْعُقُوبَةِ وَالْعَذَابِ لَا يُفَارِقُهُمْ رُوحُ الْقُدُسِ وَلا يُفَارِقُونَهُ وَلَا يُفَارِقُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يُفَارِقُهُمْ صَلَوَاتُ الله عَلَيْهِمْ أَجْمَعِين»[1].

(١) الصدوق، علل الشرائع: ج١، ص١٢٣.

البحث الثاني: قول الرازي في (أُولِي الْأَمْر)

صرَّح الفخر الرازي – بعد القول بضرورة عصمة أولي الأمر – أنَّ المراد من أولي الأمر هم أهل الحلِّ والعقد، فهم الذين أشارت إليهم الآية الكريمة ولايوجد معصوم على وجه الأرض غيرهم، فقد جاء في تفسيره: ثبت أنَّ الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم، وثبت أنَّ كلَّ من أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ، فثبت قطعاً أنَّ أولي الأمر المذكورين في هذه الآية لا بدَّ من أنَّ يكونوا معصومين، ثمَّ نقول: إنَّ أولي الأمر أهل الحلِّ والعقد من الأمَّة، وذلك يوجب القطع بأنَّ إجماع الأمَّة حجَّة[1].

مناقشة الفخر الرازي حول أهل الحلِّ والعقد:

وقبل أن نخوض نقاشاً حول ما قاله الرازي في عصمة أهل الحلِّ والعقد يجب علينا أن نحدد معنى كلمة أهل الحلِّ والعقد واختلاف العلماء في معنى هذه المفردة ليتَّضح للقارئ الكريم مدى صحَّة تفسير الفخر الرازي لأُولي الأمر، وأنَّ ما قاله من أنَّ المراد بأُولي الأمر هم أهل الحلِّ والعقد ليس هو إلَّا تفسيراً بالرأي والاجتهاد ولايستند على أيّة قرينة، ومن أجل أن يتَّضح ما قلناه ينبغي علينا أن نعرض بعض الأسئلة المرتبطة بالمقام.

السؤال الأوّل: من هم أهل الحلِّ والعقد؟

لقد اختلف علماء العامَّة في معنى أهل الحلِّ والعقد، فمنهم من قال: إن المراد بهم

---

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٠، ص١٤٤.

هم الأمراء والعلماء والرؤساء ووجوه الناس[١] ومنهم من قال: من لهم القدرة على حلِّ معضلات ومشكلات المجتمع والناس ولايشترط أن يكون أهل الحلِّ والعقد من العلماء أو الأمراء أو الرؤساء أو غيرهم[٢] ومنهم من قال: هم العلماء والرؤساء ووجوه الناس الذين يرجع النَّاس إليهم في الحاجات والمصالح العامَّة. ومنهم من قال: إنَّهم الأشراف والأعيان[٣]، ومنهم من قال: هم الأفاضل المستقلُّون الذين حنَّكتهم التجارب وهذَّبتهم المذاهب وعرفوا الصفات المرعيَّة في من يناط به أمر الرعيَّة[٤].

معنى أهل الحلِّ والعقد عند الفخر الرازي:

لقد صرَّح الرازي في مواضع متعددة من تفسيره أنَّ المراد بأهل الحلِّ والعقد هم مجموع الأُمَّة لا بعضهم قال: «... فثبت قطعاً أن أولي الأمر المذكور في هذه الآية لابدَّ من أنَّ يكون معصوماً، ثمَّ نقول: ذلك المعصوم إمَّا مجموع الأمَّة أو بعض الأمَّة، لا جائز أن يكون بعض الأمَّة؛ لأننا بيَّنا أنَّ الله تعالى أوجب طاعة أولي الأمر في هذه الآية قطعاً، وإيجاب طاعتهم قطعاً مشروط بكوننا عارفين بهم قادرين على الوصول إليهم والاستفادة منهم، ونحن نعلم بالضرورة أننا في زماننا هذا عاجزون عن معرفة الإمام المعصوم، عاجزون عن الوصول إليهم، عاجزون عن استفادة الدين والعلم منهم، وإذا كان الأمر كذلك علمنا أنَّ المعصوم الذي أمر الله المؤمنين بطاعته ليس بعضاً من أبعاض الأمَّة، ولا طائفة من طوائفهم»[٥].

---

(١) بدر الدين بن جماعة، تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام: ص٥٢.
(٢) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون: ص١٧٧.
(٣) النووي، منهاج الطالبيين.
(٤) إمام الحرمين الجويني، الغياثي: ص٨٢.
(٥) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٠، ص١٤٤.

والجواب عنه: أنَّ تفسير أهل الحلِّ والعقد بمجموع الأُمَّة أيضاً لا يسلم من إشكال، بل يرد عليه بعض الإشكالات والملاحظات نشير إليها.

الأولى: أن الله تعالى لم يعهد لإجماع الأُمَّة العصمة ولم يرد نص قرآني أو روائي قال تعالى فيه: متى ما اجتمعت الأُمَّة فهي مصونة من الوقوع في الخطأ والاشتباه، فحال إجماع الأُمَّة واتفاقهم كغيره معرضة للزلل والخطأ.

الثانية: يجب هنا أن نسأل الفخر الرازي هل يمكن أن تجتمع الأُمَّة الإسلامية بجميع مذاهبها ونحلها على قضية أو مسألة من المسائل الإسلامية؟! ونقول في الجواب أنَّه من المستحيل أن تتفق الأُمَّة الإسلامية بجميع طوائفها ومذاهبها على مسألة، وإذا تتبعنا التاريخ من صدر الإسلام إلى يومنا هذا لا نجد أنَّ الأُمَّة الإسلامية في يوم من الأيام اتفقت على مسألة وقضية أساسية، فما بالك بالمسائل والقضايا الفرعية؟ وإذا ثبت أنَّ الإجماع غير حاصل بين أفراد الأُمَّة على مسألة من المسائل، فلا تصل النوبة عن الحديث في عصمة إجماع الأمَّة.

الثالثة: أنَّ علماء الأُمَّة ليسوا إلّا فقهاء يستنبطون الأحكام الشرعية من كلام الله وسُنَّة نبيِّه وليست لهم طاعة مستقلة عن طاعة الله ورسوله فطاعتهم هي طاعة الله وطاعة النبي بعينها، وأمَّا أولو الأمر فقد أشارت الآية الكريمة أنَّ لهم طاعة في عرض طاعة الله والرسول ﷺ ومن هنا يتَّضح أنَّ أُولي الأمر ليسوا العلماء والفقهاء.

السؤال الثاني: ما الشروط التي يجب أن تتوفر في أهل الحلِّ والعقد؟

اختلفت كلمة العلماء في الشروط التي يجب أن تتوفر في أهل الحلِّ والعقد، فمنهم من جعلها ثلاثة فقال: يجب لأهل الحلِّ والعقد أن يتصفوا بشروط ثلاثة وهي: العدالة الجامعة لشروطها، العلم الذي يتوصل به إلى معرفة من يستحق الإمامة، الرأي والحكمة

المؤديان إلى معرفة الأصلح للإمامة[١].

ومنهم من زاد عليها فقال بضرورة اتصاف أهل الحلِّ والعقد بالمروءة وأن يكونوا معتدلين في أقوالهم وأفعالهم، ومنهم من اشترط فيهم الذكورة واستدل على ذلك بآية ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ** ﴾[٢]، ومنهم من قال: إنَّ أهل الحلِّ والعقد يجب أن يتَّصفوا بالقوة والبأس وبالبصيرة والحذق في الأمور.

وهناك من اشترط الاجتهاد في الشريعة الإسلامية لأهل الحلِّ والعقد وكذا يتَّصف بالمواطنة والخبرة والتجربة وغيرها[٣].

السؤال الثالث: ما وظائف وأعمال أهل الحلِّ والعقد وأعمالهم؟

اختلفوا أيضاً في وظائف أهل الحلِّ والعقد، وما الأعمال التي يجب أن يؤديها أهل الحلِّ والعقد؟ فمنهم من قال: إنَّ وظائفهم تنحصر بمواصلة الأمور الدنيوية للناس كالزراعة والصناعة ووسائل الاتصال... ومنهم من قال: إنَّ وظائفهم هي أمور الدين التي لا نصَّ فيها[٤] ومنهم من قال: وظائفهم تتعلَّق بالإجراءات التنفيذية لبعض العبادات، كالجهاد، والحج، فيجب على أهل الحلِّ والعقد أن يتخذوا الإجراءات والأساليب المناسبة لتفيذها، ومنهم من قال مسؤوليتهم هي دعوة الخلق إلى الحق وإرشادهم إلى الدين القويم والصراط المستقيم، واستدلُّوا بقوله تعالى ﴿ **وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ**

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية: ص٥٣.

(٢) سورة النساء: الآية ٣٤.

(٣) راجع ابن القيم، أحكام الذمة: ج٢، ص٤١٤. إمام الحرمين الجويني: ص٥٠. الماوردي، الأحكام السلطانية: ص٧.

(٤) الجصَّاص، أحكام القرآن: ج٣، ص١٧٩.

﴿وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطانَ إِلاَّ قَليلاً﴾[١]، قال رشيد رضا: «يجب أن تكون قوة المسلمين تابعة لهذه الأمَّة التي تقوم بفريضة الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[٢].

وبعضهم جعل من وظائفهم المسؤوليات الاجتماعية فقال: «إنَّ المسؤولية مقسَّمة على الناس كلٌّ بحسبه، ولكن عظائم الأمور كالإمامة والقضاء والحسبة وتدبير أمور الناس والبتَّ في أصولها عقداً وحلاً، لا بدَّ من أنَّ تتخذ فيها المسؤوليات، وألا تترك للعامَّة فتحلَّ الفوضى وينتشر الفساد»[٣].

وبعد هذه النظرة السريعة في أقوال العلماء حول تفسير أهل الحلِّ والعقد وما يرتبط بهم يتَّضح لنا مدى غموض هذا المصطلح الذي استخدمه الرازي، وإذا كان هذا الاختلاف الشاسع في معنى أهل الحلِّ والعقد وعددهم وصفاتهم فلا يحقَّ للفخر الرازي أن يفسِّر كلام الله تعالى بمصطلح مختلق لم يأتِ به أحد من المفسِّرين قبله!

والغريب أنَّ الرازي نفسه اعترف بذلك وقال: «إنَّ ما جاء به من لفظ أهل الحلِّ والعقد أنَّه كلام مبتدع ومختلق ولم يسبقه به أحد وهو مخالف مع اجماع العلماء والمفسرين».

يقول الرازي في هذا الصدد: «قد يقال لمَّا كانت أقوال الأمَّة في تفسير هذه الآية محصورة في هذه الوجوه، وكان القول الذي نصرتموه «أنَّ أُولي الأمر هم أهل الحلِّ والعقد» خارجاً عنها كان ذلك بإجماع الأمَّة باطلاً»[٤].

---

(١) سورة النساء: الآية ٨٣.

(٢) محمَّد رشيد رضا، تفسير المنار: ج٤، ص٤٦.

(٣) الماوردي، الأحكام السلطانية: ص٦.

(٤) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٠، ص١٤٤.

ثمَّ حاول أن يجيب عن هذا الإشكال فقال: «المراد منه جميع العلماء من أهل العقد والحلِّ لم يكن هذا قولاً خارجاً عن أقوال الأمَّة، بل كان هذا اختياراً لأحد أقوالهم وتصحيحاً له بالحجَّة القاطعة»[1].

ما المقصود بعصمة أهل الحلِّ والعقد؟

وأمّا العصمة التي ادَّعاها الفخر الرازي لأهل الحلِّ والعقد، فهي أيضاً لم تكن واضحة بل ترد فيها احتمالات عديدة وجميع تلك الاحتمالات مرفوضة لا يمكن قبولها كما يتَّضح ذلك ممّا يلي:

وجهان في معنى عصمة أهل الحلِّ والعقد:

الأوَّل: يحتمل أن يكون مراد الرازي من عصمة أهل الحلِّ والعقد هو عصمة جميع أفراد أهل الحلِّ والعقد وأنَّ العصمة تطلق على كلِّ فرد منهم على حدة.

ولكن يرد على هذا الاحتمال أنَّ إطلاق العصمة على جميع أهل الحلِّ والعقد من الأُمور المستحيلة التي لا يقول بها أحد من العلماء، بل لا يخطر ببال أحد من المسلمين أن يكون جميع أفراد أهل الحلِّ والعقد معصومين وأنَّهم لايرتكبون الخطأ، خاصَّة إذا قلنا إن المراد بأهل الحلِّ والعقد هم إجماع الأُمَّة، كيف وأنَّ أهل الحلِّ والعقد يختلفون من زمان إلى آخر، فكيف يصحُّ لنا أن نحكم بعصمتهم جميعاً؟!

الثاني: يحتمل أن يراد بعصمة أهل الحلِّ والعقد هو عصمتهم حينما يجتمعون على أمر واحد وليس عصمة كلِّ فرد منهم، ويرجح هذا الاحتمال قول جمهور علماء العامَّة من أنَّ اتفاق علماء الأُمَّة على أمر في كلِّ زمان، دليل على صحَّة ذلك الأمر بل يعدُّ ذلك الاتفاق بمثابة الحكم الإلهي النازل من السماء على رسول الله ﷺ، ولا ينبغي الترديد

(١) الفخر الرازي، المصدر السابق: ص١٤٥.

والتشكيك فيه.

ويرد عليه: أنَّ هذا الاحتمال أيضاً لا يمكن قبوله لأنَّه أوَّلاً: أنَّ المجموعة ليست معزولة عن أفرادها بل هي تتكون من الأفراد ولا يمكن الحكم بعصمة المجموعة ما دام أفرادها غير معصومين يرتكبون الخطأ والاشتباه. نظير هذا ما إذا كان عندنا مجموعة متكونة من ١٠ أفراد، ٧ منهم علماء و٣ جهال فنقول إذا نظرنا إلى هولاء العشرة من حيث المجموع فنحكم عليهم بأنَّ كلَّهم علماء وإذا نظرنا إلى فرد فرد منهم فنحكم بعلم بعضهم وجهل الآخر ومن البديهي أنَّ هذا الحكم غير مقبول عند العقلاء فضلاً عن العلماء وأصحاب النظر والتأمُّل.

وقد يتمسَّك لتصحيح هذا الاحتمال بالحديث المروي عن النبي الأكرمﷺ في صحاح ومسانيد العامَّة من أنه لا تجتمع أمَّتي على خطأ أو على ضلالة ولكن الاستناد بهذا الحديث أيضاً لا يجدي نفعاً؛ لأن المراد بحديث لا تجتمع أمَّتي على خطأ – إنْ صَحَّ الحديث – هو أنَّه لا يمكن للأُمَّة الإسلامية بأسرها أن تسلك الخطأ بل يوجد هناك بين أفراد الأمَّة من يبصر طريق الحق ويسير على درب الصواب.

هذا هو معنى الحديث لا ما زعمه هؤلاء من أنَّ أهل الحلِّ والعقد على مرِّ القرون الماضية واللاحقة معصومون لا يرتكبون الخطأ! كيف وقد رأينا مراراً وعلى مرِّ العصور، الأخطاء الفادحة التي ارتكبتها هؤلاء الذين يسمونهم بأهل الحلِّ والعقد؟!

إشكالات الرازي على الإمامية:

بعدما حمل الفخر الرازي أولي الأمر على أهل الحلِّ والعقد اعترض على قول الإمامية وأخذ يخطِّئ قولهم حيث ذهبوا إلى أنَّ المراد من أُولي الأمر هو الأئمة الإثنا عشر فأورد عليهم ثلاثة إشكالات.

الإشكال الأول:

أنَّ طاعة أولي الأمر مشروطة بالمعرفة ولا يمكن التعرّف عليهم إلَّا إذا كنَّا قادرين على الوصول إليهم، وإذا أخذنا بعين الاعتبار قيد المعرفة في الطاعة فتصبح الطاعة المذكورة مقيّدة، وهو خلاف ما أراده الله تعالى من الإطلاق في الطاعة حيث أطلق كلمة أطيعوا ولم يقيّدها بالمعرفة ولا غيرها.

دفع الإشكال:

لقد أشار الرازي في هذا الإشكال إلى أمرين:

الأوَّل: شرطية المعرفة في الطاعة.

الثاني: عدم إمكان الوصول إلى أهل البيت فهم غير معنيين في الآية.

وأمّا فيما يرتبط بالأمر الأوَّل فيمكن أن يجاب عنه تارة بالجواب النقضي وأُخرى بالجواب الحلي.

أمّا الجواب النقضي:

فإنَّ هذا الإشكال يرد على الفخر الرازي نفسه، فإنَّ شرط المعرفة معتبر أيضاً على القول إنَّ المراد من أولي الأمر هم أهل الحلِّ والعقد – كما ذهب إليه الفخر الرازي – فإنّنا نسأل الفخر الرازي هل تجب معرفة أهل الحلِّ والعقد الذين وجبت طاعتهم، قبلها أو

لا؟ فإنْ وجبت معرفتهم فقد أصبحت الطاعة المشار إليها في الآية مقيّدة بالمعرفة أيضاً وهو خلاف الطاعة المطلقة التي أُشير إليها في الآية! وإنْ قال: إنَّ معرفة أهل الحلِّ والعقد لا تجب فنقول: كيف يمكن طاعة من لا نعرفهم؟!

ملاحظة: إنَّ مصدر المعرفة التي يدَّعيها الفخر الرازي لأهل الحلِّ والعقد تختلف مع مصدر المعرفة التي يقول بها الإمامية لأئمتهم المعصومين؛ حيث تذهب الإمامية إلى أنَّ معرفة أولي الأمر والأئمة يجب أن تكون من قبل الله ورسولهﷺ في حين أنَّ الفخر الرازي يذهب إلى أنَّ معرفة أهل الحلِّ والعقد يجب أن تكون من قبل الناس ولكن سواء قلنا إنَّ مصدر المعرفة هو الله ورسوله أم إنَّ مصدرها الخلق فلا يزال إشكال التقييد باقياً على حاله.

والجواب الحلِّي: وقد بيّن النبي الأكرمﷺ في مواضع متعددة المراد من أولي الأمر وصرَّح بأسمائهم وكان الصحابة يعرفون أولي الأمر بأسمائهم وأنَّ لهم الطاعة المفترضة وقد رووا ذلك عن النبيﷺ.

١. عن جابر بن يزيد الجعفي قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري يقول: «لـمَّا أنزل الله عزَّ وجلَّ على نبيِّه محمَّدﷺ ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ قلت: يا رسول الله عرفنا الله ورسوله، فمن أولو الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ فقالﷺ: **هم خلفائي يا جابر، وأئمة المسلمين من بعدي: أوَّلهم علي بن أبي طالب، ثمَّ الحسن والحسين، ثمَّ علي بن الحسين، ثمَّ محمَّد بن علي المعروف في التوراة بالباقر، وستدركه يا جابر، فإذا لقيته فاقرئه منِّي السلام، ثمَّ الصادق جعفر بن محمَّد، ثمَّ موسى بن جعفر، ثمَّ عليُّ بن موسى، ثمَّ محمَّد بن علي، ثمَّ علي بن محمَّد، ثمَّ الحسن بن علي، ثمَّ سميِّي وكنيِّي حجَّة الله في أرضه، وبقيَّته في عباده ابن الحسن بن علي،**

ذاك الذي يفتح الله تعالى ذكره على يديه مشارق الأرض ومغاربها»[1].

٢. جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ عن سليم بن قيس الهلالي قال: سمعت عليّاً (صلوات الله عليه) يقول وأتاه رجل فقال له: ما أدنى ما يكون به العبد مؤمناً وأدنى ما يكون به العبد كافراً وأدنى ما يكون به العبد ضالاً، فقال له: «**سألت فافهم الجواب أمّا أدنى ما يكون به العبد مؤمناً أن يعرِّفه الله تبارك وتعالى نفسه فيقرَّ له بالطاعة، ويعرِّفه نبيَّه ﷺ فيقرَّ له بالطَّاعة، ويعرِّفه أمامه وحجَّته في أرضه وشاهده على خلقه فيقرَّ له بالطاعة**، قلت له: يا أمير المؤمنين وإن جهل جميع الأشياء إلَّا ما وصفت؟ قال: **نعم إذا أُمر أطاع وإذا نهي انتهى، وأدنى ما يكون به العبد كافراً من زعم أنَّ شيئاً نهى الله عنه أنَّ الله أمر به ونصبه ديناً يتولّى عليه ويزعم أنَّه يعبد الّذي أمره به وإنَّما يعبد الشيطان، وأدنى ما يكون به العبد ضالّاً أن لا يعرف حجَّة الله تبارك وتعالى وشاهده على عباده الّذي أمر الله عزَّ وجلَّ بطاعته وفرض ولايته**، قلت: يا أمير المؤمنين صفهم لي، فقال: **الّذين قرنهم الله عزَّ وجلَّ بنفسه ونبيِّه فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾** قلت: يا أمير المؤمنين جعلني الله فداك أوضح لي، فقال: **الّذين قال رسول الله ﷺ في آخر خطبته يوم قبضه الله عزَّ وجلَّ إليه: إنِّي قد تركت فيكم أمرين لن تضلُّوا بعدي ما إن تمسَّكتم بهما: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فإنَّ اللَّطيف الخبير قد عهد إليَّ أنَّهما لن يفترقا حتَّى يردا عليَّ الحوض كهاتين وجمع بين مسبِّحتيه ولا أقول: كهاتين وجمع بين المسبِّحة والوسطى فتسبق إحداهما الأُخرى، فتمسَّكوا بها لا تزلُّوا ولا تضلُّوا ولا**

---

(١) القندوزي، ينابيع المودة: ج٣، ص٣٩٨-٣٩٩. الخزَّاز القمي الرازي، كفاية الأثر: ص٥٤-٥٥. الصدوق، كمال الدين: ج١، ص٢٥٤-٢٥٣.

تقدُّموهم فتضلُّوا»[١].

قال علي عليه السلام: **سمعتُ النبي صلى الله عليه وآله يقول: شركائي الذين قرنهم الله بنفسه وبي وأنزل فيهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، الآية، (فإنْ خفتم تنازعاً في أمر فارجعوه إلى الله والرسول وأولي الأمر)، قلت: يا نبي الله، مَن هم؟ قال: أنت أوَّلهم**[٢].

في ينابيع المودة عَنْ مُجَاهِدٍ: [فِي قَوْلِهِ تَعَالَى]: ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**﴾ يَعْنِي [الَّذِينَ] صَدَقُوا بِالتَّوْحِيدِ أَطِيعُوا اللهَ يَعْنِي فِي فَرَائِضِهِ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ يَعْنِي فِي سُنَّتِهِ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حِينَ خَلَّفَهُ رَسُولُ الله بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ: **أَ تُخَلِّفُنِي عَلَى النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ** فَقَالَ: **أَ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى حِينَ قَالَ لَهُ: أُخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ**. فَقَالَ اللهُ: ﴿**وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ قَالَ: [هُوَ] عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَلّاهُ اللهُ الْأَمْرَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ فِي حَيَاتِهِ - حِينَ خَلَّفَهُ رَسُولُ الله بِالْمَدِينَةِ، فَأَمَرَ اللهُ الْعِبَادَ بِطَاعَتِهِ وَتَرْكِ خِلَافِهِ.

عن أبي بصير عن أبي جعفر أنَّه سأله عن قول الله: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ**﴾ قال: «**نزلت في علي بن أبي طالب**. قلت: إنَّ الناس يقولون: فما منعه أنْ يسمِّي عليّاً وأهل بيته في كتابه؟ فقال أبو جعفر: قولوا لهم: **إنَّ الله أنزل على رسوله الصلاة ولم يسمِّ ثلاثاً ولا أربعاً حتَّى كان رسول الله هو الذي يفسِّر ذلك، وأنزل الحج فلم ينزل طوفوا سبعاً حتَّى فسَّر ذلك لهم رسول الله، وأنزل: ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فنزلت في علي والحسن والحسين، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله:**

---

(١) سليم بن قيس الهلالي، كتاب سليم بن قيس الهلالي: ج١، ص١٧٧. القندوزي، ينابيع المودة: ج١، ص٣٤٩.

(٢) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص١٨٩.

أوصيكم بكتاب الله وأهل بيتي، إنِّي سألت الله أنْ لا يفرِّق بينهما حتَّى يوردهما عليّ الحوض، فأعطاني ذلك»[١].

أمّا القسم الثاني من الإشكال الأوَّل وهو شرط طاعة الإمام المعصوم، الوصول إليه ونحن نعيش في زمن يستحيل لنا الوصول إلى المعصوم وعليه فليس الإمام المعصوم الذي تقول الشيعة بإمامته هو المقصود من أولي الأمر.

والجواب عنه: أنَّ غيبة الإمام المعصوم وعدم إمكان الوصول إليه إنَّما هو بسبب الناس نفسهم ولعدم استعدادهم لقبول دعوة الإمام ولو كان جميع الناس يرغبون برؤية الإمام ويستجيبون لدعوته، لما غاب عن أنظارهم، بل لما جاز على الله تعالي أن يغيّبه عن أنظارهم ويمنعهم من رؤيته والالتقاء به لما فيه من مخالفة الحكمة الإلهية فإنَّ الحكمة من وجود الإمام هو هداية الناس وإرشادهم إلى الطريق الذي ينتهي إلى الله تعالى وإنَّما يتحقق هذا الهدف إذا كان الإمام حاضراً بين الناس، وأمَّا في زمن غيبته فلربَّما لايتحقق إلَّا بعد زمن طويل.

ولكن حضور الإمام بين الناس قد يواجه تهديداً لحياته وإضراراً به فلذلك اقتضت المشيئة الإلهية أنْ يبقى غائباً خلف الستار، وقد أشارت بعض الروايات إلى هذا السبب، فقد روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «**إنَّ للقائم غيبة قبل ظهوره**، فبادر زرارة قائلاً: **لِمَ؟ فقال عليه السلام: يخاف القتل**».

يقول الطوسي في الغيبة: لا عِلَّة تمنع من ظهور المهدي إلَّا خوفه على نفسه من القتل؛ لأنه لو كان غير ذلك لما ساغ له الاستتار[٢].

---

(١) الحاكم الحسكاني، المصدر السابق: ص١٤٩. الكليني، الكافي: ج١، ص٢٨٦.

(٢) الطوسي، الغيبة: ج١، ص٣٥١.

إنَّ من قرأ تاريخ بني العباس لاسيَّما الفترة التي عاش فيها الإمام العسكري والإمام المهدي عليهما السلام، لوجد أنَّ السلطة العباسية وخلافتهم القاسية قد حاولت مرَّات عديدة إلقاء القبض على الإمام المهدي عليه السلام واغتياله، إلَّا أنَّ جميع محاولاتها باءت بالفشل.

وعلى ذلك فإذا كانت الأُمَّة هي السبب في غيبة الإمام وهي المانع من الوصول إليه فلا يتوقع أن يكون تكليف الطاعة مرتفعاً عنهم، بل هم مكلَّفون بطاعتهم والرجوع إليهم وأخذ معالم الدين والأحكام عنهم، قال النبي الأكرم صلى الله عليه وآله: «**إنِّي تارك فيكم الثَّقلين كتاب الله وعترتي ما إنْ تمسَّكتم بهما لن تضلُّوا بعدي أبداً**».

الإشكال الثاني:

قال الرازي: إنَّه تعالى أمر بطاعة أولي الأمر، وأولو الأمر جمع، وعندهم لا يكون في الزمان إلَّا إمام واحد، وحمل الجمع على الفرد خلاف الظاهر[١].

والجواب عنه: ذكرنا فيما سبق[٢] أنَّ الأصول والقواعد العربية لا تمنع من إطلاق لفظ الجمع على أفراد عديدين في أزمنة متعددة وقد كثر هذا النحو من الاستعمال في الآيات القرآنية قال تعالى: ﴿ **فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ** ﴾[٣] فإنَّ لفظة الكافرين جمع تطلق على جميع الكفَّار في جميع الأزمنة ولا شكَّ في أنّ عدد الكفَّار في عصر النبي صلى الله عليه وآله محدود وقد نهى الله تعالى النبي صلى الله عليه وآله عن طاعتهم، ومع هذا أن الله تعالى قد عبر عن ذلك العدد المحدود منهم بالكافرين بصيغة مطلقة من دون أيِّ قيد، وهكذا ما جاء في قوله تعالى

(١) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: ج١٠، ص١٤٤.
(٢) تقدم في الفصل الثالث عند مناقشة إشكالات ابن تيمية.
(٣) سورة الفرقان: الآية٥٢.

﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾[١] وقوله تعالى ﴿ وَلاَ تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ ﴾[٢] فقد أمره تعالى أن يخفض جناحه للمؤمنين ونهاه عن أن يطيع المسرفين ومن الواضح أن المقصود بالمؤمنين والمسرفين ذاك العدد المحدود الذين التقى بهم وليس كلَّ المؤمنين.

وهكذا إطلاق أولي الأمر على الأئمة الاثني عشر فلا مانع من إطلاق هذا اللفظ عليهم لاعتبار أنهم يحققون مصداق الجمع ولكن في أزمنة مختلفة ومتعددة.

نعم، يمنع استعمال الجمع لفرد من أفراده، كأنْ تطلق الرجال ويراد به رجل واحد فإنَّ مثل هذا الاستعمال يمنع في اللغة العربية ويعتبر من الاستعمالات الخاطئة طبعاً إن لم توجد له قرينة وأمَّا إن وجدت فهو استعمال مجازي.

الإشكال الثالث:

قال الرازي: إن الله تعالى يقول: ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ ﴾، لو كان المراد من أولي الأمر الإمام المعصوم لوجب أن يقال: فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الإمام[٣].

والجواب عنه:

إنَّ عدم إرجاع المؤمنين إلى أولي الأمر لا يكشف عن عدم عصمتهم من الخطأ والزلل، فإنَّ الله تعالى قد عطف طاعة أولي الأمر على الرسول وهذا يدلُّ على أنَّ طاعة أُولي الأمر طاعة مطلقة كطاعة الرسول ﷺ فالإمام – أولي الأمر – معصوم بالدلائل والبراهين الثابتة المتعددة المذكورة في محلّها.

---

(١) سورة الحجر: الآية ٨٨.

(٢) سورة الشعراء: الآية ١٥١.

(٣) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب ج١٠، ص١١٤.

وأمَّا سبب عدم إرجاع الناس إليهم فهو أمر آخر لا صلة له بعصمتهم، فالإمامة هي من الأمور التي وقع النزاع فيها ولكن هذا لا يعني أنَّ الإمام - أولي الأمر - ليس مرجعاً لحلّ النزاعات فقوله حجَّة على جميع الناس لا يجوز التخطّي عنه أو التوقُّف فيه، وقد أمر النبي الأكرمﷺ في مواضع متعددة بأخذ أقوال الأئمة المعصومين والتمسُّك بهم في جميع الأمور، ومن أشهر تلك الأحاديث حديث الثَّقلين فعن أبي سعيد قال: قال رسول اللهﷺ: «**إنّي تارك فيكم الثقلين: ما إن أخذتم بهما لن تضلُّوا من بعدي وأحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض [و عترتي أهل بيتي] وإنَّهما لن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض**»[١] وهذا حديث صحيح وثابت ومشهور ومتواتر وقد أخرجه أصحاب الصِّحاح من كبار الصحابة كزيد بن أرقم، وأبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وزيد بن ثابت، عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وأبي ذر وأبي هريرة وأم سلمة وغيرهم.

وروى الحاكم النيسابوري في المستدرك عن أنس بن مالك أنَّه قال: إن النبيﷺ قال لعلي: «**أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه بعدي**»[٢].

وروى الخوارزمي بإسناده عن أبي سعيد الخدري: قال رسول اللهﷺ: «**إنَّ أقضى أمتي علي بن أبي طالب**»[٣].

ثانياً: إنَّ الردَّ إلى الله والرسول إنّما هو في التشريعات النازلة من الله تعالى على النبي الأكرم أو بالأمور التي ترتبط بالأحكام التي خصَّ الله تعالى بها نبيهﷺ دون غيره وعلى

---

(١) الترمذي، سنن الترمذي: ج٢، ص٣٠٨. ابن الأثير، أسد الغابة: ج٢، ص١٢. ومن أراد المزيد من المصادر فليراجع كتاب الغدير للعلامة الأميني.

(٢) الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين: ج٣، ص١٢٢.

(٣) ابن شهرآشوب، المناقب: ص٣٩.

هذا فردُّ الناس إلى أولي الأمر في حلِّ نزاعاتهم التي تتطلب تشريعاً جديداً أو أحكاماً موضوعة لا جدوى لها، ولذلك لم يردَّ الناس إلى أولي الأمر، نعم في مواضع أخرى وفي الأمور التي لم ترتبط بالتشريعات والأحكام الخاصَّة بالنبيﷺ فقد أرجع الناس فيها إلى النبي وأولي الأمر فقد جاء في سورة النساء في الآية (٨٣) قوله تعالى ﴿ **وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلاً** ﴾.

فقد أمرت الآية المؤمنين أن يتحققوا من صحَّة الأخبار التي يتم نشرها فيما بينهم وذلك من خلال الرجوع إلى النبي الأكرم وأهل بيتهعليهم السلام ولا يجوز لأحد أن يغفل عن هذا الأمر المهم ويأخذها أخذ المسلمات.

فتبين من خلال ما تقدم أنَّ الأمر إذا كان يتصل بالأحكام والتشريعات فالمرجع فيها هو الله عزَّ وجلَّ والنبي الأكرم فهما المشرِّعان دون غيرهما، وأمَّا إذا كان الأمر يرتبط بالتبين أو بالأحكام الولائية التي تدخل في شؤون الإمامة، فيجوز بل يجب أن نرجع فيها إلى الرسول وأولي الأمر.

ثالثاً: إنَّ الإشكال الذي أورده الفخر الرازي على الإمامية – عدم دلالة أولي الأمر على الأئمة المعصومين لعدم إرجاع الناس إليهم – هو بعينه يرد على قول الرازي وما ذهب إليه من أنَّ المقصود بها هم أهل الحلِّ والعقد وأنَّهم المعصومون الذين لا بدَّ من الرجوع إليهم.

فنقول: إن أهل الحلِّ والعقد أيضاً ليسوا معصومين فلا يشملهم الخطاب الإلهي؛ لأنَّ الله تعالى لم يجعلهم مرجعاً لرفع النزاع وعلى هذا الأساس فلا بدَّ من البحث عن مصاديق أُخَر لأولي الأمر غير أهل الحلِّ والعقد، وهذا ما لايرضاه الفخر الرازي.

البحث الثالث: رأي ابن تيمية في (أُولِي الْأَمْر)

قد ذكر الشيخ ابن تيمية في أكثر من موضع من كتبه أنّ المراد من أولي الأمر هم العلماء والأمراء، فقد جاء في كتابه الحسبة في الإسلام: «قد أمر الله تعالى في كتابه بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أولي الأمر من المؤمنين. وأولو الأمر أصحاب الأمر وذووه وهم الذين يأمرون الناس، وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة وأهل العلم والكلام. فلهذا كان أولو الأمر صنفين: العلماء والأمراء. فإذا صلحوا صلح الناس، وإذا فسدوا فسد الناس»[١].

وذكر في كتابه الآخر في تفسير قوله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ قال: «إنَّ أولي الأمر صنفان العلماء والأمراء».

ثمَّ قال: «وهذا يدخل فيه مشايخ الدين وملوك المسلمين: كلٌّ منهم يطاع فيما إليه من الأمر»[٢].

ابن تيمية خلافاً للرازي لا يرى أيَّ عصمة لأولي الأمر، بل يرى أن أولي الأمر كسائر الناس قد يصيبون وقد يخطئون فإذا أخطؤوا فلا يجب على الأُمَّة أن تتبعهم، فقد جاء في كلامه وهو يصف المحنة التي لاقاها في فترة من حياته قائلاً: «عليَّ أنْ أطيع الله ورسوله وأطيع أولي الأمر إذا أمروني بطاعة الله، فإذا أمروني بمعصية الله فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنَّه قال: «**لا طاعة لمخلوق في معصية الله**» وفي الحديث «**إنما الطاعة في المعروف**»».

---

(١) ابن تيمية، كتاب الحسبة في الإسلام: ص١٣٢.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية: ج٣، ص٢٤٨.

ثمَّ قال: «كما لا تجب طاعة أُولي الأمر الذين يعصون الله تعالى ويدعون الناس إلى معصية الله تعالى كذا لا يجوز علينا الخروج عليهم بل يجب أن نصبر على ظلمهم وجورهم مهما بلغ ذلك الجور؛ لأنَّ في الخروج عليهم فتنة».

مناقشة قول ابن تيمية:

ترد مجموعة من الإشكالات والملاحظات على قول ابن تيمية نذكرها على التوالي.

الأوَّل: ذكرنا فيما تقدَّم أنَّ الآية الكريمة عطفت لفظ أولي الأمر على الرسول ﷺ ومعنى ذلك أنَّ الطاعة الثابتة للرسول ﷺ هي بعينها ثابتة لأولي الأمر، وحيث إنَّ طاعة الرسول مطلقة غير مقيدة ولا مشروطة بشيء من الزمان والمكان، فهكذا طاعة أُولي الأمر أيضاً يجب أن تكون مطلقة غير مقيدة ولا مشروطة.

وعلى ذلك فلا بدّ من أن يكون أولو الأمر معصومين لايرتكبون الخطأ والاشتباه؛ لأن إطلاق وجوب الإطاعة لا يصحُّ إلّا إذا كان المطاع معصوماً، فلا يصحُّ فرض الطاعة المطلقة للشخص الذي يرتكب الخطأ والاشتباه.

الثاني: إنَّ ما ذهب إليه ابن تيمية من حرمة مواجهة الحاكم الظالم ووجوب الصبر على كلِّ أعماله وتصرفاته المحرمة والمخالفة للشرع لكونه والياً للأُمور وقد أمرنا الله تعالى بطاعة أولياء الأمـور[1]. يخالف أساسيات المعارف الدينية وأصول الشريعة الإسلامية التي جاء بها النبي محمَّد ﷺ فقد دلَّت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية على حرمة الركون إلى الظلمة والأخذ بأوامرهم... جاء في سورة هود النهي عن ذلك

(١) جاء في مجموع الفتاوى لابن تيمية ما نصه: مذهب أهل الحديث ترك الخروج بالقتال على الملوك البغاة والصبر على ظلمهم إلى أن يستريح بر، أو يستراح من فاجر،ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ج٤، ص٤٤٤.

ووعد الله تعالى الذين يركنون إلى الظلمة بالعذاب قال تعالى ﴿ **وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ** ﴾[١].

وقد نهى رسول الله ﷺ عن الصمت والسكوت أمام الحاكم الجائر الذي يستهتر بحرمات الله تعالى ويعمل بالإثم والعدوان وكما جاء في خطبة الإمام الحسين عليه السلام التي خطبها وهو في طريقه إلى كربلاء، قال ﷺ: «**من رأى سلطاناً جائراً مستحلاً لحرم الله، ناكثاً لعهد الله، مخالفاً لسُنَّة رسول الله ﷺ يعمل في عباد الله بالإثم والعدوان، فلم يُغَيِّر عليه بفعل ولا قول كان حقّاً على الله أن يدخلَه مُدخَلُه. ألا وإنَّ هؤلاء قد لزموا طاعة الشيطان وتركوا طاعة الرحمن، وأظهروا الفساد وعطَّلوا الحدود، واستأثروا بالفيءِ، وأحلّوا حرام الله وحرَّموا حلاله، وأنا أحقُّ من غير**»[٢].

وفي حديث آخر عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال إنِّي سمعت علياً عليه السلام يقول يوم لقينا أهل الشام: «**أيُّها المؤمنون، إنَّه من رأى عدواناً يُعمل به ومنكراً يُدعى إليه، فأنكره بقلبه فقد سلم وبرئ، ومن أنكره بلسانه فقد أُجر، وهو أفضل من صاحبه، ومن أنكره بالسيف لتكون كلمة الله العليا وكلمة الظالمين السفلى فذلك الّذي أصاب سبيل الهدى وقام على الطريق ونوَّر في قلبه اليقين**»[٣].

يقول الزمخشري في وجوب مخالفة أُمراء الجور والظلمة الذين يأمرون الناس إلى معصية الله ومخالفته: «أمراء الجور لا يؤدُّون أمانة ولا يحكمون بعدل، ولا يردون شيئاً إلى كتاب ولا إلى سُنَّة، إنَّما يتبعون شهواتهم حيث ذهبت بهم، فهم منسلخون عن

---

(١) سورة هود: الآية ١١٣.

(٢) تاريخ الطبري: ج٤، ص٣٠٤. ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ج٣، ص١٥٩.

(٣) نهج البلاغة: ص٤٨٢، الحكمة ٣٧٣.

صفات الذين هم أولو الأمر عند الله ورسوله، وأحقُّ أسمائهم: اللصوص المتغلبة»[١].

الثالث: إذا كان المراد من أُولي الأمر الذين فرض الله تعالى طاعتهم على الناس هم العلماء والأُمراء لكان من المحتمل أن يكون النزاع الذي أشارت إليه الآية الكريمة حاصلاً بين العلماء أو الأُمراء أنفسهم أيْ بين أُولي الأمر، وعليه فيكون القرآن قد أمر أُولي الأمر بالرجوع إلى الله تعالى والرسول في حلِّ النزاعات التي تحصل بينهم.

ولكن هذا الاحتمال خلاف لظاهر الآية، فإنَّ ظاهر الآية يدلُّ على أنَّ الأمر بالرجوع إلى الله والرسول حين النزاع موجَّه إلى عامَّة الناس.

وبعبارة أوضح أنَّ الخطاب موجَّه إلى المطيعين الذين وجب عليهم طاعة أُولي الأمر لا المطاعين وهم أُولي الأمر.

أضف إلى ذلك أنَّ احتمال وقوع النزاع بين أُولي الأمر أنفسهم ممَّا لا يمكن قبوله؛ لأنَّ الله تعالى قد أمرنا بطاعة أُولي الأمر بنحو مطلق من دون قيد وشرط وهذا ما يدفع احتمال وقوع النزاع بينهم الدال على وجود الخطأ والاشتباه عند بعضهم.

---

(١) الزمخشري، الكشاف: ج١، ص٥٢٤.

خاتمة المطاف

لقد اتَّضح للقارئ الكريم من خلال هذه الدراسة الموجزة، دلالة الآيات الأربع (الإكمال، والتبليغ، والولاية، والطاعة) على أصل الإمامة الذي تعتقد به الشيعة الاثنا عشرية والمتمثلة بإمامة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، وأنَّ الاعتقاد بهذا الأصل المهم يعتمد على الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، لا كما تزعمه الفرق الحاقدة على الشيعة من أنَّ الإمامة فكرة مختلقة خلقها علماء الشيعة، وانخدع بها عوامهم، أو ما قد يقال: إنَّ الاعتقاد بالإمامة بدأ من عبد الله بن سبأ، وغير ذلك من التهم والأكاذيب التي تنسب إلى أتباع المدرسة الإمامية.

واتَّضح أيضاً ضعف ما ذهب إليه كبار علماء السلفية – الفخر الرازي وابن تيمية – حول تفسير هذه الآيات، كما اتضح وهن الإشكالات والاعتراضات التي أوردها هؤلاء على مباني الإمامية وآرائها.

عيسى محسني

٤/ جُمادى الآخرة/ ١٤٤٥هـ

قُم المقدَّسة

فهرس المصادر

القرآن الكريم.
نهج البلاغة.
١. ابن تيمية حياته وعقائده، صائب عبد الحميد، مركز الغدير، ١٤٢٣هـ.
٢. الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، الهيئة المصرية، ١٣٩٤هـ.
٣. الأحكام السلطانية، علي بن محمَّد الماوردي، دار ابن قتيبة، ٢٠٠٨م.
٤. أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين بن الأثير، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.
٥. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.
٦. إمتاع الأسماع، أحمد بن علي المقريزي، دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ.
٧. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب، ١٣٧٩ش.
٨. أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى البلاذري، دار الفكر، ١٤١٧هـ.
٩. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، دار التراث العربي، ١٤١٨هـ.
١٠. آية التبليغ وآية الإكمال، غلام رضا صادقي فرد، نشر تاسوعا، ١٣٩٣ش.
١١. بحار الأنوار، محمَّد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء، ١٤٠٣هـ.
١٢. البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير، مكتبة المعارف، ١٤١٠هـ.
١٣. تاريخ الإسلام، شمس الدين الذهبي، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م.
١٤. تاريخ الطبري، محمَّد بن جرير الطبري، دار التراث، ١٣٨٧هـ.

١٥. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ.
١٦. تاريخ دمشق، ابن عساكر، دار الفكر، ١٤١٥هـ.
١٧. تبيين آيات الولاية، فتح الله نجار زادكان، فصلية البصيرة والتربية الإسلامية، خريف ١٣٨٤ش، رقم ٦٢.
١٨. تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، بدر الدين الحموي، دار الثقافة، ١٤٠٨هـ.
١٩. تذكرة الحفَّاظ، شمس الدين الذهبي، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.
٢٠. تفسير أطيب البيان، عبد الحسين الطيب، مؤسسة السبطين، ١٣٨٤ش.
٢١. تفسير العياشي، محمَّد بن مسعود العياشي، المطبعة العلمية، ١٣٨٠ش.
٢٢. تفسير الفرات، فرات الكوفي، مؤسسة وزارة الإرشاد الإسلامي، ١٤١٠هـ.
٢٣. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.
٢٤. تفسير المنار، محمَّد رشيد رضا، الهيئة المصرية، ١٩٩٠م.
٢٥. تفسير النسفي، أبو البركات النسفي، دار الكلم الطيب، ١٤١٩هـ.
٢٦. تفسير تسنيم، عبد الله جوادي آملي، نشر إسراء، ١٣٩٠ش.
٢٧. تفسير غرائب القرآن، نظام الدين النيسابوري، دار الكتب العلمية.
٢٨. تفسير لاهيجي، محمَّد لاهيجي، منشورات علمي، ١٣٩٠ش.
٢٩. تفسير مقاتل بن سليمان، مقاتل بن سليمان، دار إحياء التراث، ١٤٢٣هـ.
٣٠. تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الرشيد، ١٤٠٦هـ.
٣١. تلخيص الشافي، محمَّد بن الحسن الطوسي، النجف، ١٣٨٣هـ.
٣٢. تهذيب الكمال، جمال الدين المزي، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ.
٣٣. جامع أحكام القرآن، شمس الدين القرطبي، دار الكتب المصرية، ١٩٦٤م.
٣٤. جامع البيان، محمَّد بن جرير الطبري، دار الهجر، ١٤٢٢هـ.

٣٥. جامع العلوم، الفخر الرازي، مؤسسة الدكتور محمود أفشار الوقفية، عام ١٣٨٢ش.
٣٦. حديث غدير سند كوياي ولايت، ناصر مكارم الشيرازي، الإمام علي بن أبي طالب، ١٣٨٣ش.
٣٧. حِلية الأولياء، أبو نعيم الإصفهاني، دار الكتب العلمية، ١٤٠٩هـ.
٣٨. خصائص الإمام علي عليه السلام، أحمد بن شعيب النسائي، مكتبة المعلا، ١٤٠٦هـ.
٣٩. الدر المنثور، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، ١٤١٤هـ.
٤٠. رد باي تاريخ تارك ايران زمين، مهران آرين، آثار نفيس، ١٣٩١ش.
٤١. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود الآلوسي، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.
٤٢. سنن ابن ماجة، محمَّد بن يزيد القزويني (ابن ماجة)، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ.
٤٣. سنن أبي داود، أبو داود السجستاني، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ.
٤٤. سنن النسائي، أحمد بن شعيب النسائي، دار الرسالة، ١٤٢١هـ.
٤٥. سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.
٤٦. السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام، مكتبة مصطفى البابي، ١٩٥٥م.
٤٧. شرح المقاصد، سعد الدين التفتازاني، الشريف الرضي، ١٤٠٩هـ.
٤٨. شرح المواقف، مير سيد شريف ايجي، الشريف الرضي، ١٤٢٥هـ.
٤٩. شرح منهاج الكرامة، علي الميلاني، مركز الحقائق الإسلامية، ١٣٨٦ش.
٥٠. شواهد التنزيل، عبيد الله الحسكاني، منشورات الأعلمي، ١٤١١هـ.
٥١. شيعه شناسي، وباسخ به شبهات، على أصغر رضواني، انتشارات مشعر، ١٣٨٥ش.

٥٢. صحيح البخاري، محمَّد بن إسماعيل البخاري، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.
٥٣. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، ٢٠١٠م.
٥٤. طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب السبكي، هجر للطباعة والنشر.
٥٥. الطبقات الكبرى، ابن سعد، دار صادر، ١٩٨٦م.
٥٦. الغدير في الكتاب والسنة والأدب، عبد الحسين الأميني، مركز الغدير، ١٤١٦هـ.
٥٧. فرائد السمطين، إبراهيم بن محمَّد الحمَّوي الجويني، مؤسسة المحمودي، ١٣٩٨ق.
٥٨. الفصول المهمَّة، ابن صباغ المالكي، دار الحديث، ١٣٧٩ش.
٥٩. فوات الوفيّات، محمَّد بن شاكر (صلاح الدين)، دار صادر، ١٩٧٣م.
٦٠. الكافي، محمَّد بن يعقوب الكليني، دار الكتب الإسلامية، ١٤٠٧هـ.
٦١. الكامل في التاريخ، ابن أثير، دار صادر، ١٩٨٥ق.
٦٢. كتاب الحسبة، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، دار الكتب العلمية، ٢٠١٠م.
٦٣. كتاب سليم بن قيس، سليم بن قيس، دار الهادي، ١٤١٦هـ.
٦٤. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، جار الله الزمخشري، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ.
٦٥. كشف الغمة في معرفة الأئمة، علي بن عيسى الإربلي، دار الأضواء، ١٤٠٣هـ.
٦٦. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمَّد الثعالبي، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ.
٦٧. كفاية الطالب، كنجي الشافعي، دار إحياء تراث أهل البيت، ١٤٠٤هـ.
٦٨. كمال الدين وتمام النعمة، محمَّد بن علي الصدوق، ناشر اسلامية، ١٣٩٥ش.

٦٩. لسان العرب، جمال الدين ابن منظور، دار صادر،١٤١٤هـ.
٧٠. مجمع البيان، الفضل بن الحسن الطبرسي، مؤسسة الأعلمي، ١٤١٥هـ.
٧١. مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، مجمع الملك فهد، ١٤١٦هـ.
٧٢. المحرر الوجيز، ابن عطية الاندلسي، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ.
٧٣. المستدرك على الصحيحين، عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ.
٧٤. مسند أحمد، أحمد بن محمَّد بن حنبل، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ.
٧٥. المصباح المنير، أحمد بن محمَّد الفيومي، المكتبة العصرية، ١٤١٨هـ.
٧٦. معالم التنزيل، البغوي، دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ.
٧٧. معاني الأخبار، محمَّد بن علي الصدوق، دار الكتب الإسلامية، ١٣٨٩ش.
٧٨. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، دار الصميعي، ١٤١٥هـ.
٧٩. مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، دار الفكر، ١٤٠١هـ.
٨٠. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، دار الفكر، ١٣٩٩م.
٨١. مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن ابن خلدون، دار الفكر، ١٤١٨هـ.
٨٢. مكاتب تفسيري، علي أكبر بابائي، ناشر سازمان سمت، ١٣٨١ش.
٨٣. الملل والنحل، محمَّد بن عبد الكريم الشهرستاني، الشريف الرضي، ١٣٦٤ش.
٨٤. المناقب، الخوارزمي، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١١هـ.
٨٥. منهاج السنة، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، جامعة محمَّد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦هـ.
٨٦. الميزان في تفسير القرآن، محمَّد حسين الطباطبائي، انتشارات اسلامي، ١٤١٧هـ.
٨٧. وفيَّات الأعيان، ابن خلِّكان، دار صادر، ١٩٩٤م.

٨٨. وهابيان تكفيري، علي أصغر رضواني، انتشارات مشعر، ١٣٩٠ ش.
٨٩. ينابيع المودة، سليمان بن إبراهيم القندوزي، نشر قم، ١٣٨٤هـ.

المحتويات

تقديم: الرازي وابن تيمية صنوان لكن يلتقيان تارة ويفترقان أخرى.....٧

مقدمة.....١٣

تمهيد: نبذة من حياة الفخر الرازي وابن تيمية ١٥

الفصل الأوَّل:

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية الإكمال

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية الإكمال ٢٧

البحث الأوَّل: رأي الفخر الرازي في آية الإكمال.....٢٩

البحث الثاني: رأي ابن تيمية في آية الإكمال ٤٣

شبهات ابن تيمية حول رأي الإمامية.....٤٩

الفصل الثاني:

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية التبليغ

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية التبليغ.....٥٩

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية التبليغ ٦١

البحث الأوَّل: رأي الفخر الرازي في آية التبليغ.....٦٣

البحث الثاني: رأي ابن تيمية في آية التبليغ ٩٣

الفصل الثالث:

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية الولاية

الاستدلال بآية الولاية ١١١
البحث الأوَّل: رأي الفخر الرازي في آية الولاية ١١٢
البحث الثاني: رأي ابن تيمية في آية الولاية وإشكالاته على رأي الإمامية ١٤١
رأي ابن تيمية في شأن نزول آية الولاية ١٥٣

الفصل الرابع:

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية الطاعة

دراسة آراء الفخر الرازي وابن تيمية في آية الطاعة ١٥٩
البحث الأوَّل: قول الشيعة الإمامية في معنى ﴿**أُولِي الْأَمْرِ**﴾ ١٦٠
البحث الثاني: قول الرازي في ﴿**أُولِي الْأَمْرِ**﴾ ١٧٠
البحث الثالث: رأي ابن تيمية في ﴿**أُولِي الْأَمْرِ**﴾ ١٨٦
خاتمة المطاف ١٩٠
فهرس المصادر ١٩١